



كلية التربية

كلية معتمدة من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم

إدارة: البحوث والنشر العلمي (المجلة العلمية)

=====

**واقع مفاهيم حقوق الإنسان لدى طلاب الجامعة فى
مصر فى ضوء بعض التغيرات السياسية المعاصرة
ودور التعليم فى تطويره
(دراسة ميدانية)**

إعداد

د / أحمد عبد الله الصغير البنا

أستاذ أصول التربية المساعد

كلية التربية - جامعة أسيوط

﴿ المجلد الثالث والثلاثين - العدد الثاني - أبريل ٢٠١٧ م ﴾

http://www.aun.edu.eg/faculty_education/arabic

ملخص بحث

هدف هذا البحث إلى رصد واقع مفاهيم حقوق الإنسان لدى طلاب التعليم الجامعى فى مصر خاصة فى ظل التغييرات السياسية المعاصرة ودور التعليم فى تطويره . ولتحقيق هذا الهدف استخدم الباحث المنهج الوصفى من أجل عرض وتحليل مفاهيم حقوق الإنسان ، وأنواعها ، وخصائصها ، ودور التعليم الجامعى فى تنمية مفاهيم حقوق الإنسان ، والتغييرات السياسية المعاصرة الداعية إلى الاهتمام بتنمية مفاهيم حقوق الإنسان الصحيحة لدى طلاب الجامعة .

كما تم الاعتماد على الاستبيان - كأداة من أدوات المنهج الوصفى - لجمع البيانات من بعض طلاب السنوات النهائية بجامعة أسيوط حول مدى إدراكهم لمفهوم حقوق الإنسان ، وأساليب ممارستها ، ودور التعليم الجامعى فى تنمية مفهوم حقوق الإنسان لدى الطلاب ، والمقترحات التى ينبغى توافرها لنمو مفهوم حقوق الإنسان . وفى نهاية البحث تم وضع تصور مقترح لتفعيل دور الجامعة فى تربية وتعليم وتدريب طلابها على ممارسة حقوق الإنسان بصورة سليمة . وقد تم بناء هذا التصور المقترح فى ضوء ما يلى :

أ- الدراسات السابقة وما أنتهت إليه من نتائج وتوصيات .

ب- نتائج دراسة الباحث الرهنة ، والتى اعتمدت على محورين ، هما :

١- الإطار النظرى للبحث .

٢- تحليل وتفسير نتائج استبيان البحث الذى تم تطبيقه على عينة ممثلة من طلاب الفرق النهائية ببعض الكليات النظرية والعملية بجامعة أسيوط ، والتى أظهرت أن (٦٦%) من الطلاب- عينة البحث -الذى بلغ عددهم الإجمالى (١١٢٨) طالباً وطالبة - لا يدركون المفهوم الصحيح لحقوق الإنسان .

كما أنهى الباحث بحثه بتصوير مقترح لتفعيل دور التعليم الجامعى فى تنمية مفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب لمواجهة بعض التغييرات السياسية المعاصرة فى المجتمع . وقد ذيل الباحث هذا البحث ببحوث مقترحة وبقائمة للمراجع .

مقدمة :

للاهتمام بحقوق الإنسان فى العصر الحالى قيمة حضارية تتمثل فى أن الدول المتحضرة تعمل على تقدير واحترام هذه الحقوق بحمايتها وكفالتها لأفرادها ، كما أن الإنسان المتحضر هو الذى يفهم ويقدر ويحترم حقوق الإنسان ، ومن ثم يدافع عنها ، ويعمل على حمايتها . وكذلك له قيمة سياسية واجتماعية تبدا فى أن الدول تهتم بحقوق الإنسان لى تكفل الاستقرار فى المجتمع ، حيث إن إنكار حقوق الإنسان فى أى مجتمع من المجتمعات وإهمالها يؤدى إلى ظهور القلاقل الاجتماعية والسياسية ، وظهور العنف داخل المجتمعات والأمم ، فالعلاقة وثيقة بين حقوق الإنسان والسلام الاجتماعى ، والسلام العالمى ، ولن يتحقق السلام العالمى دون الاعتراف بحقوق الإنسان ، فإحترام حقوق الإنسان ، والكرامة الإنسانية ، والحرية والعدل أساس السلام العالمى .

ونظراً لهذه الأهمية لحقوق الإنسان واحترامها ، فقد بذلت جهوداً كبيرة على كافة المستويات العالمية والإقليمية والمحلية للاهتمام بتعليم حقوق الإنسان فى جميع المراحل التعليمية ، وقد بدأت هذه الجهود- على المستوى العالمى - بصدر الإعلان العالمى لحقوق الإنسان سنة ١٩٤٨م ، وإعلان حقوق الطفل سنة ١٩٥٩م ، والعهدين الدوليين للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية سنة ١٩٦٦م ، وظهرت الدعوة لتعليم حقوق الإنسان فى أكثر من وثيقة دولية كالقانون الدولى لحقوق الإنسان سنة ١٩٦٠م ، والاتفاق ضد التمييز والعنصرية فى التعليم سنة ١٩٦٦م (٩٧ : ١٣٤) (*) ، وفى نفس العام (١٩٦٦م) دعت الأمم المتحدة إلى تدريس حقوق الإنسان (٧٨ : ٦٥) ، والاتفاقية الدولية الخاصة بحقوق الطفل سنة ١٩٨٩م ، والبروتوكلان الملحقان بها الصادران سنة ٢٠٠٠م (٤١ : ٤٥) .

(*) يشير الرقم الأول إلى رقم المرجع فى قائمة المراجع ، وأما الرقم الثانى فيشير إلى رقم الصفحة ، والتفاصيل مثبتة فى قائمة المراجع فى نهاية البحث .

أما على المستوى الأقليمي ، فقد تمثلت تلك الجهود في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان ١٩٥٠م ، والاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان سنة ١٩٦٩م التي دخلت حيز التنفيذ في يوليو ١٩٧٨م ، واللجنة الإقليمية العربية الدائمة لحقوق الإنسان في إطار جامعة الدول العربية التي صدر قرار إنشائها في ٣ سبتمبر ١٩٦٨م ، واللجنة الإفريقية المقترحة منذ عام ١٩٦١م (٥٨ : ١٥) ، وإعلان الرباط من أجل خطة عربية للتربية على حقوق الإنسان سنة ١٩٩٨م ، والميثاق العربى لحقوق الإنسان سنة ٢٠٠٤م ، والخطوط الاستراتيجية العامة لتعليم حقوق الإنسان في الدول العربية سنة ٢٠٠٦م ، والخطة العربية للتربية على حقوق الإنسان ٢٠٠٩-٢٠١٤م (٤١ : ٤٥) .

وأما على المستوى المحلى لجمهورية مصر العربية ، فيتضح الاهتمام بقضية تعليم حقوق الإنسان من خلال عقد كلية الحقوق بجامعة القاهرة بالتعاون مع اتحاد المحامين العرب ندوة في القاهرة حول أوضاع حقوق الإنسان في الوطن العربى سنة ١٩٨٥م ، وذات الكلية عقدت مؤتمراً لتعليم حقوق الإنسان سنة ١٩٨٧م ، كما عقدت جامعة الزقازيق بالتعاون مع اليونسكو ندوة لتدريس حقوق الإنسان سنة ١٩٨٨م ، وأوصت هذه الندوات والمؤتمرات بضرورة تدريس وتعليم حقوق الإنسان في الكليات الجامعية (٥٣ : ٨٥-٨٦) . وإذا كان ذلك على مستوى الفكر القانونى نجد على مستوى الفكر التربوى أن التقارير الختامية للمؤتمر السنوى السادس للطفل المصرى في جامعة عين شمس سنة ١٩٩٣م (٢٠ : ٦٢) ، ومؤتمر حقوق الإنسان في القاهرة سنة ٢٠٠٤م ، والمؤتمر العلمى الثانى في القاهرة سنة ٢٠٠٩م أكدت على ضرورة أن تكون حقوق الإنسان مادة تقدم إلى طلاب العلم في شتى المراحل بدءاً من المرحلة الأساسية وحتى الجامعة " (٤٢ : ٤) . إضافة إلى تأكيد العديد من وزراء التربية والتعليم المصريين في كلماتهم أمام المؤتمرات التي يحضرونها في داخل الوطن وخارجه على أن مصر حريصة على تحديث مناهج التعليم بإدخال التربية الدولية ، وتدريس مبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان (٨١ : ١٠) .

ولقد اتفقت توصيات المؤتمرات المحلية مع توصيات العديد من المؤتمرات الدولية والتي شاركت اليونسكو في معظمها في ضرورة الاهتمام بتعليم حقوق الإنسان من خلال المناهج المدرسية والجامعية ، ومن هذه المؤتمرات الدولية على سبيل المثال : مؤتمر باريس سنة ١٩٨٠م ، والذي طالب بنشر وتربية احترام حقوق الإنسان ، ومؤتمر فيينا سنة ١٩٧٨م ، والذي دعا إلى تدريس حقوق الإنسان في كل مراحل التعليم ، وهو ما أكدته مؤتمر مالطا سنة ١٩٨٧م ، ومؤتمر مونتريال بكندا سنة ١٩٩٣م والذي ركز على ضرورة وضع خطة عالمية لتعليم الأفراد حقوق الإنسان لا توجه للمؤسسات التعليمية فحسب بل لأفراد المجتمع جميعاً كذلك ، ومؤتمر السنغال سنة ١٩٩٥م ، والذي أشار إلى أن الغرض من تعليم حقوق الإنسان في إفريقيا نشر ثقافة السلام والتسامح وحل الصراعات سلمياً ، ومؤتمر الهند سنة ١٩٩٩م ، والذي أكد على مناقشة الأحوال الخاصة بحقوق الإنسان (٨٢ : ٣٣-٣٤) .

ومما سبق يتضح لنا أن قضية تعليم حقوق الإنسان والتربية عليها عبر المراحل التعليمية المختلفة تحظى باهتمام بالغ على جميع المستويات الدولية والإقليمية والمحلية .

وتنفيذاً لما جاء بالمؤتمرات والندوات من توصيات تتعلق بحقوق الإنسان اتجهت بعض الدول العربية إلى تدريس حقوق الإنسان في مؤسساتها الجامعية وقبل الجامعية ؛ إذ تدرس مادة حقوق الإنسان في بعض كليات هذه الدول ، وخاصة كليات الحقوق والتربية ، ومن هذه الدول مصر " جامعة أسيوط " (١٧ : ٥) ، (١٨ : ٦) ، الأردن ، السودان ، تونس ، المغرب ، فلسطين ، واتجهت سوريا إلى تدريس مادة حقوق الإنسان على ثلاث مستويات ، المستوى الأول عام لكافة طلاب الجامعات ، والمستوى الثاني وفق التخصصات الجامعية ، والمستوى الثالث متعمق ويتم في كليات الحقوق ، أما لبنان فقد خطت خطوة أوسع في هذا الصدد ، إذ أدخلت مادة حقوق الإنسان في مختلف مراحل التعليم ، وجعلتها مادة من مواد الامتحانات الرسمية (٥٣ : ٨٧) .

ورغم تدريس حقوق الإنسان للطلاب في معظم الجامعات العربية ومنها مصر ، إلا أنه لوحظ أن مفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب ما زالت غامضة ، وبرز ذلك جلياً في دول ثورات الربيع العربي ، مثل مصر التي تعرضت لثورتين متتاليتين هما ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١م ، وثورة ٣٠ يونية ٢٠١٣م ، وما ترتب عليهما من تغييرات سياسية كثيرة كان لها انعكاسات إيجابية وسلبية على مفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب خاصة في التعليم الجامعي ، مما يستلزم إعطاء مزيد من الاهتمام بتعليم الطلاب في الجامعة حقوق الإنسان وكيفية ممارستها ، وذلك من خلال مناهج جامعية منظمة ومباشرة ، وممارسات وأنشطة تعليمية مصاحبة مصممة بطريقة علمية ؛ لنقل مبادئ حقوق الإنسان من مستوى الفكر إلى مستوى الممارسة وهو ما يمكن أن يحقق الفائدة المتوقعة . وكل ذلك يدفع إلى الاهتمام بتعرف دور الجامعة في هذا الصدد .

مشكلة البحث :

نظراً للظروف السياسية والاجتماعية التي يعايشها المجتمع المصرى فى الآونة الأخيرة خاصة انتشار بعض الاتجاهات السلبية فى المجتمع والتي تنعكس الكثير من مؤثراتها على سلوكيات الأفراد ، ومن بين هذه الاتجاهات التسليب ، والشغب ، والعدوان ، والعنف ، والفوضى ، والتعدى على الممتلكات العامة وغيرها .

وحيث إن كثير من الدراسات أكدت على أهمية دور المؤسسات التعليمية بصفة عامة ومؤسسات التعليم الجامعى بصفة خاصة فى تنمية مفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب ، وكيفية ممارستها بشكل سليم ، مثل : دراسة (عبد السلام عبد الغفار ، ١٩٨٧م) (٤٤) ، ودراسة (على كريمى ، ٢٠٠٠م) (٥١) ، ودراسة (براين Brien ، ٢٠٠١م) (٨٨) ، ودراسة (مصطفى كامل السيد، ٢٠٠٢م) (٧٨) ، ودراسة (رجاء عيد ، ٢٠٠٤م) (٢٦) ، ودراسة (لبنى الأنصارى ، ٢٠٠٥م) (٥٦) ، ودراسة (محمد على الصليبي ، ٢٠٠٦م) (٦٣) ، ودراسة (وون Won ، ٢٠٠٧م) (١٠٠) ، ودراسة (بهى الدين حسن ، ٢٠٠٩م) (١٦) ، ودراسة (ريردون Reardon ، ٢٠١٠م) (٩٥) ، ودراسة (ولسون Wlison ، ٢٠١٢م) (٩٩) .

ومن خلال عمل الباحث فى التعليم الجامعى لاحظ بأن هناك قصور لدى بعض طلاب الجامعة فى مفاهيم حقوق الإنسان خاصة مفهوم الحرية فى التعبير عن الرأى ، ومفهوم احترام الممتلكات العامة والخاصة ، ومفهوم التجمع السلمى .

كل ما سبق استدعى القيام بهذا البحث ، والتي تحددت مشكلته فى معرفة مفهوم حقوق الإنسان لدى طلاب الجامعة ، ووضع تصور مقترح لتفعيل دور التعليم الجامعى فى تنميته .

أهمية البحث :

يعتقد الباحث أن للبحث الراهن أهمية على الصعيدين الأكاديمى والمجتمعى ، أما عن الأهمية الأكاديمية له فتكمن فى التحليل المنهجى لواقع مفاهيم حقوق الإنسان لدى طلاب التعليم الجامعى فى مصر ، وتقديم تصور مقترح للارتقاء بهذا الواقع . أما عن الأهمية المجتمعية فتكمن من وجهة نظر الباحث فى تناوله لقضية مهمة من القضايا المجتمعية المعاصرة المطروحة على الساحات الإعلامية والتعليمية والعالمية والمحلية ، ألا وهى قضية مفاهيم حقوق الإنسان ، والتي باتت تنال حيزاً لا يستهان به من فكر جميع أفراد المجتمع فى الوقت الحاضر .

أهداف البحث :

يهدف هذا البحث إلى وصف واقع مفاهيم حقوق الإنسان التي يلم بها طلاب الجامعة في ضوء بعض التغييرات السياسية الكثيرة التي يمر بها المجتمع حالياً ، كما يهدف إلى وضع تصور مقترح للدور المأمول من مؤسسات التعليم الجامعي في توعية طلابها بمفاهيم حقوق الإنسان الصالحة وأساليب ممارستها بصورة سليمة .

دراسات سابقة :

تبين من استقراء الأدب التربوي أنه قد حفل بعدد من الدراسات يعدها الباحث وثيقة الصلة بمجال الدراسة الحالية ، ونظراً لكثرة هذه الدراسات فقد حرص الباحث على عرض بعض الدراسات التي يمكن الاسترشاد بها في تحليل متغيرات البحث ، وبناء أدواته ، وصياغة تصوره المقترح ، وتوصياته الإجرائية ، مثل : دراسة (عبد التواب عبدالله مهيوب ، ٢٠١١م) ^(٤٢) والتي هدفت إلى الكشف عن دور التعليم الثانوي في تنمية مفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب في الجمهورية اليمنية ، ووضع تصور مقترح لتفعيل هذا الدور . ولتحقيق ذلك استخدم الباحث المنهج الوصفي ، كما استعان باستمارة لتحليل محتوى مناهج الدراسات الاجتماعية (التاريخ) في المرحلة الثانوية لمعرفة مدى توافر مفاهيم حقوق الإنسان في تلك المناهج ، واستعان أيضاً بالاستبانة لاستطلاع رأى عينة من الطلاب في دور التعليم الثانوي في تنمية مفاهيم حقوق الإنسان لديهم . وأظهرت النتائج أن بعض مفاهيم حقوق الإنسان اقتصر تضمينها في محتوى مناهج التاريخ للمرحلة الثانوية على صف دراسي دون آخر ، كما أظهرت النتائج أيضاً أن طلاب التعليم الثانوي غير راضين عن قيام التعليم الثانوي بواجباته نحو تنمية واحترام حقوق الإنسان في نفوس المتعلمين . وانتهت الدراسة بعدد من التوصيات أهمها ضرورة إعادة النظر في محتوى مناهج التاريخ للمرحلة الثانوية ، بحيث تصبح أكثر احتواءً لمفاهيم ومبادئ حقوق الإنسان .

وبدراسة (ماجدة راجح هديف ، ٢٠١٠ م)^(٥٧) والتي استهدفت وضع تصور مقترح لتضمين مفاهيم حقوق الإنسان في منهج الجغرافيا للطلّابات بالصف الثالث من المرحلة المتوسطة بالمملكة العربية السعودية . ولتحقيق ذلك استخدم الباحثة المنهج الوصفي ، واستعانت ببعض الأدوات منها بناء قائمة بمفاهيم حقوق الإنسان ، واستمارة تحليل محتوى منهج الجغرافيا . وتوصلت الدراسة إلى العديد من النتائج ، منها وجود قصور في تناول محتوى الجغرافيا الحالي للطلّابات في المرحلة المتوسطة بالمملكة العربية السعودية لمفاهيم حقوق الإنسان . وفي النهاية قدمت الدراسة تصور مقترح لمنهج الجغرافيا في المرحلة المتوسطة في ضوء مفاهيم حقوق الإنسان

وأيضاً دراسة (مساعد بن عبد الله النوح ، ٢٠١٠ م)^(٧٦) والتي سعت إلى معرفة حقوق طلاب الجامعة ومعوقات تفعيلها بالجامعات السعودية من وجهة نظر الطلاب . ولتحقيق ذلك استخدم الباحثة المنهج الوصفي ، واستعانت ببعض أدواتها وهي الاستبانة والتي تم تطبيقها على عينة عشوائية طبقية مكونة من ٤٤٣ طالباً . وتوصلت الدراسة إلى عديد من النتائج ، منها أن الجامعات السعودية تتيح للطلاب ممارسة حقوق الإنسان في داخل الحرم الجامعي ولكن ليست بالصورة المرضية والمستوى المأمول .

واستهدفت دراسة (أشلي Ashley ، ٢٠٠٩ م)^(٨٧) تقديم إستراتيجية لتدريس حقوق الإنسان في المرحلة الابتدائية في الولايات المتحدة الأمريكية من خلال قصص توضح كيف يعيش الأطفال حول العالم ، وحددت الدراسة خطوات التنفيذ وأهمية تدريس حقوق الإنسان في هذه المرحلة والعائد منها . وتوصلت الدراسة إلى خلو المناهج في أغلب الأحيان من حقوق الإنسان ، وقدمت الدراسة بعض التوصيات ، منها ضرورة توظيف مواقع الإنترنت والمطبوعات التي تقدمها مؤسسات حقوقية في تنمية مفاهيم حقوق الإنسان لدى المتعلمين .

وكذلك دراسة (إلهام عبد الحميد ، ٢٠٠٨ م)^(١٢) والتي اهتمت بتعرف واقع ثقافة حقوق الإنسان لدى الطلاب والأستاذ الجامعي ، واستخدمت الباحثة المنهج الوصفي ، واستعانت ببعض الأدوات كالاستبانة التي طبقت على عينة من الطلاب وأعضاء هيئة التدريس . وأسفرت الدراسة عن الكثير من النتائج ، من أهمها ضعف ثقافة حقوق الإنسان لدى عينة الدراسة من الطلاب وأعضاء هيئة التدريس ، ولذا أوصت بضرورة إعطاء دورات تدريبية للطلاب والأعضاء في حقوق الإنسان وكيفية ممارستها .

أما دراسة (محمد عبد الرازق القمحاوي ، ٢٠٠٧م)^(٦١) فقد هدفت إلى تعرف الحقوق التي يتعين أن يتمتع بها الإنسان المتعلم في المدرسة الثانوية وواجبات المدرسة في تزويد المتعلم بحقوق الإنسان . واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي ، واستعانت باستبانة للكشف عن واقع حقوق الإنسان لدى المتعلمين . وتمخضت الدراسة عن عدة نتائج ، منها أن المتعلمين داخل المدرسة الثانوية العامة لا يتمتعون بحقوقهم الإنسانية على النحو المرجو . ومن ثم أوصت الدراسة بضرورة قيام المدرسة بمسؤولياتها تجاه مساعدة المتعلمين على التمتع بحقوقهم الإنسانية .

وأما دراسة (سليمان صويص ، ٢٠٠٦م)^(٣٥) فقد ركزت على تعرف واقع حقوق الإنسان في النظام المدرسي الأردني ، و لتحقيق ذلك استخدمت الدراسة المنهج الوصفي ، وتوصلت الدراسة إلى عديد من النتائج ، منها ضعف دور البرامج التعليمية بالمؤسسات التعليمية في توصيل مفاهيم حقوق الإنسان إلى الطلاب . وبالتالي أوصت الدراسة بضرورة إعادة النظر في منظومة البرامج التعليمية والأنشطة داخل المدرسة للقيام بدورها في تنمية مفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب

وحاولت دراسة (منذر شجاع الدين ، ٢٠٠٦م)^(٧٩) وضع برنامج متكامل يتعلق بإدماج حقوق الإنسان في مناهج التعليم الرسمي الأساسي والثانوي بالجمهورية اليمنية . و لتحقيق ذلك استخدمت الدراسة المنهج الوصفي . وخلصت الدراسة إلى أنه يمكن صياغة هذا البرنامج من خلال تضافر الجهود بين الجهات الرسمية المتمثلة بالوزارات المعنية والمنظمات الأهلية المعنية بمجال حقوق الإنسان عامة والمهتمة بقضايا التدريب والتربية على حقوق الإنسان خاصة ، والاستفادة من تجارب الدول التي سبقتها إلى ذلك .

كما حاولت دراسة (إيمان حمدي محمد ، ٢٠٠٥م)^(١٥) تعرف المتطلبات التربوية اللازمة لدعم حقوق الإنسان لدى طلاب المرحلة الثانوية في مصر . ولتحقيق ذلك استخدمت الباحثة المنهج الوصفي وأسلوب تحليل المحتوى . وانتهت الدراسة إلى عدد من النتائج ، من أهمها أن هناك بعض المقررات كالدراسات الاجتماعية تتضمن موضوعات كثيرة عن حقوق الإنسان ، وهناك مقررات تحتوى على موضوعات قليلة عن حقوق الإنسان كاللغة العربية ، إضافة إلى أن هناك حقوق لم تحظ باهتمام كاف داخل المقررات الدراسية بصفة عامة ، مثل : الحق في الثقافة ، والحق في الزواج . وأوصت الدراسة بتضمين حقوق الإنسان ، وطرق ممارستها في جميع المقررات .

وقام (أوغندار Ogundare ، ٢٠٠٤م) (٩٣) بدراسة استهدفت تعرف توجهات معلمى الدراسات الاجتماعية لتعليم حقوق الإنسان وموضوعاتها ، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفى ، واستبانة تضمنت موضوعات حول حقوق الإنسان مرتبة حسب أهميتها ، وقد تم تطبيقها على عينة من عينة من المعلمين بالمرحلة الابتدائية . وأسفرت نتائج الدراسة عن وجود اختلافات فى درجة أهمية موضوعات حقوق الإنسان التى تناولتها أداة الدراسة ، وكان هناك اختلاف بين وجهات نظر الذكور والإناث حول بعض الحقوق الابتدائية .

كما قام (شيمان Shiman ، ٢٠٠٤م) (٩٦) بدراسة هدفت إلى تحديد مدى معرفة المعلمين بمبادئ تدريس حقوق الإنسان والأساليب التى يتبعها المعلمون فى تدريس تلك المبادئ ، وخلصت الدراسة إلى أن هناك جدل حول ضرورة إيجاد منهج لتدريس حقوق الإنسان ، كما أكدت النتائج على ضرورة إيجاد منهج لتدريس حقوق الإنسان ، وضرورة وضع إرشادات للمعلمين حول كيفية تدريس مفاهيم حقوق الإنسان .

وجاءت دراسة (شادية جابر محمد ، ٢٠٠٣م) (٣٧) لتقديم تصور مقترح لتعليم حقوق الإنسان بكليات التربية فى مصر . ولتحقيق ذلك استخدمت الباحثة المنهج الوصفى، واستعانت بالاستبانة لأخذ رأى أعضاء هيئة التدريس بكليات التربية فى التصور المقترح . وانتهت الدراسة إلى أن معظم الطلاب - عينة الدراسة - لا يعرفون المفهوم الصحيح لحقوق الإنسان .

كما جاءت دراسة (غسان خالد بادى ، ٢٠٠٣م) (١٠٣) لتعرف الموضوعات التربوية التى يمكن اشتقاقها من الإعلان العالمى لحقوق الإنسان وكيفية إدراجها فى الكتاب المدرسى ، وكذلك تعرف موضوعات الإعلان العالمى لحقوق الإنسان التى يحتوى عليها كتاب التربية المدنية للصف الأول الثانوى فى فرنسا . واستخدمت الباحثة المنهج الوصفى . وتوصلت الدراسة إلى قلة موضوعات الإعلان العالمى لحقوق الإنسان فى كتاب التربية المدنية ؛ ولذا أوصت الدراسة بضرورة التخطيط لإدماج مفاهيم حقوق الإنسانية فى الكتب المدرسية بصفة عامة وكتاب التربية الوطنية بصفة خاصة .

وكذلك جاءت دراسة (كينج Kang ، ٢٠٠٣ م)^(٩٠) لتتبع تاريخ تعليم حقوق الإنسان فى نظام التعليم بكوريا الجنوبية . وكشفت الدراسة عن أن الحقوق الإنسانية والتعليمية للمواطن الكورى كانت عرضة للإنتهاك خاصة خلال فترة الاستعمار اليابانى وبعدها . كما كشفت الدراسة عن أن حقوق الإنسان للتلاميذ تتعرض لإنتهاكات خطيرة فهم يتنافسون ضد بعضهم البعض ، وأن الأطفال يتعرضون كثيراً للعقاب البدنى ، وأن المدرسين فى كوريا يخضعون لسيطرة الحكومة ، إضافة إلى أن المناهج الدراسية وطرق تدريسها تفرضها الدولة على المدرسة والمدرسين . وأوصت الدراسة بضرورة تغيير طبيعة المدرسة الكورية لى يسهل إدخال مفاهيم حقوق الإنسان إليها .

واهتمت دراسة (لابييز Lapayese ، ٢٠٠٢ م)^(٩١) بوصف دور المربين فى تعليم حقوق الإنسان فى ولاية كاليفورنيا ، واستخدمت فى ذلك المقابلات ، والملاحظات الصفية ، ومنهاج تعليم حقوق الإنسان . وقد كشفت الدراسة عن أن المربين يستخدمون أساليب الديمقراطية ، والمشاركة ، والنشاط التربوى ، والمناقشة والحوار فى تعليم التلاميذ مفاهيم حقوق الإنسان .

كما اهتمت دراسة (برين Brien ، ٢٠٠١ م)^(٨٨) بمعرفة أثر دمج مفهوم حقوق الإنسان بموضوعات الدراسات الاجتماعية ، ومدى معرفة المعلمين بتدريس مفهوم هذه الحقوق . وأظهرت نتائج الدراسة أهمية توضيح مفهوم حقوق الإنسان للبشر والأجيال القادمة ، كما بينت الدراسة حاجة المعلمين إلى التدريب على كيفية تعليم الطلاب موضوعات حقوق الإنسان .

وكذلك اهتمت دراسة (سامح جميل عبد الرحيم ، ٢٠٠١ م)^(٣٠) بتعرف واقع حقوق الإنسان فى الحياة الجامعية . واستخدم الباحث المنهج الوصفى ، واستعان بالاستبانة التى طبقت على عينة من طلاب وطالبات الجامعة . وأكدت نتائج الدراسة على أن حقوق الإنسان لا تلقى الاهتمام الكافى فى الحياة الجامعية ؛ ومن ثم فقد أوصى الباحث بضرورة تغيير الحياة داخل الجامعة بحيث تصبح الجامعة منارة للحرية تحترم حقوق الإنسان ، وتبث احترامها فى نفوس الشباب من خلال مناهجها سواء كمقررات دراسية أو موضوعات ضمن مقررات عامة .

وركزت دراسة (ويلليوز Williaws ، ٢٠٠١م)^(٩٨) على تعرف مدى إحتواء كتب الدراسات الاجتماعية في المرحلة الثانوية بولاية ألبرتا بكندا بمفاهيم حقوق الإنسان . وتوصلت الدراسة إلى أن كتب الدراسات الاجتماعية بولاية ألبرتا لا تدعم مفاهيم حقوق الإنسان ، وقدمت الدراسة ببعض التوصيات لإدماج حقوق الإنسان في كتب الدراسات الاجتماعية بولاية ألبرتا بكندا .

وسعت دراسة (فتحي كامل ، و هاشم فتح الله ، ١٩٩٨م)^(٩٩) إلى معرفة أهم المعوقات التي تحول دون ممارسة طلاب الجامعة لحقوقهم ، وتقديم مقترحات يمكن أن تسهم بدور فعال في ممارسة الطلاب لحقوقهم . وقد استخدمت الدراسة المنهج الوصفي ، واستعانت باستبانة طبقت على الطلاب بجامعة المنيا . وقد كشفت الدراسة عن أن الطلاب سواء في الكليات النظرية أم العملية لا تتاح لهم ممارسة حقوقهم المتعلقة بالحرية الأكاديمية ، والدينية .

التعليق على الدراسات السابقة :

يلاحظ من عرض الدراسات السابقة أن معظم دول العالم أولت قضية تعليم مفاهيم حقوق الإنسان أهمية كبيرة في المؤسسات التعليمية ، ويلاحظ أيضاً تعدد الدراسات التي تعرضت لأوضاع حقوق الإنسان في مؤسسات التعليم قبل الجامعي وندرته في مجال التعليم الجامعي وإن وجد منها فتتطرق إلى حقوق الإنسان بشكل جزئي ولا ترتبط بالتغييرات السياسية المتسارعة في العصر الحالي .

ومن هنا ، فإن هذا البحث يسعى إلى جبر هذا القصور من خلال سعيه إلى تحديد واقع مفاهيم حقوق الإنسان لدى طلاب الجامعة في مصر في ضوء ما حدث ويحدث في المجتمع من تغييرات سياسية ، ودور التعليم الجامعي في النهوض بهذا الواقع.

أسئلة البحث :

حاول البحث الإجابة عن الأسئلة التالية :

- ١- ما مفهوم حقوق الإنسان ؟ وما أنواعها ؟ وما خصائصها ؟ وما دور التعليم الجامعي في تنميتها لدى الطلاب ؟
- ٢- ما التغييرات السياسية المعاصرة التي تستوجب الاهتمام بتنمية مفاهيم حقوق الإنسان لدى طلاب الجامعة ؟
- ٣- ما واقع مفاهيم حقوق الإنسان لدى طلاب جامعة أسيوط ؟
- ٤- ما التصور المقترح لتفعيل دور التعليم بجامعة أسيوط في تنمية مفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب في ضوء بعض التغييرات السياسية المعاصرة ؟

منهج البحث :

استخدم الباحث المنهج الوصفي ، ذلك المنهج الذى يقوم على جمع البيانات والمعلومات التى تدور حول مفهوم حقوق الإنسان ، وأنواعها ، وخصائصها ، ودور التعليم الجامعى فى نشرها بين الطلاب ، وأهم التغيرات السياسية المعاصرة الداعية إلى الأهتمام بتنمية مفاهيم حقوق الإنسان فى نفوس المتعلمين ، وكذلك مدى إدراك الطلاب لمفاهيم حقوق الإنسان ، وتحليل هذه المعلومات وتفسيرها والخروج من كل ذلك بدلالات ومؤشرات ذات معنى تفيد فى وضع تصور مقترح لتطوير دور التعليم الجامعى فى تنمية مفاهيم حقوق الإنسان لدى طلابه .

أداة البحث :

قام الباحث بتصميم استبانة بالطرق العلمية حول واقع مفاهيم حقوق الإنسان لدى طلاب الجامعة ، وسبل تطويره .

عينة البحث :

تم تطبيق أداة البحث على عينة ممثلة للمجتمع الأصلى اختيرت بطريقة عشوائية من طلاب الفرق النهائية ببعض الكليات النظرية والعملية بجامعة أسيوط وقد بلغ حجم العينة (١١٢٨) طالباً وطالبة

حدود البحث :

اقتصر البحث على الحدود التالية :

- ١- حد الموضوع : اقتصر البحث على تعرف واقع مفاهيم حقوق الإنسان لدى طلاب جامعة أسيوط فى ضوء بعض التغيرات السياسية المعاصرة ودور التعليم الجامعى فى تطويره .
- ٢- الحد البشرى : اقتصر البحث على عينة عشوائية من طلاب وطالبات الفرق النهائية ببعض الكليات النظرية والعملية بجامعة أسيوط .
- ٣- الحد المكائى : اقتصر البحث على كليات التربية ، والتربية الرياضية ، والخدمة الاجتماعية ، والآداب ، والعلوم ، والزراعة ، والهندسة ، والطب بجامعة أسيوط .
- ٤- الحد الزمنى : تم تطبيق أداة البحث خلال شهرى (فبراير ، ومارس ٢٠١٦ م)

مصطلحات البحث الإجرائية :

١- المفاهيم **Concepts** : تعرف المفاهيم فى هذا البحث بأنها مجموعة من الخصائص أو السمات التى تميز أنواع حقوق الإنسان عن بعضها البعض .

٢- حقوق الإنسان **Human Rights** : تعرف حقوق الإنسان فى هذا البحث بأنها هى تلك الحقوق المقررة فى الأديان والوثائق والقوانين والاتفاقيات والإعلانات الدولية للفرد المتعلم فى الجامعة ، ومن هذه الحقوق : الحق فى التعليم - الحق فى حرية التعبير عن رأى - الحق فى العمل - الحق فى الملكية - الحق فى الأمن - الحق فى الاجتماعات السلمية - الحق فى تكوين الأحزاب والانضمام إليها - الحق فى المشاركة السياسية .

٣- التغييرات السياسية المعاصرة **The Current Political Changes** : تعرف فى هذا البحث بأنها هى " تلك التحولات والمستجدات السياسية التى ظهرت فى المجتمع المصرى نتيجة قيام ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١م ، وثورة ٣٠ يونيو ٢٠١٣م ، ولها تأثيراتها المختلفة على مفاهيم حقوق الإنسان لدى طلاب الجامعة .

محاور البحث :

لتحقيق أهداف البحث والإجابة عن أسئلته ، تم السير فى البحث وفقاً للمحاور التالية :

- المحور الأول : الإطار النظرى للبحث : مفهوم حقوق الإنسان وأنواعها وخصائصها ودور التعليم الجامعى فى تنميتها لدى الطلاب ، والتغييرات السياسية المعاصرة وانعكاساتها المؤثرة على مفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب .

- المحور الثانى : الإطار الميدانى للبحث : أهداف الدراسة الميدانية ، وأداة الدراسة الميدانية ، وخصائص عينة الدراسة الميدانية ، والمعالجة الإحصائية لنتائج الدراسة الميدانية وتحليل وتفسير نتائج الدراسة الميدانية .

- المحور الثالث : التصور المقترح للارتقاء بدور التعليم بجامعة أسيوط فى تنمية مفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب .

المحور الأول : الإطار النظري للبحث :

أولاً : حقوق الإنسان :

(أ) - مفهوم حقوق الإنسان :

تتعدد وتداخل الآراء حول مفهوم حقوق الإنسان حسب فكر وفلسفة الكتاب والمفكرين ، وذلك يبدو فى الآتى : حقوق الإنسان فى معجم المصطلحات التربوية تعنى مجموعة من الحقوق التى تحتفظ للإنسان بإنسانيته وحرية وكرامته ، والتى أقرتها المواثيق ، والقوانين ، والوثائق ، والحجج ، والمعاهدات ، والاتفاقيات كالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية ، وغيرها من الحقوق الأخرى (٣ : ١٢٥) .

وتتفق موسوعة الويكيبيديا Wikipedia مع معجم المصطلحات التربوية فى تعريف حقوق الإنسان بأنها مجموعة من الحقوق والحريات الأساسية التى يتمتع بها جميع البشر ، ومن أمثلتها الحقوق السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والحق فى الغذاء والعمل والتعليم (١٠٤ : ٢) . وعرفها مؤتمر فيينا عام ١٩٩٣م بأنها إدعاءات ومطالب قانونية وسياسية للحرية المتساوية من منظور عالمي كمعيار مشترك للإنجاز لكل الدول الشعوب ، وكأساس للحرية والسلام (٨٣ : ٤) .

وعرفها هيتش فيرجينيا Hatch Virginia بأنها تلك الحقوق التى يتعين الاعتراف بها للفرد لمجرد كونه إنساناً ، وهى تتميز بأنه لا يشترط توافر الحماية القانونية لهذه الحقوق حتى يمكن المطالبة بها (٨٩ : ٥) .

أما نيش إيفلين Nash Evelyn فيعرفها بأنها بمثابة تنظيم سلطة الدولة لصالح الأفراد ، وأنها تعبر عن اتفاقات وترتيبات تعاقدية تنظيمية بين الأفراد والدولة كمعيار للتمتع بالشرعية ، كما أنها أداة فى يد الفئات الضعيفة فى المجتمع فى وجه السلطة القمعية (٩٢ : ١٤) .

وأما محمد القمحاوى فيرى أن حقوق الإنسان تعنى الثوابت اللازمة للإنسان التى لا يجوز إنكارها ، وبمقتضاها يقرر له القانون على سبيل الانفراد والاستثناء بسلطة القيام بعمل معين أو إلزام آخر بأدائه له ، أياً كانت طبيعة هذا الآخر أو سلطته وفقاً لمقتضيات الكرامة الإنسانية ، وتحقيقاً لمصالحه المشروعة (٦١ : ٧٦) .

وقدم محي شوقي تعريفاً لحقوق الإنسان نصه " أنها حقوق مقررة للإنسان بصفته إنساناً وهي لازمة لوجوده للحفاظ على كيانه وحماية شخصه والقيم اللصيقة به " (٧٤ : ٥٤) .

ويرى نور فرحات أن مصطلح حقوق الإنسان معناه " تنظيم اجتماعي للعلاقة بين الفرد والكيانات الاجتماعية الأخرى ، وأنها أيضاً تنظيم سياسي وقانوني " (٦٩ : ٣) . ومن هنا يتبين أن حقوق الإنسان ذات عدة أبعاد اجتماعية ، وثقافية ، وسياسية ، وقانونية.

وذكر عبد التواب مهيوب أن مفهوم حقوق الإنسان له معنيان أساسيان ، الأول هو أن الإنسان لمجرد أنه إنسان له حقوق ثابتة وطبيعية وهذه الحقوق المعنوية النابعة من إنسانية كل كائن بشري والتي تستهدف ضمان كرامته . والمعنى الثاني فهو الخاص بالحقوق القانونية التي أنشئت طبقاً لعمليات سن القوانين في المجتمعات الوطنية والدولية على السواء ، وتستند هذه القوانين على رضا المحكومين وأصحاب هذه الحقوق (٤٢ : ٣٤) .

يتضح مما سبق أنه من الصعب تعريف حقوق الإنسان تعريفاً محدداً ؛ لأن هناك من يرى بأنها حقوق وضعية كاملة الأركان ، ومنهم من يرى أنها تختلف عن الحقوق الوضعية في عدم اشتراط الحماية القانونية ، ومنهم من يرى أنها تنظيم اجتماعي وسياسي وقانوني ، ومنهم من يرى أنها معيار وأساس للحرية والعدالة والسلام .

ولما كان من الأهمية تحديد تعريف حقوق الإنسان في ضوء البحث الحالي فإن الباحث يرى أن حقوق الإنسان هي تلك الحقوق المقررة في الأديان والوثائق والقوانين والاتفاقيات والمعاهدات والإعلانات الدولية للفرد المتعلم في الجامعة ، وتتمثل هذه الحقوق في : الحق في التعليم - الحق في حرية التعبير عن الرأي - الحق في العمل - الحق في الملكية - الحق في الأمن - الحق في الاجتماعات السلمية - الحق في تكوين الأحزاب والانضمام إليها - الحق في المشاركة السياسية . وهذه الحقوق هي التي يجب أن تعلم للطلاب في الجامعة .

(ب) - أنواع حقوق الإنسان :

يوجد عديد من التصنيفات لحقوق الإنسان ، فهناك من يميز بين فئتين من الحقوق ، الحقوق الفردية من ناحية والحقوق الجماعية من ناحية أخرى ، فالأولى تهتم بالفرد بصفته إنساناً ، وهى على وجه التحديد الحقوق التى يحتاجها كل إنسان لتنمية ذاته وشحذ همته ، وصقل شخصيته ، وتعميق إحساسه ، وهذه الحقوق ترتبط ارتباطاً وثيقاً بإرادة الإنسان وكرامته ، كما أنها هى التى تحدد مستقبله ومصيره . أما الحقوق الاجتماعية فهى تلك التى تفترض ممارستها مجموعة من الأشخاص أو عدداً منهم كحقوق الشعوب فى تقرير المصير ، والحق فى التنمية ، والحق فى بيئة نظيفة ، والحق فى السلام والأمن ، والحق فى التراث المشترك للإنسانية ، وكحق حرية الصحافة والإعلان والاجتماع (٥٠ : ٣٤) .

وهناك من يصنفها حسب الفئات المستهدفة من خلال الاتفاقيات الخاصة بكل فئة، مثل الحقوق المتعلقة بالمرأة ، والحقوق المتعلقة بالطفل ، وحقوق الشعوب والأقليات والحقوق الخاصة باللاجئين والأسرى أوقات الحروب وغيرها من الفئات التى تعاني من ضعف تحت ظروف معينة وهى تنظم كيفية التعامل معها بشكل كبير (٧٥ : ١٧٨) .

ويصنف الإعلان العالمى لحقوق الإنسان هذه الحقوق إلى الحقوق المدنية والسياسية ، وتتمثل فى الحقوق الشخصية للفرد كالحق فى الحياة والحق فى الأمن والحق فى الحرية والحق فى العدالة ، والسلامة الجسدية والمساواة ، إضافة إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتنمية (٦٠ : ٦٧) .

وهناك تصنيف آخر للحقوق حسب العلم الذى يدرسها ، حيث تدخل حقوق الإنسان ضمن نطاق إهتمامات العلوم السياسية والعلوم القانونية ، فبالنسبة للعلوم السياسية، فهناك موضوعات العلاقات الدولية بفروعها المختلفة وخاصة فى مجال السياسة الخارجية ، وهنا تظهر حقوق اللاجئين وحقوق الدبلوماسيين ، وحقوق الأقليات، وحقوق الشعوب فى تقرير المصير ، وحقوق الدول فى التدخل ... وغيرها . أما بالنسبة للعلوم القانونية وعلى رأسها القانون الدولى الذى أولى أهمية خاصة بحقوق الإنسان ، وطرق حمايتها بما فى ذلك حقوق المدنيين ، وحقوق الأسرى أثناء الحرب ، وغيرها من النزاعات المسلحة فى مختلف دول العالم ، وأما القانون الدستورى فقد أولى عناية كبيرة بشريحة مهمة من هذه الحقوق ، وهى شريحة الحقوق السياسية كالحق فى الانتخابات أو التصويت ، والحق فى الترشح لشغل الوظائف العامة ، والحق فى المشاركة فى الحياة السياسية بصورة عامة (٥ : ١٢٤-١٢٧) .

مما سبق يتبين أن حقوق الإنسان من الناحية النظرية تنقسم إلى قسمين حقوق فردية ، وحقوق جماعية ، ومن ناحية الفئات المستهدفة تنقسم إلى حقوق كثيرة ، منها حقوق خاصة بالمرأة ، وحقوق خاصة بالطفل ، وحقوق خاصة بالشعوب في تقرير المصير ، وحقوق خاصة بالأقليات واللاجئين والأسرى . كما تنقسم حقوق الإنسان في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان إلى حقوق مدنية وسياسية ، وحقوق اجتماعية ، واقتصادية ، وثقافية ، وتنموية ، وكما تنقسم أيضاً هذه الحقوق من ناحية اهتمامات العلوم بحقوق الإنسان إلى حقوق الإنسان في العلوم السياسية ، وحقوق الإنسان في العلوم القانونية .

وأما حقوق الإنسان في الدراسة الحالية والتي ترتبط ارتباطاً كبيراً بالفرد المتعلم فتتقسم إلى : الحق في التعليم - الحق في حرية التعبير عن الرأي - الحق في العمل - الحق في الملكية - الحق في الأمن - الحق في الاجتماعات السلمية - الحق في تكوين الأحزاب والانضمام إليها - الحق في المشاركة في الحياة السياسية ، وسوف نبين - فيما يلي - هذه الحقوق :

١ - الحق في التعليم :

الحق في العلم يعني حق الفرد في تلقي العلم ، واختيار نوعية التعليم الذي يتلقاه ، وأن يتمتع بفرصة متساوية مع غيره من المواطنين في تلقي التعليم إلى أقصى حدوده ؛ وذلك دون تمييز بسبب الثروة أو العقيدة ، أو الأصل (٧٧ : ٢٦٥) .

ولما كان هذا الحق من أهم حقوق الإنسان فقد عني الإسلام بالتعليم وجعل طلبه فريضة على كل مسلم ومسلمة وعده جهاداً في سبيل الله ، ورفع من شأن أهله وأدخلهم في مقام الخشية . والدليل على ذلك قوله تعالى في أول آيات القرآن الكريم نزولاً على رسول الله ﷺ : " اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ، خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ، اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ، الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ، عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ " (العلق : الآيات ١ - ٥) . وأمره سبحانه وتعالى لنبيه ﷺ بالمزيد من العلم في قوله له : " وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْماً " (طه : ١١٤) . وكذلك أول شيء أقسم به الله في القرآن الكريم هو القلم ، وذلك في قوله تعالى : " ن وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ " (القلم : ١) . حيث إن القلم هو وسيلة الإنسان في تعليم الكتابة التي بها تتال العلوم . ولقد أكد النبي ﷺ على أهمية طلب العلم في الكثير من الأحاديث الشريفة ، مثل قوله ﷺ : " من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة " (١١ : ٢٤) ، وقوله ﷺ : " طلب العلم فريضة على كل مسلم " (٥٩ : ١٢٥) ، وقوله ﷺ : " من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من نار " (٣٤ : ٣٤) .

وعلى صعيد المواثيق الوضعية ، قررت المادة (٢٦) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ما يلي : " لكل شخص الحق فى التعليم ، ويجب أن يوفر التعليم مجاناً ، على الأقل فى مرحلتيه الابتدائية والأساسية . ويكون التعليم الابتدائى إلزامياً ويكون التعليم الفنى والمهنى متاحاً للعموم . ويكون التعليم العالى متاحاً للجميع تبعاً لكفاءتهم" (٧).

كما نصت الاتفاقيات الدولية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فى مادتيها الثالثة عشر والرابعة عشر على " جعل التعليم الابتدائى إلزامياً وإتاحته مجاناً للجميع . تعميم التعليم الثانوى بمختلف أنواعه ، وجعله متاحاً للجميع . جعل التعليم العالى متاحاً للجميع على قدم المساواة تبعاً للكفاءة . تشجيع التربية الأساسية وتكثيفها" (٦).

كما نص الدستور المصرى على الحق فى التعليم ، وذلك فى المواد (١٩ ، ٢٠ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ ، ٢٥) على النحو التالى : مادة (١٩) : التعليم حق تكفله الدولة ، وهو إلزامى حتى نهاية المرحلة الثانوية أو ما يعادلها ، وتكفل الدولة مجانيته فى بمراحله المختلفة ، وتشرف على التعليم كله . مادة (٢٠) : تلتزم الدولة بتشجيع التعليم الفنى والتقنى والتدريب المهنى وتطويره والتوسع فيه . مادة (٢١) : توفر الدولة التعليم الجامعى وتعمل على تطويره والتوسع فيه خاصة الجامعات الأهلية . مادة (٢٢) : تكفل الدولة تنمية كفاءة المعلمين العلمية ومهاراتهم المهنية وترعى حقوقهم الأدبية والمادية . مادة (٢٣) : تكفل حرية البحث العلمى وتشجيع مؤسساته . مادة (٢٤) : تعمل الجامعات على تدريس حقوق الإنسان والقيم والأخلاق المهنية للتخصصات العلمية المختلفة . مادة (٢٥) : تلتزم الدولة بوضع خطة شاملة للقضاء على الأمية الهجائية والرقمية بين المواطنين فى جميع الأعمار (٢٣) .

ويتضح مما سبق أن حق الإنسان فى التعليم حقاً أقرته نصوص الشريعة الإسلامية منذ القدم وأكدت عليه المواثيق والاتفاقيات الدولية والدستور المصرى فى العصر الحديث .

٢ - الحق فى حرية التعبير عن رأى :

يعد الحق فى التعبير عن رأى فى نطاق حقوق الإنسان من الحقوق ذات الأثر البالغ والمؤثر فى حياة المجتمع ، ذلك أن حرية التعبير عن رأى تعنى الجهر بما هو صدق وحق ، وطلب لمعرفة الصواب مما تتعارض فيه الإمارات (٤٠ : ١١٥) ، كما تعنى الرغبة فى جلاء الأمور بطلب الحقائق وإعلانها .

ويرى عبد المنعم النمر أن حرية التعبير عن الرأي في الإسلام تعنى " أن يقول الإنسان رأيه في القضايا العامة ، وفي الحدود التي يبيحها الشرع والعقل ، فليس هناك شيء من الكبت أو القهر ، فلإنسان أن يفكر وينتهى إلى ما يؤديه إليه فكره ما دام خالياً من الغرض " ، أى أنه ما دام لا يوجد وراءه هدف خبيث يقصد منه الإضرار بمصالح المجتمع وأفراده ، فعلى صاحب الرأي أن يخلص النية في رأيه ويوجهه لصالح مجتمعه (٧٠ : ٣٥) .

ويرى إلين وولبير Allan Wolper أن حرية التعبير عن الرأي تعنى حرية الفرد في التعبير عن آرائه بالكتابة ، أو بالقول ، أو بالرسم ، أو بالتصوير ، أو بأى وسيلة أخرى من وسائل التعبير عن الرأي ، وكذلك حقه وحرية في تبني الأفكار والنظريات والاتجاهات التي تتلائم وقناعاته الشخصية (٨٦ : ١٠٧) .

ونحن نرى أن حرية التعبير عن الرأي هي حق أصيل لكل فرد في إبداء رأيه وأفكاره في القضايا والموضوعات المختلفة بالوسيلة التي يفضلها ، وكذلك حقه في تبني الاتجاهات والأفكار التي تتناسب مع ميوله واستعداداته وقدراته . وكل ذلك بهدف نمو شخصيته ، ووصولها إلى درجة النضج والكمال .

ولقد أولى الإسلام حرية التعبير عن الرأي اهتماماً كبيراً ، حيث أقر في مصدره الرئيس ألا وهو القرآن الكريم بحرية الإنسان في أن يتخذ الرأي الذي يقوده إلى الدين الذي يريده ، يقول تعالى : " فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ " (الكهف : ٢٩) ، ويقول تعالى : " وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ " (يونس : ٩٩) . ويقول تعالى : " لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ " (البقرة : ٢٥٦) . كما أقر في مصدره الرئيس الثانى ألا وهو السنة النبوية بحرية الإنسان في إبداء الرأي تجاه كافة القضايا والأمور التي تفرض نفسها على ساحة المجتمع المسلم ، يقول رسول الله ﷺ : " من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم " (٣٣ : ٣٧٨) . ومن خلال هذه الآيات الكريمات والأحاديث النبوية الشريفة يتبين لنا أن حرية الرأي والإرادة الإنسانية مبدأ مهم من مبادئ الشريعة الإسلامية .

وهناك ضوابط لحرية التعبير عن الرأى فى الإسلام يجعلها محمد يوسف فى الآتى : إن حرية الرأى واجبة على كل فرد . أن يكون التعبير عن الرأى بعيداً عن إلحاق الضرر بمصالح الآخرين وأمن المجتمع واستقراره . أن حرية الرأى مرتبطة بمدى فهم أبعاد الموضوع الذى يعبر عنه . أن يكون التعبير عن الرأى بالحسن واللين (٧٠ : ٣٩) .

كما أولت الإعلانات والمواثيق والقوانين الدولية والمحلية الحريات ومنها الحرية فى التعبير عن الرأى عناية خاصة ، فعلى المستوى الدولى أكد الإعلان العالمى لحقوق الإنسان ، فى مادته (١٩) أن " لكل شخص الحق فى حرية الرأى والتعبير ، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أى تدخل ، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية " (٧) . أما على المستوى المحلى ، فقد تضمن الدستور المصرى فى المادة (٦٥) أن " حرية الرأى مكفولة ، ولكل إنسان حق التعبير عن رأيه بالقول أو الكتابة أو التصوير أو غير ذلك من وسائل التعبير والنشر " (٢٣) .

وبنظرة تحليلية إلى ما نصت عليه المواثيق الوضعية فى مجال حرية التعبير عن الرأى نجد أنها نصوص أقرتها الشريعة الإسلامية ، ولا نجد تعارضاً بين ما نصت عليه تلك المواثيق من جانب ، وما قالت به الشريعة الإسلامية من جانب آخر . ورغم هذا الاتفاق إلا أنه يوجد اختلاف بين الإسلام والمواثيق الوضعية تمثل فى أن الشريعة الإسلام حرصت على وضع ضوابط لممارسة حرية الرأى بينما لم تورد المواثيق الوضعية أى ضوابط لممارسة حرية الرأى ، ولم تورد أى معايير لتطبيقها مما يفتح المجال لإساءة استعمال هذا الحق ، مما يفتح المجال للإضرار بحرية الآخرين وسمعتهم ، والإضرار بمصالح المجتمعات والأفراد .

٣ - الحق فى العمل :

من أهم حقوق الإنسان الحق فى العمل ويعنى توفير فرص للعمل المناسبة للقادرين عليه بما يتفق مع المواهب والقدرات حتى تمكن الفرد من القيام بواجبه الكفائى بالعمل (٦٦ : ١٠٨) . كما يعنى إتاحة فرص العمل أمام الفرد لكى يختار منها ما يناسبه بحرية ودون إكراه (١٤ : ٤٣) . وكما يعنى أيضاً حق الفرد فى الحصول على عمل يناسب مؤهلاته ومهاراته ويتيح له كسب رزقه بطرق مشروعة ، ويجب على الدولة أن تتخذ كافة الخطوات لتأمين هذا الحق .

والعمل في الإسلام حق للفرد وواجب عليه في نفس الوقت ، يقول تعالى : " فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ " (الجمعة : ١٠) ، ويقول تعالى : " فَاْمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ " (الملك : ١٥) ، ويقول الرسول ﷺ : " أعملوا فكلاً ميسر لما خلق له " (٣٣ : ٣٧٩) ، ويقول الرسول ﷺ : " ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من عمل يده ، وأن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده " (٨ : ٣٥٥) ، وسئل رسول الله ﷺ : أى الكسب أفضل ؟ قال : " عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور " (٢ : ١٣٢) .

ولقد أقرت المواثيق الدولية حق الإنسان في العمل ، فنص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن " لكل شخص حق العمل ، وفي حرية اختيار عمله ، وفي شروط عمل عادلة ومرضية ، وفي الحماية من البطالة " (٧) ، كما أقر مشروع الميثاق العربي لحقوق الإنسان الذى أعد في إطار جامعة الدول العربية حق الفرد في العمل ، وفي حرية اختياره ، وكفالة الدولة له ، وضمانها لأجر عادل وتكافؤ الفرص في العمل بين المواطنين (٧٢ : ٣٨١) . واتفق هذا الإقرار مع نص العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في مؤاده (٦ ، ٧ ، ٨) (٦) . وكما أقر الدستور المصرى الصادر عام ٢٠١٤م في مادته الثانية عشر على أن " العمل حق وواجب وشرف تكفله الدولة ، ولا يجوز إلزام أى مواطن بالعمل جبراً إلا بمقتضى قانون ولأداء خدمة عامة وبمقابل عادل " (٢٣) .

وبالنظر فيما جاء به الإسلام ، وما نصت عليه المواثيق الدولية والعربية والمحلية يتضح أنها جميعاً تتفق على حق الإنسان في عمل مناسب يتمشى مع استعداداته وقدراته ، كما تكفل الدولة الحصول على أجر يكفل للإنسان ولأسرته عيشة لائقة .

٤ - الحق في الملكية :

يرتبط حق الملكية بالأموار المادية في الحياة الإنسانية ، والتي تعنى قدرة الشخص على أن يصبح مالكا وأن تصان هذه الملكية من الاعتداء عليها (٣٩ : ١٣٢) . وتعنى حرية الإنسان في اقتناء المال والتمتع به شريطة ألا يضر به أو بغيره من الأفراد في المجتمع (٨٥ : ٥٤) . كما تعنى أيضاً حرية الفرد أو جماعة من الناس في تملك المال والحفاظ عليه وحمايته من الإضرار به .

وحق الملكية بنوعيتها الفردية والتي تخص الفرد والجماعية والتي تخص جماعة من الناس أقر بها الإسلام ، يقول تعالى : " وَتَحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا (الفجر : ٢٠) . ويقول تعالى : " أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ " (القلم : ١٤) ، ويقول تعالى : " وَكَأَيُّسَأَلُكُمْ أَمْوَالَكُمْ " (محمد : ٣٦) . وفي مقابل ذلك حرم الله سبحانه وتعالى الاعتداء على أموال الآخرين تحريماً مطلقاً ، كما حرم اغتصاب أموال الناس وممتلكاتهم ، وذلك في قوله تعالى : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا " (النساء : ٢٩). ويقول ﷺ : " من أخذ شبراً من الأرض ظلماً فإنه يطوقه يوم القيامة من سبع أراضين " (٨ : ٣٨١) ، ويقول ﷺ : " من اقتطع مال امرئ مسلم بغير حق لقي الله عزوجل وهو عليه غضبان " (٢ : ٣٨١) .

وعلى محيط المواثيق الدولية ، فقد أقر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بحق الفرد في التملك في مادته السابعة عشر ، والتي نصت على ما يلي : لكل فرد حق في التملك بمفرده أو بالاشتراك مع غيره . ولا يجوز تجريد أى أحد من ملكه تعسفاً (٧) . كما نظم الدستور المصري حق الملكية العامة ، والخاصة ، والتعاونية في المواد (٣٣ - ٣٥) كما يلي : مادة (٣٣) : تحمي الدولة الملكية بأنواعها الثلاثة الملكية العامة ، والملكية الخاصة ، والملكية التعاونية . مادة (٣٤) : للملكية العامة حرمة لايجوز المساس بها ، وحمايتها واجب وفقاً للقانون . مادة (٣٥) : الملكية الخاصة مصونة ، وحق الإرث فيها مكفول ، ولا يجوز فرض الحراسة عليها إلا في الأحوال المبينة في القانون ، وبحكم قضائي ، ولا تنزع الملكية إلا للمنفعة العامة ومقابل تعويض عادل يدفع مقدماً وفقاً للقانون (٢٣) .

ومما سبق يتبين أن حق الملكية من الحقوق التي أقرها الإسلام ، والقوانين الوضعية الدولية والمحلية وبنوعيتها العامة والخاصة والجماعية والفردية ، كما أكد الإسلام والقوانين الوضعية على ضرورة عدم الاعتداء عليها من قبل الأفراد أو قيام الدولة من نزع ملكيتها من مالكيها إلا في حالة ضرورات المنفعة وأن يقابلها تعويض فوري وعادل ، يقول تعالى : " هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا " (البقرة : ٢٩) .

٥ - الحق في الأمن :

حق الأمن يعنى كفالة سلامة الفرد في شخصه وعرضه وماله ، فلا يجوز الاعتداء عليه أو تحقيره أو تعذيبه سواء أكان ذلك من الدولة أو من الأفراد (٧ : ٤٨) . وحق الأمن يعنى طمأنينة الفرد ، وزوال الخوف لديه ، وشعوره بالأمن والحماية لشخصه ، وأمواله ، وأهله داخل المجتمع .

ولأهمية الأمن بالنسبة للفرد والمجتمع ، فقد أوجب الإسلام على الدولة حماية الفرد من الاعتداء أو الأذى ، وأمر بتوقيع العقوبات الزاجرة على كل من يقع منه ظلم أو تعد أو تجاوز حد في اقتضاء حق مشروع ، وذلك لتحقيق الأمن لدى كل فرد على شخصه ، وبالتالي للمجتمع كله ؛ لأن المجتمع يتكون من مجموع أفراد (٤٣ : ٣٦٣) ، وقد أشار القرآن الكريم إلى أمن الجماعة في قوله تعالى : " وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ " (البقرة : ١٢٦) . كما أشارت السنة النبوية إلى حق الحياة الآمنة من المخاوف والمظالم في قول الرسول ﷺ : " لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً " (٣٤ : ٧١٩) ، وأشارت إلى أن الأثم يتضاعف عندما يكون التخويف مقرونًا بسلاح ، يقول الرسول ﷺ : " لا يشر أحدكم إلى أخيه بالسلاح ، فإنه لا يدرى لعل الشيطان ينزع في يده ، فيقع في حفرة من النار " (٨ : ٢٦) .

وعلى مستوى المواثيق الوضعية ، فقد أكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على حق الإنسان في الأمن والاستقرار والحفاظ على سلامته الشخصية ، حيث نص على : " لكل فرد الحق في حماية سلامته الشخصية ، ولا يعرض أى إنسان للتعذيب أو للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو الحاطة بالكرامة ، ولا يجوز القبض على أى إنسان أو نفيه تعسفاً " (٧) . كما أقر الدستور المصرى الصادر فى عام ٢٠١٤م فى مادته التاسعة والخمسين على أن " الحياة الآمنة حق لكل إنسان ، وتلتزم الدولة بتوفير الأمن ، والطمأنينة ، لمواطنيها ، ولكل مقيم على أرضيها " (٢٣)

ومن ثم ندرك أن حق الأمن تكفله الشريعة الإسلامية ، والمواثيق الوضعية على المستوى الدولى والمحلى ، وتضع له الضمانات الكافية لنشر الأمن والطمأنينة فى شتى بقاع العالم .

٦ - الحق فى الاجتماعات السلمية :

يعد الحق فى عقد الاجتماعات داخل مقرات العمل أو خارجها وسيلة من وسائل التعبير عن الرأى بصورة ديمقراطية ، والذى يعنى إتاحة الفرصة للإنسان فى تكوين التجمعات البشرية أو الإنضمام إليها لإبداء الرأى فى قضية من قضايا المجتمع السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية وذلك بطريقة سلمية بعيدة عن التخريب والشغب والعنف .

ولقد أقر الإسلام بحق الأفراد في الاجتماعات طالما أنهم يريدون الأمر بالمعروف والنهي عن فساد أو رفع ظلم واقع على بعض الأفراد أو للتأكيد على التزام الحاكم بالشرع والقانون ، يقول تعالى : " كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ (آل عمران : ١١٠) . فمعيار الخيرية لهذه الأمة هو قيامها بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . كما برزت هذه المعارضة الجماعية المنظمة في معركة أحد وقد جمعت قريش جموعها وعسكرت حول المدينة ، استشار الرسول ﷺ أصحابه .. هل يخرج المسلمون لقتال هؤلاء خارج المدينة أو يتحصنوا بالمدينة ؟ وكان يرى الرسول ﷺ ومعه كبار الصحابة من المهاجرين والأنصار التحصن بالمدينة وقتال الشوارع ، لكن الأكثرية من الصحابة وفيهم المجاهدون والشباب والذين لم يشتركوا في غزوة بدر كانوا يرون الرأي الثاني مخافة أن يتجرأ عليهم المشركون بالحصار ومنع الماء والزاد وقطع الطريق إلى المدينة . ونزل الرسول ﷺ على رأى الأكثرية وترك رأيه ، ودخل بيته لكى يلبس درعه ، وينقل سيفه (٤٦ : ٣٨-٤٠) . وكذا حينما تجمعت جيوش الفرس لتصد المسلمين عن فتح فارس عزم عمر بن الخطاب رضي الله عنه على أن يقود الجيش الإسلامي ليكسر جيوش الفرس ، فنادى مناديه الصلاة جامعة ، وعرض على المسلمين هذه الفكرة ، إلا علياً كرم الله وجهه عارض قيادة عمر للجيش قائلاً : " إن الأعاجم إن ينظروا إليك غداً يقولوا هذا أصل العرب ، فإذا قطعتموه استرحتم ، فيكون ذلك أشد لطلبهم عليك وطمعهم فيك " ، ووافقت الأكثرية على رأى علي دون رأى عمر الخليفة ، فأخذ عمر برأى علي ، وولى النعمان بن مقرن قيادة الجيش بدلاً منه (٤٦ : ٤١-٤٢) .

وأكد رحيل محمد غرايبة أن الإسلام أعطى للناس جميعاً حق تنظيم الاجتماعات، والمسيرات السلمية ، ولا يحق للدولة المسلمة أن تقيد هذا الحق إلا إذا قام أصحابه بأعمال عنف كالقتل والتخريب (٢٧ : ٢٧٠) .

كما أقر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في مادته العشرين على " حرية كل فرد في الاشتراك في الجماعات السلمية " (٧) . وكذلك أقر الدستور المصري الصادر في عام ٢٠١٤م في مادته الثالثة والسبعين على " حق المواطنين في تنظيم الاجتماعات العامة، والموكب والتظاهرات ، وجميع أشكال الاحتجاجات السلمية ، غير حاملين سلاحاً من أى نوع . وحق الاجتماع الخاص سلمياً مكفولاً ، ودون الحاجة إلى إخطار سابق ، ولا يجوز لرجال الأمن حضوره أو مراقبته أو التصنت عليه " (٢٣) .

ومن خلال ما سبق يتضح أن حق الاشتراك في الاجتماعات العامة ، والتظاهرات والاحتجاجات السلمية للتعبير عن الرأي حق أصيل في الشريعة الإسلامية ، وفي الإعلانات الدولية والمواثيق المحلية .

٧- الحق في تكوين الأحزاب والانضمام إليها :

الحق في قيام الأحزاب السياسية باتت ضرورة سياسية لا مفر منها في العصر الحالي ، فهي تحقق غايات وأهداف يصعب تحقيقها دون قيامها ، فالأحزاب السياسية هي الوسيلة المثلى التي تمكن أفراد المجتمع في رقابة ومحاسبة الحكام .

والنظام السياسي الإسلامي لا يرفض تكوين الأحزاب والتنظيمات السياسية بهدف ممارسة الدعوة إلى الخير والصلاح ، ولا يجوز أبداً أن تستخدم هذا الحق في نشر الرذيلة (٦٦ : ٩٤) .

ويرى عبد المعطى بيومى أن الأحزاب السياسية تحقق الفروض الكفائية الملقاه على عاتق الأمة بمجموعها في هذا الشأن ، يقول تعالى : " وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ " (آل عمران: ١٠٤) . فالأية تحض الأمة على إيجاد جماعة متخصصة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والدعوة إلى الخير ، وتتمثل هذه الجماعة المطلوبة بالأحزاب السياسية (٤٦ : ٢٧٢) .

وبالبحث في التاريخ الإسلامي نجد أن أول نواة تكونت للأحزاب السياسية كانت بعد وفاة الرسول ﷺ ، حيث اختلف الصحابة في اختيار والقيادة وانقسموا إلى ثلاث فئات: الأولى : الأنصار ، وكانوا يرون أنهم أهل النصر وهم أولى بالسلطة والقيادة من غيرهم . الثانية : المهاجرون : وهم عشيرة النبي ﷺ من قريش وهم أول من ناصر الرسول ﷺ في مكة ثم في المدينة ويرون أنفسهم أحق بالأمر من غيرهم وكانوا بقيادة أبي بكر ، وعمر بن الخطاب ، وأبي عبيدة . الثالثة : وهم أهل بيت النبي ﷺ وهم بزعامة علي بن أبي طالب ، والعباس بن عبد المطلب ، ورأى هذا الفريق أنهم أحق الناس بتولى الأمر من رسول الله ﷺ لأنهم أقرب الناس إليه وأهل بيته (٢٦٠-٢٧٠) . ومن هنا ندرك أن الإسلام أقر بمشروعية تكوين الأحزاب السياسية وتعددتها .

وعلى صعيد المواثيق الدولية ، فقد نصت المادتان (٢٠) و (٢٣) فى الإعلان العالمى لحقوق الإنسان على أن " لكل شخص الحق فى الاشتراك فى الأحزاب ، ولا يجوز إرغام أحد على الانضمام إلى الأحزاب ، وأن لكل شخص الحق فى أن ينشئ للأحزاب حماية لمصلحته " (٧) . وأما على صعيد الدستور المصرى الصادر فى عام ٢٠١٤م ، فقد نصت المادة (٤٧) فيه على " للمواطنين حق تكوين الأحزاب السياسية ، ولا يجوز مباشرة أى نشاط سياسى ، أو قيام أحزاب سياسية على أساسى دينى ، أو بناءً على التفرقة بسبب الجنس أو الأصل أو على أساس طائفى أو جغرافى ، أو ممارسة نشاط معاد لمبادئ الديمقراطية ، أو سرى ، أو ذى طابع عسكرى أو شبه عسكرى . ولا يجوز حل الأحزاب السياسية إلا بحكم قضائى " (٢٣) .

وبذلك يكون تكوين الأحزاب والتنظيمات السياسية أمر له جذور فى التاريخ الإسلامى ، كما أن المواثيق العالمية والمحلية أكدت عليه فى العصر الحديث .

٨- الحق فى المشاركة السياسية :

المشاركة السياسية هى تلك الأنشطة الاختيارية التى يشارك بمقتضاها أفراد مجتمع معين فى اختيار حكامهم ، والمساهمة فى صنع السياسة العامة بشكل مباشر وغير مباشر (٦٥ : ٣١٨) . ويتفق هذا التعريف مع القول بأن المشاركة السياسية هى تلك الأنشطة الإرادية المشروعة التى يقوم بها أعضاء المجتمع بهدف التأثير بشكل مباشر أو غير مباشر فى عملية اختيار حكامهم ، والمساهمة فى صنع السياسات والقرارات التى يصدرونها (٩٤ : ٣١٤) . وهناك من يرى أن المشاركة السياسية تعنى تهيئة الجماهير ، وتفاعلهم مع النظام السياسى ، وعدم الوقوف موقف اللامبالاة (٦٤ : ١١) . وهذا التعريف يعتمد على التفاعل مع النظام السياسى ، وعدم الوقوف موقف اللامبالاة . وفى ضوء هذه التعريفات نخلص إلى أن المشاركة السياسية تعنى عملية اختيارية تطوعية واعية من قبل الأفراد تسهم فى تحديد السياسة العامة للمجتمع ، وفى اختيار الحكام ، وفى صنع وتشكيل القرارات ، وفى تحديد أهداف المجتمع ، والعمل على تحقيقها ، وتتم عملية المشاركة فى صور متعددة بدءاً من الاهتمام بأمور المجتمع ، والمعرفة السياسية ، والترشح ، والتصويت ، والعضوية ، ومناقشة الأمور العامة ، والاشتراك فى المظاهرات العامة السلمية ... إلخ .

وتعد المشاركة السياسية من أهم حقوق الإنسان وتعنى حرية الفرد فى الترشح ، والانتخاب والعضوية فى المجالس التشريعية . ولقد عرف المسلمون الأوائل الترشح والانتخاب ، وجرى العمل بهما فى المناسبات السياسية المختلفة ، حيث شكل رسول الله ﷺ أول مجلس تشريعى منتخب من الأنصار الذين جاءوا ليلة العقبة فقال لهم : " أخرجوا لى من بينكم اثنى عشر نقيباً " ، أى الخزرج . وهذه خطوة أراد بها رسول الله ﷺ أن يعلم أمته كيف تبدأ الشرعية نيابة عن الأمة ، ثم بايع ﷺ هذه المجموعة من الأنصار ؛ ليستمد شرعيته السياسية من الأمة (٢٧ : ١٨٢) . وعندما توفى رسول الله ﷺ قام المسلمون باختيار الخليفة الأول أبو بكر الصديق اختياراً حراً ليكون خليفة رسول الله ﷺ (٢٥ : ٢٧٢) . وفى هذا إشارة واضحة إلى أنه ﷺ احتفظ للأمة بحقها فى الاختيار ، حيث إن الرسول ﷺ لم يعهد لأحد بالخلافة من بعده .

ولقد نص الإعلان العالمى لحقوق الإنسان فى مادته (٢١) على أن " لكل فرد الحق فى الاشتراك فى إدارة الشؤون العامة لبلاده أما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون اختياراً حراً" (٧). كما نص الدستور المصرى الصادر فى عام ٢٠١٤م فى مادته (٨٧) على أن " لكل مواطن حق الانتخاب والترشح وإبداء الرأى فى الاستفتاء ، وتلتزم الدولة بضمان سلامة إجراءات الاستفتاءات والانتخابات وحيدتها ونزاهتها " (٧) . وبمنظرة فاحصة لما سبق ، ندرك أن الحق فى المشاركة السياسية من الحقوق الأساسية للإنسان التى أقرها الإسلام والمواثيق العالمية والمحلية .

من خلال العرض السابق يتضح أن لحقوق الإنسان جذور شرعية دينية وتاريخية ، كما أكدت عليها المواثيق على المستويين العالمى والمحلى ، ويتضح أيضاً أنها كثيرة ومتنوعة بالنسبة للفرد بصفة عامة ، والفرد المتمتع بصفة خاصة ، مثل : حقه فى التعليم والعلم ، وحقه فى إبداء الرأى ، وحقه فى الحصول على عمل يناسبه بعد التخرج ، وحقه فى أملاك المال وحمايته ، وحقه فى الشعور بالأمن والاستقرار ، وحقه فى عقد الاجتماعات والتظاهرات السلمية ، وحقه فى تكوين الأحزاب والانضمام إليها ، وحقه فى المشاركة السياسية عن طريق الترشح ، والانتخاب أو التصويت ، والعضوية فى المجالس التشريعية .

(ج) - خصائص حقوق الإنسان :

تتسم حقوق الإنسان بكثير من الخصائص أهمها أنها :

- لصيقة بالإنسان يكتسبها بهذه الصفة ، ومن ثم فهي ليست منحة قابلة للعتاء .
- عالمية ، أى يتمتع بها البشر جميعاً فى أى مكان دون تميز .
- متشابهة ومتداخلة بمعنى أن تحقيق إحداها يؤدى إلى تحقيق البعض الآخر .
- متضامنة ومتكافئة بمعنى أن التعدى على إحداها يؤدى إلى القضاء على إحدى الحقوق الأخرى على الأقل (٢٩ : ٥٠٤) .
- شاملة بمعنى تتناول مختلف أنواع حقوق الإنسان السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية .
- إلزامية بمعنى واجبة التطبيق والمحافظة عليها وحمايتها فى جميع الدول بموجب تأكيدات الأديان السماوية والمواثيق والقوانين والاتفاقيات والإعلانات الدولية (١ : ٧٢) .
- ممتدة فهي تستغرق حياة الإنسان كلها منذ مولده إلى وفاته .
- ثابتة لكل إنسان سواء تمتع بها أو حرم منها أو اعتدى عليها .
- قديمة قدم التاريخ ومستمدة من كل الأديان السماوية والموروث الإنسانى برمته .
- تحمى الأفراد والجماعات .
- لا يمكن التنازل عنها أو انتزاعها ، ولا يقبل التصرف فيها بالتنازل أو الميراث .

(د) - دور التعليم الجامعى فى تنمية مفاهيم حقوق الإنسان :

يمكن تجسيد هذا الدور فيما هو كائن فى التعليم الجامعى ويتعلق بحقوق الإنسان ، حيث يشير الواقع الراهن إلى أن تعليم حقوق الإنسان فى الجامعات المصرية يتم حالياً بإحدى طريقتين : إما تقديم مقررات دراسية خاصة قائمة بذاتها تدور حول حقوق الإنسان ابتداءً وانتهاءً ، وإما تضمينها كموضوعات ضمن مقررات دراسية معينة ، والاتجاهان والطريقتان قائمتان ويتم الأخذ بهما على مستوى العالم ككل وفى مصر أيضاً.

وبالنظر إلى هاتين الطريقتين نجد أن عليهما بعض الملاحظات ، ففي مصر توجد جامعتان فقط تقدمان مناهج خاصة في حقوق الإنسان هما جامعتا أسيوط وطنطا (٦٦ : ١٧٩) ، ولهذه الطريقة مزاياها ؛ حيث تؤدي إلى التعمق في دراسة موضوع حقوق الإنسان ولكن هذا إذا استطاع مدرستها أن يربطها بغيرها من الموضوعات الدراسية وموضوعات الحياة عامة . أما الطريقة الثانية وهي الأكثر شيوعاً ، وفيها يتم التطرق إلى حقوق الإنسان كموضوع أو عدة موضوعات ضمن مقرر ، ويوجد في مصر أربع جامعات تقوم بذلك ، هي جامعة طنطا ، والمنصورة ، والزقازيق ، والجامعة الأمريكية بالقاهرة (٣٠ : ٤٠٦) . ولهذه الطريقة ميزتها في ربط موضوع حقوق الإنسان بغيره من الموضوعات في إطار مستقل وإن كان يعيبها ضيق الوقت ؛ مما يؤدي إلى التناول الضحل له . وهو أمر يمكن أن يتغلب عليه المدرس في حدود معينة . ولذلك يرى البعض أن " المزاجية بينهما تبدوا أكثر إيجابية ، فمن جهة يبقى تدريسيها ضمن مختلف التخصصات التي لها علاقة بحقوق الإنسان ، ومن جهة ثانية تفرد مواد خاصة بحقوق الإنسان " (٣٥ : ٥١) .

وببقى أن الطريقتين معاً لا تستطيع تنمية الإيمان والالتزام الكامل بهذه الحقوق ، ولا يضمنان ممارستها ، والسير وفقاً لها في حياة الإنسان اليومية ، فهذا أمر يحتاج إلى أن تصبح حقوق الإنسان حياة وممارسة ، وفرق كبير بين إنسان يردد بلسانه وفي كل مناسبة ما حفظه من قائمة حقوق الإنسان ، ويفخر بما استظهره منها حتى إذا ما انتهكت حقوقه وسلبت أرائته لاذ بالصمت ، وأنطوى على نفسه منهزماً في داخله فاقداً للقدرة على المطالبة بحقوقه والدفاع عن حرياته - وهذه هي طريقة - وبين إنسان أعدته التربية والتعليم ليحيا فتحيا بحياته الحرية والكرامة والمساواة والعدالة وغيرها من حقوق الإنسان التي جعلت منه التربية جزءاً من كيانه ووجوده ودفعت بهذه القيم لتجرى في عروقه ودمه (٢٤ : ١٦٨) . وتلك هي الطريقة الثانية .

هذا على مستوى المقررات الدراسية وفقاً لحقوق الإنسان في التعليم الجامعي ، أما على مستوى باقى أطراف العملية التعليمية الأخرى التي يمكن من خلالها الاسهام في تشكيل وعى الطلاب بمفاهيم ومبادئ حقوق الإنسان ، مثل : طرق التدريس ، أعضاء هيئة التدريس ، الأنشطة الطلابية الجامعية ، نظم التقويم والاختبار ، الإدارة الجامعية ، فيمكن توضيحها فيما يلي :

- طرق التدريس : تعد طرق التدريس من أهم عناصر العملية التعليمية فى تنمية الوعى بمفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب فى حقل التعليم الجامعى شريطة أن تتسم طرق التدريس بالتنوع فى قاعات الدرس إلى : أسلوب المناقشة ، وأسلوب الحوار والتفاهم ، وأسلوب المشاركة ، و أسلوب التطبيقات العملية ، وأسلوب حل المشكلات ليشعر المتعلم بقدره وكيانه ، وأنه ليس شيئاً مهماً ، وبذلك تترسخ قيم ومبادئ حقوق الإنسان فى نفوس المتعلمين .

وبالنظر إلى الوضع القائم لطرق التدريس فى التعليم الجامعى نجد أن نظام الدراسة فيه مازال يغلب عليه التلقين المباشر ، وغلبة أسلوب الإلقاء والمحاضرة والإملاء على بقية الأساليب الأخرى ، مما لا يسمح بزيادة فعالية العملية التعليمية فى احترام حقوق الإنسان فى المشاركة والتعبير عن الرأى بحرية ، ويؤكد ذلك نتائج بعض الدراسات ، والتي أظهرت " أن الطريقة المتبعة حالياً فى التعليم الجامعى تعتمد على الإلقاء والحفظ دون التعرض لجوانب التفكير وإبداء الرأى بحرية والابتكار " (٦٢ : ٤٧٩) ، وذلك سوف ينعكس بالسلب على مفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب .

- أعضاء هيئة التدريس : يمثل أعضاء هيئة التدريس حجر الزاوية فى عملية تحقيق الوعى بمفاهيم حقوق الإنسان ، وذلك من خلال التفاعل بينهم وبين طلابهم ، حيث إن قيام الأستاذ الجامعى باحترام شخصية الطالب فى كل ممارساته ، واحترام إنسانيته وألا يوجه إليه أى إهانة ، وقيامه بتنمية قدراته واستعداداته إلى أقصى درجة ممكنة فى جو من الود والتفاهم ، واحترامه التنوع فى قدرات الطلاب وسعيه لتطويع تدريسه وفقاً لهذه القدرات ، وعدم التمييز بين طلابه والتفضيل لأحدهم على الآخر إلا فى ضوء اعتبارات الجدارة ، وإتاحة الفرصه لطلابه لممارسة الحرية التعبير عن آرائهم ، وعدم التعسف مع طلابه فى استخدام سلطته فلا يجبرهم على أمر لا يقتنعون به وليس فيه مصلحة(٣٠ : ٤٠٧)، إضافة إلى حرصه على مشاركة طلابه ممارسة الأنشطة التعليمية والترويحية...كل ذلك وغيره يدعم مفاهيم حقوق الإنسان بشكل صحيح لدى المتعلم .

ورغم هذه الأهمية للمعلم الجامعي في نشر مفاهيم حقوق الإنسان بين الطلاب ، إلا أن ما يقوم به المعلم حالياً في التعليم الجامعي لا يصلح لتنمية مفاهيم حقوق الإنسان في نفوس المتعلمين بصورة سليمة ؛ لأن المعلم تكون لهجته ولغته متعالية على الطلاب ، ولأن المعلم يعتقد أن العلاقة بينه وبين الطلاب تقوم على : " المعلم يعلم والطلاب يتلقون ، المعلم يعرف كل شيء والطلاب لا يعرفون أي شيء ، المعلم يفكر والطلاب يفكر غيرهم لهم ، المعلم يتكلم والطلاب يستمعون ، المعلم يفرض النظام والطلاب يخضعون للنظام ، المعلم يختار ويفرض اختياراته والطلاب يستجيبون ، العلم يختار محتوى المواد الدراسية والطلاب عليهم أن يتأقلمون مع اختيار المعلم دون أن يؤخذ رأيهم ، المعلم يصدر القرارات والطلاب ينفذونها دون مناقشة " (٣٨ : ١٥٧-١٥٨) .

- الأنشطة الطلابية الجامعية : للأنشطة الطلابية داخل الجامعة دور مهم في نشر مفاهيم حقوق الإنسان بين الطلاب ، ويظهر ذلك - على سبيل المثال - عند انضمام الطالب إلى الجمعيات والأسر والتنظيمات الشرعية داخل الجامعة وخارجها ، مثل الكشافة وغيرها من التنظيمات الطوعية ، حيث يمكن توظيف تلك التنظيمات ؛ لتصبح منابر لتلقين الشباب من أعضائها مفاهيم حقوق الإنسان ، وممارستها بأسلوب صحيح (٦٩ : ١٥٩) . كما تعد الاتحادات الطلابية أحد الميادين الرئيسة لتربية الطلاب على حقوق الإنسان ، وذلك من خلال اشتراك الطلاب في عمليات الترشح والدعاية والتصويت والانتخاب ، وما يعقب ذلك من مؤتمرات ومناقشات وبرامج ، وبما تتضمنه هذه العمليات من تفاعل وممارسات ، وكل ذلك يمثل عملية تربوية سياسية يمكن أن تلعب دوراً مؤثراً في تكوين الشخصية الواعية بحقوق الإنسان وبطرق ممارستها بشكل سليم .

ورغم هذه الأهمية للأنشطة الطلابية في تنمية الوعي بحقوق الإنسان ، إلا هناك عديد من المشكلات التي تواجه تحقيق هذه الأنشطة لدورها في تنمية الوعي بحقوق الإنسان لدى الطلبة ، منها : ضيق المساحة الزمنية المخصصة لتنفيذ برامج الأنشطة وخاصة بعد تطبيق نظام الفصلين الدراسي في الكليات الجامعية على مستوى الجمهورية ، الأمر الذي يحول دون إقدام الطلاب على ممارسة هذه الأنشطة ، وانشغالهم بدراسة المناهج المقررة ، والاستعداد للامتحان فيها ، وضعف القدرة لدى بعض أعضاء هيئة التدريس والمشرفين في جذب اهتمام الطلاب لممارسة الأنشطة ، وإهمالهم في الإشراف عليها ، واعتقاد بعض أعضاء هيئة التدريس ، والمشرفين بعدم جدوى هذه الأنشطة ، وقلة احتواء برامج الأنشطة على موضوعات متنوعة تجذب اهتمامات الطلاب ، وتثير تفكيرهم ، وتحقق طموحاتهم ، هذا بالإضافة إلى ضعف إيمان الطلاب بقيمة ممارسة الأنشطة ، وأهميتها في تنمية معارفهم ومهاراتهم في مجال حقوق الإنسان .

- نظم التقويم والاختبار : لأساليب التقويم والاختبار أهمية كبيرة فى تنمية الوعى بحقوق الإنسان لدى الطلاب ، ويبرز ذلك فى إتاحة الفرصة للطلاب للتعبير عن رأيه بحرية فى موضوعات المقرر سواء بطريقة شفوية أم تحريرية .

وبالنظر إلى عمليات تقويم الطلاب فى معظم الكليات حالياً نجد أنها تتم وفقاً للطرق التقليدية (الحفظ والاستظهار فقط) ، التى تعتمد على الاختبارات التحريرية من نوع المقال ، حيث تشتمل ورقة الامتحانات على عدد محدود من الأسئلة ، يطلب فيها كتابة مقالات طويلة أو قصيرة فى الموضوعات الواردة دون إبداء رأيه (١٠ : ٤٥) . كما أن الأساليب الأخرى فى التقويم ، مثل : الاختبارات الشفوية ، والموضوعية ، وكتابة التقارير ، والبحوث التى تتيح الفرصة للطلاب للتفكير والبحث وإبداء رأى لا تستخدم فى بعض المقررات الدراسية إلا على نطاق ضيق (٤٥ : ١١). إضافة إلى كل ذلك فإن الاقتصاد على استخدام أسلوب وحيد فى الامتحانات يؤدى إلى التناقض بين ما يدرسه الطلاب عن مفهوم حقوق الإنسان وبين ما يمارسه الأساتذة من أساليب تقويم فعلية .

- الإدارة الجامعية : إن تنمية الوعى بحقوق الإنسان لدى الطلاب يتوقف على أساليب تعامل المسؤولين عن الإدارة الجامعية مع الطلاب ، ويزداد هذا الوعى إذا تعامل أفراد الجهاز الإدارى بالجامعة ، والذى يشمل كل من رئيس الجامعة ، ونوابه ، وعمداء ووكلاء الكليات ، ورؤساء الأقسام ، والمديرين للوحدات الإدارية والخدمية بالجامعة مع جميع الطلاب بمنطق المساواة ، والعدل ، والإنصاف دون تمييز سواء فى تقديم الخدمات أو فى النجاح أو الالتحاق بالكادر الجامعى أو العمل فى الجامعة بصفة عامة إلا على أساس من الجدارة والاستحقاق (٣٠ : ٤٠٧) .

وبنظرة تحليلية للإدارة الجامعية وسلوكياتها مع الطلاب فى الوقت الحالى نجد أنها تتعامل مع الطلاب بناءً على المحسوبية وصلة القرابة سواء فى إنهاء الخدمات وتقديم المساعدات ، أو فى المشاركة فى الأنشطة الطلابية كالرحلات والزيارات العلمية والترفيهية والترويحية ، أو فى النجاح والتفوق الجامعى ، أو فى التعيين فى الوظائف الأكاديمية والخدمية والإدارية بالجامعة ... وكل هذه السلوكيات وغيرها تؤثر تأثيراً سلبياً على مفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب .

من خلال العرض السابق كله يمكن القول بأن واقع منظومة التعليم الجامعى (المقررات الدراسية – طرق التدريس – أعضاء هيئة التدريس – الأنشطة الطلابية – نظم التقويم والاختبار – الإدارة الجامعية) ليست على المستوى المنشود فى تنمية مفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب .

ثانياً : بعض التغييرات السياسية المعاصرة :

تعيش مصر الآن عاصراً يعج بالتغييرات السياسية المتلاحقة محلياً ؛ وذلك نتيجة قيام ثورتان شهدتهما مصر فى حوالى ثلاث سنوات فقط ، والتي بدأت بثورة ٢٥ يناير ٢٠١١م ، ثم ثورة ٣٠ يونيه ٢٠١٣م ، واللذان دعنا إلى العيش بحرية وكرامة إنسانية تحت ظلال العدالة الاجتماعية ، واستعادة الوطن إرادته المستقلة . وأهم ما يميز هاتين الثورتين (٢٥ يناير - ٣٠ يونيه) أنهما ثورتان فريدتان بين الثورات الكبرى فى تاريخ الإنسانية بكثافة المشاركة الشعبية التى قُدرت بعشرات الملايين ، وبدور بارز لشباب متطلع لمستقبل بارز ، وتجاوز الجماهير للطبقات والأيدولوجيات نحو آفاق وطنية وإنسانية أكثر رحابة ، وبحماية جيش الشعب للإرادة الشعبية ، وبمباركة الأزهر الشريف والكنيسة الوطنية لها ، وهما أيضاً فريدتان بسلميتهما وبطموحهما أن تحققا الحرية والكرامة الإنسانية والعدالة الاجتماعية معاً (٢٣) .

ولقد ترتب على أندلاع الثورتين عديد من التغييرات فى مجالات المجتمع المصرى بصفة عامة والمجال السياسى بصفة خاصة كان لها انعكاسات على مفاهيم حقوق الإنسان لدى طلاب الجامعة ، أهمها ما يلى :

١- إجراء تعديلات دستورية شاملة :

إن أحد أهم العوامل التى اسهمت فى قيام ثورة ٢٥ يناير هو دستور تم وضعه منذ ١٩٧١م الذى لم يكن فى حينه تعبيراً حقيقياً عن التوافق المجتمعى عما يريده الشعب ، أو تسعى إليه الأمة ، ورغم ذلك تم تشويبه مرات عديدة بهدف تكريس الاستبداد ، وتحييد المجتمع عن صنع القرار السياسى ، والتمهيد لجرائم سياسية لا قبل لأى مجتمع بها (٣٢ : ٢٤٦) ، ومن أبرز هذه الجرائم جريمة التوريث ، وغياب نظام تداول السلطة ، وتقيد التعددية السياسية والحزبية ، وإضفاء الشرعية الدستورية المزيفة على الانتخابات الرئاسية والتشريعية والمحلية وغيرها (٤ : ٣٦٤) . ولذا فإن أول ما حدث فى أعقاب ثورة ٢٥ يناير إنهاء العمل بدستور ١٩٧١م ووضع دستور جديد للبلاد عام ٢٠١٢م والذى تم تعديل بعض مواد بعد ثورة ٣٠ يونيه ٢٠١٣م وصدر دستور ٢٠١٤م ، وكل ذلك بهدف التأكيد على حق الشعب فى اختيار حاكمه ونائبه فى البرلمان بطريقة ديمقراطية نزيهة ، وفى الانضمام إلى الأحزاب السياسية وتكوينها ، وفى صنع مستقبله ، وكذلك التأكيد على أن الشعب هو وحده مصدر السلطات ، والسيادة فى وطن سيد .

٢- تأكيد مبدأ التوازن بين السلطات :

عانى النظام السياسى المصرى قبل الثورة من غياب مبدأ التوازن بين السلطات، حيث هيمنت السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية ، كما قامت بدور فى تقليص استقلال السلطة القضائية ، مثل التفرد والاستبداد بالسلطة ، أحد الملامح الرئيسة للنظام السياسى ، وذلك بسبب السلطات الدستورية الضخمة التى يتمتع بها رئيس الجمهورية سواء فى الظروف العادية أو الاستثنائية وبحكم رئاسته للحزب الوطنى الديمقراطى ، الذى يحتكر الحياة السياسية فى مصر ، فإن رئيس الجمهورية يسيطر من الناحية العملية على السلطتين التنفيذية والتشريعية ، ناهيك عن صلاحياته القضائية التى يخولها الدستور والقانون (١٠٢) . وهذا ما دفع القيادة السياسية بعد الثورة إلى معالجة هذا الخل العميق فى التكوين البنائى للسلطات الثلاث التشريعية والقضائية والتنفيذية عن طريق الفصل بين السلطات ، والتوازن بينها ، وتلازم المسؤولية مع السلطة ، واحترام استقلالية السلطات وعدم التدخل فى عملها من قبل الحكام والمحكومين .

٣- ترسيخ مبدأ التداول السلمى للسلطة :

وهذه نتيجة منطقية لشخصنة السلطة ، واحتكار مقوماتها ، حيث إنه قبيل الثورة وبمقتضى دستور ١٩٧١م يستطيع رئيس الجمهورية الاستمرار فى الحكم مدى الحياة ، وبالتالي استمد الرئيس الأسبق محمد حسنى مبارك مشروعية استمراره فى الحكم لأكثر من ٣٠ سنة دون رغبة أو إرادة مجتمعية ، من خلال استفتاءات مزورة وأخيراً انتخابات أكثر تزويراً دون أى إحساس من جانبه بأن هناك حاجة لديه يمكن أن تجعله يراجع نفسه ، أو آليات استمراره ، لأنه قد وصل إلى قناعة معلنه دون لفظ يعبر عنها بأنه يعمل فى فراغ مجتمعى حتى أنه لا يرى أية أنواع من البشر إلا ذاته والمحيطين به (٣٢ : ٢٤٥) . أضف إلى ذلك أن الذى جعل الرئيس الأسبق يستأثر بالسلطة فترة طويلة هو أدعائه الباطل فى الداخل والخارج بالتزامه الإصلاح السياسى والاجتماعى ، ونجاحه فى تسويق نفسه للغرب على أنه الخيار الأفضل لمصالحهم (٩ : ٢٢) . وقد أدى هذا الواقع إلى غياب مبدأ تداول السلطة أو تقاسمه بين أفراد المجتمع المصرى مما جعل أن من أهم المهام السياسية بعد الثورة هو ترسيخ مبدأ التداول السلمى للسلطة وبرز ذلك فى اختيار رئيس الجمهورية وانتخابه لمدة أربع سنوات ميلادية ولا يجوز إعادة انتخابه إلا لمرة واحدة فقط .

٢٧

٦ - التخلّص من النزعة التكنوقراطية فى تعيين النخب الحاكمة :

اتسمت القيادات السياسية الفاعلة فى مجال العمل العام عموماً قبيل ثورة ٢٥ يناير بالجمود والترهل ، وقد أصابتهم الشيخوخة سواء العمرية أو الشيخوخة الفكرية التى حافظت على أنماط وأساليب تقليدية بالية فى إدارة الشأن العام ، وقد شملت حالة الثبات والجمود فى المواقع التنظيمية ، السلطة التنفيذية ورئيسها ، والسلطتين التشريعية والقضائية . فهذه النخبة شاخّت فى مواقعها ، وقد اقترن هذا الوضع بسيادة نزعة " تكنوقراطية " فى تعيين الوزراء ، ولذلك أصبحت ظاهرة " الوزير غير السياسى المعمر فى المنصب ، من أبرز ملامح النخبة الوزارية فى عهد النظام السابق ، مما ترتب على هذا الوضع غياب أو ضعف قيادات الصف الثانى " (٧٣ : ٢٩) . وأما بعد الثورة فقد بات التخلّص من القيادات السياسية التى شاخّت فى مواقعها أمراً ضرورياً والدفع بقيادات شابة جديدة بديلة عنها لتطوير العمل داخل المؤسسات ، والسرعة فى إنجازه ، هذا بالإضافة إلى تعيين قيادات الصف الثانى بالوزارات والهيئات التنفيذية .

٧ - إقرار التعددية الحزبية :

على مدى أكثر من ثلاثة عقود مضت عانى النظام السياسى فى مصر من وجود خلل كبير فى النظام الحزبى التعددى ، حيث كان الحزب الوطنى الديمقراطى يستحوذ على الأغلبية البرلمانية منذ تأسيسه فى أواخر السبعينيات من القرن الماضى ، وإلى جواره ٢٣ حزباً سياسياً (حتى يناير ٢٠١١ م) معظمها غير فاعلة بالنسبة للمصريين وغير معروفة ، والمعروف منها خاصة من أحزاب المعارضة غير قادرة على القيام بدور سياسى فاعل ومؤثر ، ومن المؤكد أن الحزب الوطنى استمد قوته من عاملين ، أولهما : أن رئيس الدولة هو رئيس الحزب ، وثانيها : التداخل بين أجهزة الحزب وأجهزة الدولة ، وتوظيف الخبرة لحساب الحزب ، وبخاصة خلال الاستحقاقات الانتخابية ، وذلك لأن النظام الحزبى التعددى فى مصر هو أقرب إلى نظام الحزب المسيطر أو المهيمن منه إلى نظام التعددية الحزبية بالمعنى المتعارف عليه (١٠١ : ٧٠) . وعقب ثورة ٢٥ يناير شهدت مصر حالة من حالات "الحراك الحزبى" غير المسبوقة . وقد تجلّى هذا الحراك فى الإقبال على خوض تجربة تأسيس أحزاب أو الاهتمام بالانتماء

إلى أحزاب سياسية فى طور التأسيس خصوصاً فى أوساط فئات وشرائح اجتماعية عدة داخل الطبقة الوسطى. ولذلك يبدو مثيراً للدهشة والتأمل فى آن واحد أن تقود ثورة أظهرت مدي انحسار دور الأحزاب السياسية إلى إقبال واسع على تأسيس أحزاب جديدة. وفى الواقع ، يمكن القول إنه بعد ثورة ٢٥ يناير بدأت الخريطة الحزبية فى مصر تتغير وظهر العديد من الأحزاب الجديدة التى تسعى للوجود فى الشارع السياسى المصرى بجانب ظهور قوى وأحزاب كانت موجودة بشكل غير رسمى لعدم موافقة لجنة شئون الأحزاب عليها. " وقد وصل عدد الأحزاب الجديدة المعلن عن تأسيسها حتى الآن حوالى أكثر من ٩٠ حزباً سياسياً تسعى إلى التسجيل الرسمى وممارسة النشاط السياسى" (٢١ : ٦-٧) .

٨- تنظيم التظاهرات والحركات الاحتجاجية :

شهدت الأعوام الخمسة الأخيرة من عهد مبارك تدفقاً سريعاً فى التظاهرات وحركة الاحتجاج المطلبى غير المنظمة وغير السلمية ، بحيث أصبحت هذه الاحتجاجات هى السمة المميزة لهذه العقد المنصرم ، ويرجع السبب فى قيام هذه التظاهرات والاحتجاجات إلى أن " الواقع الذى كان يعيشه الناس ازداد سوءاً وقسوة ، وترأست المشاكل بلا حل أو حتى الاعتراف بوجودها ، ووصل الصلف جداً أن كان النظام وأجهزته يقدم صورة وردية للمجتمع ، ويجهر بها إعلامياً مصداقاً كذبه ، وساخراً من أنين الملايين التى تحيط بمقر حكمه ، وتملاً شوارع الرسمية ، مما أدى إلى وجود أكثر من ٤٠٠٠ وقفة احتجاجية واعتصامات شعبية (٣٢ : ٢٤٩) .

وقد عرفت مصر نمطين من الاحتجاجات : احتجاجات سياسية وأخرى اجتماعية، أما الاحتجاجات السياسية فقد بدأت مع الانتفاضة الفلسطينية الثانية فى العام ٢٠٠٠م ، وانتقلت إلى قضايا الداخل ، مع تأسيس الحركة المصرية من أجل التغيير " كفاية " فى العام ٢٠٠٤م . وأما الاحتجاجات الاجتماعية فى احتجاجات فئوية وجزئية الحيز والمطلب ، ولم يكن ميدان هذا النمط من الاحتجاجات هو الشارع وإنما محل العمل ؛ للتعبير عن تضرر العاملين من التعسف الواقع عليهم من رؤسائهم فى العمل ، وظلت احتجاجات بعيدة عن المطالب والتيارات السياسية (٨٠ : ٣) .

وبعد ثورة يناير أضحّت حالات التظاهر تتمثل ظاهرة يومية بحيث يصعب الوقوف على عدد دقيق لها أدت معظمها لإلحاق ضرر بالمصلحة العامة وتعطيل سير الحياة ، وأيضاً ارتبط بعضها بعملية عنف تُخلف وراءها قتلى ومصابين ، ونتيجة لهذا الوضع وغياب قانون ينظم هذه العملية بصورة تضمن حماية الحقوق والحريات وفي نفس الوقت حماية الدولة أصدرت الحكومة المصرية قانوناً ينظم عملية التظاهر السلمي ويحفظ ممتلكات الدولة والأفراد من التخريب . وقد اثار هذا القانون تحفظ عدد من القوى السياسية المعارضة ، التي رأت أنه يسعى لتقييد حق التظاهر ويعود بمصر الي مرحلة ما قبل الثور.

٩ - تطوير إدارة السياسة الخارجية لمصر :

لقد تدهورت مكانة مصر الإقليمية في ظل النظامين السابقين ، وهذا التدهور لم يكن من نصيب العلاقات المصرية العربية فحسب ، بل كان من نصيب العلاقات المصرية - الأفريقية ، والمصرية بدول أمريكا الجنوبية ، والصين ، والهند ، ودول وسط آسيا ، وتحول دور مصر إلى المتفرج وأحياناً المشارك على مآسى الأمة ، إلا أنه لم يُغضب الشباب المصرى أمرُ في السياسة الخارجية للنظامين متلماً أغضبهم تعامله مع ملف الصراع العربى الإسرائيلى ، هذا فضلاً عن تهديد الأمن المائى المصرى بسبب إهمال مصر لعلاقاتها مع دول حوض النيل وخصوصاً دولة أثيوبيا التى ينبع منها نهر النيل ، وبروز الدور الإيرانى والتركى الفاعل فى كافة الملفات السياسية والأمنية فى المنطقة ، ومؤخراً الدور الذى تؤديه دولة قطر ، وهى مساحة الفضاء الحيوى الذى كانت تشغله السياسة الخارجية المصرية فى مراحل سابقة (٦٧ : ٦٥) . ولكن عقب اندلاع ثورة ٢٥ يناير وثورة ٣٠ يونيه حدث تطوير هائل فى علاقات مصر الخارجية تمثل فى اتجاه مصر إلى تعميق علاقاتها مع معظم الدول العربية والأفريقية وخاصة دول حوض النيل ، واتجاهها أيضاً إلى تحسين علاقاتها مع دول أمريكا الجنوبية ، ودول أوربا كروسيا " الاتحاد السوفيتى سابقاً " ، ودول آسيا كالصين واليابان .

١٠ - إطلاق الحريات السياسية :

لم يكن للأحزاب السياسية باستثناء الحزب الوطنى الديمقراطى الحاكم دوراً رئيساً فى عملية الحوكمة فى مصر ، وشهدت البلاد تمويناً منظماً للسياسة (من أحزاب ونقابات وجمعيات) تم تغييبها قسراً ، فقد ارتضى المعارضون بدور " الديكور" ، الذى حاول به النظام الحاكم أن يوهم العالم بأن لديه ديمقراطية وتعددية سياسية، ولو أراد بعض رجال الأحزاب أن يمارسوا دور المعارضة بشكل جدى ، فسيجدون أنفسهم مكبلين بترسانة من القوانين التى تضيق حركتهم (٨٤ : ٧) . وبالرغم من أن الدستور المصرى قد نص على حرية تشكيل الأحزاب ، فإن قانون الأحزاب قد وضع قيوداً كثيرة أمام تأسيسها ، كما وضع صلاحيات كثيرة للجنة شئون الأحزاب ، إذ من حقها تجميد نشاط أى حزب ، أو تعطيل صحيفته ، أو وقف أى قرار من قراراته ، وقد استغلت اللجنة هذه الصلاحيات وقامت بتجميد نشاط عدد من الأحزاب ، ورفض ٧٥ طلباً لتأسيس أحزاب جديدة . ومن كثرة القيود والشروط والإجراءات التى تفرضها لجنة شئون الأحزاب ، بات المصريون يتندرون بها ، حتى أطلقوا عليها تهكماً " لجنة منع الأحزاب " (٣١ : ٦٥) ؛ ولذا فإن أهم التحولات السياسية بعد نشوب الثورة هى إطلاق الحريات السياسية للأفراد فى تكوين الأحزاب أو الانضمام إليها ، وإنشاء الصحف ، إضافة إلى الحرية فى الترشح ، والانتخاب والعضوية فى المجالس التشريعية .

١١ - تغيير منظومة القيم السياسية السائدة :

تمثلت منظومة القيم السياسية فى المجتمع المصرى خلال الخمسين سنة المنصرمة عن نتائج مثيرة فى مقدمتها : شعور المواطن المصرى بعدم الأمان والطمأنينة داخل الوطن ، وبالظلم واليأس والأحباط ، وغياب العدالة والمساواة فى الوظائف بسبب المحسوبية ، وانعدام الثقة بين الشعب والحكومة ، وانحياز الدولة لرجال الأعمال وأصحاب النفوذ على حساب السلطة (٥٢ : ٥٧) وكذلك غياب الديمقراطية ، وضعف المشاركة السياسية فى إبداء رأى فى قضايا الوطن ، وانتشار سلوكيات اللامبالاة ، وعدم تحمل المسؤولية وكل ذلك وغيره أفقده الانتماء والولاء للوطن. ولذا قامت ثورة ٢٥ يناير وسعت إلى إحداث تغييرات فى مجموعة القيم السياسية التى كانت سائدة قبل الثورة ، وذلك عن طريق نشرها وممارستها فعلياً فى المجتمع ، وهذه القيم هى - الانتماء - الحرية - الديمقراطية - العدالة - المساواة - الإيجابية - تحمل المسؤولية .

١٢- ترسيخ قاعدة المواطنة المتساوية فى الحقوق والواجبات :

تعرضت العلاقات بين أبناء الوطن الواحد (مسلمين ومسيحيين) قبيل الثورة لمحاولات عديدة لإحداث هزات وتوترات فى هذه العلاقات تارة بإثارة الفتنة الطائفية بين المسلمين والمسيحيين ، وتارة بالتعدى على أماكن العبادة ، وتارة بتحريض أحدهم على الآخر ، وتارة بارتكاب أفعال من شأنها إذكاء نار الكراهية والبغض بين المسلم والمسيحى ، وهذا من جراء غياب نظام المواطنة بوصفه نظاماً متجاوزاً للتعبيرات التقليدية التى تعبر فى المجتمع المصرى عن حالة التداخلى والتآكل فى الأوضاع الداخلية ، والتى لا يمكن إيقافها أو الحد من تأثيراتها إلا بصياغة العلاقة بين أطراف المجتمع على قاعدة المواطنة المتساوية فى الحقوق والواجبات ، وهذا ما سعت إليه الدولة بعد ثورة ٢٥ يناير ، حيث ركزت على إرساء قاعدة المواطنة " لكونها تعبير أساسى عن المساواة بين كافة أبناء المجتمع فى الحقوق والواجبات ، لا تمييز أو استثناء لأى فرد بسبب أى من الجنس ، أو الدين ، أو الاختلاف فى رأى ، أو اللون ، أو المستوى الاقتصادى ، أو المستوى الاجتماعى ، أو المستوى الثقافى " (١٣ : ٤١٨) .

١٣- إعادة صياغة العلاقة بين الأجهزة الأمنية والشعب :

تولى الرئيس الأسبق محمد حسنى مبارك رئاسة الجمهورية بعد ما تم ترشيح مجلس الشعب له فى استفتاء شعبى خلفاً للرئيس الراحل محمد أنور السادات ، ثم أعيد انتخابه رئيساً للجمهورية خلال استفتاءات على الرئاسة فى أعوام ١٩٨٧م ، ١٩٩٣م ، ١٩٩٩م ، ٢٠٠٥م ، وفى عام ٢٠١٠م تم انتخابه لرئاسة الجمهورية من خلال الاقتراع السرى ، واعتمد مبارك فى فرض سيطرته على قانون القوة ، فاستند إلى أنظمة عاتية من القوة المفرطة ، وكانت وزارة الداخلية قوته المباشرة فى التعامل مع الناس بالقوة فى أى فضية ، هذا بجانب تكليف جهاز أمن الدولة ليراقب الناس فى جميع الأمور ، وتحكم هذا الجهاز فى الجامعات ، والإعلام ، والنقابات ، فصادرت حرية الناس (٧١ : ٧-٨) ، وهذه الأمور جعلت العلاقة بين الشرطة والشعب أكثر سوءاً وعداءً . وهذا ما حدا بالدولة بعد الثورة إلى تحسين العلاقة بين الشرطة والشعب ، وذلك من خلال تفعيل مقولات إن : " الشرطة فى خدمة الشعب " ، و " الشعب فى خدمة الشرطة " و " الشرطة والشعب إيد واحدة " و " الشرطة والشعب فى خدمة الوطن " .

نستخلص مما سبق أن التغييرات السياسية عقب ثورتى ٢٥ يناير ، و ٣٠ يونية كثيرة ومتعددة ، من أهمها : التعديلات الدستورية الشاملة ، وترسيخ مبدأ التداول السلمى للسلطة ، والسماح بالتعددية السياسية والحزبية ، وانتشار الديمقراطية ، وارتفاع الوعى السياسى والمشاركة السياسية ، وإحداث التوازن بين السلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية ، وعدم وضع قيود على الحريات السياسية ، وتنمية القيم السياسية كقيم العدالة ، والمساواة ، والديمقراطية ، والحرية والكرامة الإنسانية ، والمواطنة ، وتحسين العلاقات بين الشرطة والشعب .

وكل ذلك يستوجب الاهتمام بتزويد الطلاب بصفة عامة وطلاب التعليم الجامعى بصفة خاصة بحقوق الإنسان وأساليب ممارستها بشكل صحيح ، ومن أهم هذه الحقوق ، هى : الحق فى التداول السلمى للسلطة ، و فى التعبير عن الرأى بحرية وبطريقة سلمية ، والمشاركة السياسية ، وإنشاء الأحزاب أو الانضمام إليها ، وممارسة الحقوق وأداء الواجبات فى ضوء قاعدة المواطنة ، والاحترام المتبادل بين الأجهزة الأمنية وجميع أفراد الشعب ، والشعور بالأمن والطمأنينة داخل المجتمع ، والعدالة والمساواة وتكافؤ الفرص فى التعليم والعمل وغيرها .

المحور الثانى : الإطار الميدانى للبحث

أولاً : أهداف الدراسة الميدانية :

قام الباحث بدراسة ميدانية بهدف تعرف مدى إدراك طلاب الكليات النظرية والعملية بالجامعة لمفهوم حقوق الإنسان وأساليب ممارستها ، ودور التعليم الجامعى فى تنمية وتدعيم مفهوم حقوق الإنسان بشكل صحيح فى نفوس الطلاب .

ثانياً : أداة الدراسة الميدانية :

استخدم الباحث أداة واحدة للدراسة الميدانية هى الاستبانة - من إعداد - للوصول إلى تصور مقترح لنفيعيل دور التعليم الجامعى فى تنمية مفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب ، وقد تضمن هذا الاستبيان أربعة محاور تم تحديدهم ، وتحديد عباراتهم بالاسترشاد بالإطار النظرى للبحث ، وبعض الدراسات والبحوث السابقة فى مجال حقوق الإنسان ، وهذه المحاور هى :

* **المحور الأول :** يدور حول مفهوم حقوق الإنسان ، ويندرج تحت هذا المحور (١٢) عبارة تمثل كل منها مفهوماً من مفاهيم حقوق الإنسان .

* **المحور الثاني :** يدور حول ممارسات الطالب العملية لحقوق الإنسان ، ويندرج تحت هذا المحور (١٢) عبارة تمثل كل منها نموذجاً من النماذج السلوكية لممارسة الطالب العملية لحقوق الإنسان .

* **المحور الثالث :** يدور حول دور التعليم الجامعي في تنمية مفاهيم حقوق الإنسان ، ويندرج تحت هذا المحور (٢٥) عبارة تمثل كل منها مهمة ينبغي على التعليم الجامعي القيام بها لإكساب الطلاب معارف ومهارات حقوق الإنسان .

* **المحور الرابع :** يدور حول مقترحات لنمو مفهوم حقوق الإنسان بشكل صحيح ، ويندرج تحت هذا المحور (١٠) عبارات تمثل كل منها مطلباً من المطالب التي يمكن أن تسهم في نمو وتدعيم مفهوم حقوق الإنسان لدى الطلاب بصورة سليمة . وبذلك يكون إجمالي عدد عبارات الاستبانة قبل تطبيقها (٥٩) عبارة .

هذا ، وقد روعي عند صياغة محاور وعبارات الاستبانة أن تكون واضحة ، وبسيطة ، وموضوعية ، ومناسبة للغرض الذي وضعت من أجله . وبعد الانتهاء من إعداد الاستبانة ، تم حساب صدقها وثباتها على النحو التالي :

أ - حساب صدق الاستبانة :

للتأكد من صدق محتوى الاستبانة ، قام الباحث بعرض الاستبانة في صورتها الأولية على بعض أعضاء هيئة التدريس بكليات التربية في جامعتي أسيوط والمنيا ، وكذلك بعض الباحثين بالمركز القومي للبحوث التربوية والتنمية ؛ وذلك لتعرف آرائهم حول مدى ارتباط كل عبارة بالمحور الذي تنتمي إليه ، وللاستبانة ككل ، وبناءً على هذه الآراء تم تعديل الاستبانة حتى أخذت صحيفة استبيان الدراسة الميدانية الصورة النهائية التي تم تطبيقها على عينة الدراسة الميدانية .

ب- حساب ثبات الاستبانة :

للتأكد من كفاءة الاستبانة ، قام الباحث باستخدام طريقة الاحتمال المنوالى Mode Probability لحساب معامل الثبات ، حيث تم التعامل مع العينة ككل والبالغ عددها (١١٢٨) فرداً ، وذلك لحساب ثبات كل عبارة من عبارات الاستبانة ، ثم كل محور من محاورها ؛ لأنه كلما كانت عبارات ومحاور الاستبانة ثابتة دل ذلك على ثباتها . طبقاً لهذه الطريقة ، قام الباحث بحساب ثبات الاستبانة ، وذلك على النحو التالى (٤٨ : ٦٥) :

١- حساب ثبات كل عبارة من عبارات الاستبانة استخدام الباحث المعادلة التالية :

حيث :

$$T = \frac{N}{1 - N} \left(\frac{1}{N} - 1 \right)$$

(ن) عدد الاختيارات للعبارة الواحدة .

$$\frac{\text{أكبر تكرار}}{\text{عدد أفراد العينة المأخوذة}} = (ل) \text{ الاحتمال المنوالى وهو}$$

٢- حساب ثبات كل محور من محاور الاستبانة من خلال الوسيط لمعاملات العبارات المكون له .

٣- حساب ثبات الاستبانة ككل من خلال الوسيط لمعاملات ثبات المحاور التى تتكون منها الاستبانة .

ويوضح الجدول رقم (١) التالى معاملات ثبات الاستبانة ، حيث (ن = ١١٢٨ فرداً) :

جدول رقم (١)

معاملات ثبات عبارات ومحاور الاستبانة

المحور الأول		المحور الثاني		المحور الثالث		المحور الرابع	
مفهوم حقوق الإنسان		ممارسات الطالب العملية لحقوق الإنسان		دور التعليم الجامعي في تنمية مفاهيم حقوق الإنسان		مقترحات لنمو مفاهيم حقوق الإنسان بشكل صحيح	
رقم العبارة	معامل الثبات	رقم العبارة	معامل الثبات	رقم العبارة	معامل الثبات	رقم العبارة	معامل الثبات
١	٠.٩٥	١٣	٠.٧٦	٢٥	٠.٩٦	٥٠	٠.٨٠
٢	٠.٨٧	١٤	٠.٧٧	٢٦	٠.٨٧	٥١	٠.٨٣
٣	٠.٨٥	١٥	٠.٧٥	٢٧	٠.٨٦	٥٢	٠.٨٠
٤	٠.٨٦	١٦	٠.٧٨	٢٨	٠.٨٩	٥٣	٠.٨٢
٥	٠.٨٤	١٧	٠.٧٥	٢٩	٠.٩٠	٥٤	٠.٨٤
٦	٠.٨٦	١٨	٠.٨٦	٣٠	٠.٨٠	٥٥	٠.٨١
٧	٠.٨٢	١٩	٠.٧٩	٣١	٠.٨٨	٥٦	٠.٨٣
٨	٠.٧٥	٢٠	٠.٨٢	٣٢	٠.٨٣	٥٧	٠.٧٩
٩	٠.٨٨	٢١	٠.٧٤	٣٣	٠.٧٧	٥٨	٠.٨٣
١٠	٠.٨٣	٢٢	٠.٧٩	٣٤	٠.٧٨	٥٩	٠.٧٦
١١	٠.٨٥	٢٣	٠.٧٨	٣٥	٠.٨٠	—	—
١٢	٠.٨٢	٢٤	٠.٨٤	٣٦	٠.٨٣	—	—
—	—	—	٠.٨٥	٣٧	٠.٨٨	—	—
—	—	—	٠.٨٩	٣٨	٠.٨٢	—	—
—	—	—	٠.٧٦	٣٩	٠.٨٥	—	—
—	—	—	—	٤٠	٠.٨٤	—	—
—	—	—	—	٤١	٠.٨٦	—	—
—	—	—	—	٤٢	٠.٧٦	—	—
—	—	—	—	٤٣	٠.٨٢	—	—
—	—	—	—	٤٤	٠.٧٨	—	—
—	—	—	—	٤٥	٠.٧٩	—	—
—	—	—	—	٤٦	٠.٨٥	—	—
—	—	—	—	٤٧	٠.٨٤	—	—
—	—	—	—	٤٨	٠.٨١	—	—
—	—	—	—	٤٩	٠.٨٠	—	—
ثبات المحور	٠.٨٦	ثبات المحور	٠.٧٩	ثبات المحور	٠.٨٢	ثبات المحور	٠.٨٠

من الجدول السابق يتضح أن معامل الثبات للاستبانة ككل (٠.٨١) ، وهي درجة عالية تدل على صلاحية الاستبانة للتطبيق على أفراد عينة البحث .
هذا ، وبعد بناء الاستبانة ، والتأكد من صدقها وثباتها ، أصبحت في صورتها النهائية تشتمل على ما يلي :

- تناولت الصفحة الأولى من الاستبانة عنوان الاستبانة ، وبيانات عن الباحث .
- تناولت الصفحة الثانية من الاستبانة نبذة عن هدف الدراسة ، والمطلوب من الطالب ، وتتضمن أيضاً بيانات أولية عن الطالب (أسمه وهو اختياري ، الفرقة ، القسم / الشعبة ، اسم الكلية) .
- تناولت الصفحات التالية معرفة واقع مفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب ودور التعليم الجامعي في تطويره ، وذلك من خلال مجموعة من العبارات المقيدة موجهة إلى طلاب الكليات النظرية والعملية ، وأمام كل هذه العبارات في الجانب الأيسر ثلاث اختيارات ، هي (موافق- غير متأكد - غير موافق) .
- اشتملت الاستبانة على (٥٩) عبارة موزعة على أربعة محاور ، هي كما يلي :
- * المحور الأول : مفهوم حقوق الإنسان ، وشمل العبارات من (١-١٢) .
- * المحور الثاني : ممارسات الطالب العملية لحقوق الإنسان ، وشمل العبارات من (١٣-٢٤) .
- * المحور الثالث : دور التعليم الجامعي في تنمية مفاهيم حقوق الإنسان ، وشمل العبارات من (٢٥-٤٩) .
- * المحور الرابع : مقترحات لنمو مفهوم حقوق الإنسان بشكل صحيح ، وشمل العبارات من (٥٠-٥٩) .

ثالثاً : عينة الدراسة الميدانية :

تمثل مجتمع الدراسة الميدانية في عينة من طلاب الفرق النهائية بالكليات العملية والنظرية انتظام بجامعة أسبوط ، وتم اختيار طلاب هذه الفرق لكونهم أكثر الطلبة نضجاً وفكراً وثقافة ووعياً بقضايا المجتمع المختلفة وخصوصاً السياسية منها ، وكذلك دراسة للمواد المختلفة ، ولقرب تخرجهم من الجامعة ، وهذا يجعلهم أكثر قدرة على التعبير عن رأيهم بحرية وبفكر واع ، إضافة لأحتياجهم لمعرفة مفاهيم حقوق الإنسان وكيفية ممارستها بصورة حضارية . وتم اختيار الطلاب بالنسبة لكل كلية بالطريقة العشوائية ، وتكونت إجمالي عينة الدراسة من (١١٢٨) طالباً بواقع (٢٢%) من إجمالي طلاب الفرق النهائية بالجامعة ، منهم (٥٠٣) طالباً بالكليات العملية بواقع نسبة (١٨.١٢%) من أفراد المجتمع الأصلي ، وعدد (٦٢٥) طالباً بالكليات النظرية بواقع نسبة (٢٦.٧%) من أفراد المجتمع الأصلي ، ويوضح الجدول رقم (٢) التالي خصائص عينة الدراسة (١٩ : ٢-١٢) :

جدول رقم (٢)

خصائص عينة الدراسة الميدانية

الكليات النظرية				الكليات العملية			
الكلية	العدد الكلى	العينة	%	الكلية	العدد الكلى	العينة	%
العلوم	٤٢١	٧٥	١٨	التربية	٧٥٥	٣٠٠	٤٠
الهندسة	٨٢٥	١٧٠	٢١	الأدب	٦٤٧	١٢٥	١٩
الزراعة	٦٥٣	١٣٠	٢٠	التربية الرياضية	٤٠٥	١١٠	٢٧
الطب	٨٧٦	١٢٨	١٥	الخدمة الاجتماعية	٥٢٦	٩٠	١٧
الإجمالى	٢٧٧٥	٥٠٣	١٨.١٢	-	٢٣٣٣	٦٢٥	٢٦.٧
الإجمالى العام	٥١٠٨						
إجمالى العينة	١١٢٨ / ٢٢ %						

يتضح من الجدول السابق أن عدد أفراد العينة الإجمالى الذين أجابوا على مفردات الاستبانة بلغ (١١٢٨) طالباً وطالبة فى كليات جامعة أسيوط .

رابعاً: الأساليب الإحصائية التى طبقت عند معالجة بيانات الدراسة الميدانية :

بعد تطبيق أداة الدراسة على أفراد العينة ، قام الباحث بتحليل النتائج وتفسيرها طبقاً للأساليب الإحصائية التالية (٤٧ : ٢٠٥) :

- ١- استخدم الباحث الدرجات الوزنية الآتية : (٣ موافق ، ٢ غير متأكد ، ١ غير موافق).
- ٢ - للتعرف على الأوزان النسبية لفئات العينة ، قام الباحث بتطبيق المعادلة الآتية على كل عبارة من عبارات الاستبانة ، ثم على كل محور بعد ذلك :

$$ق = \frac{ك١ \times ٣ + ك٢ \times ٢ + ك٣ \times ١}{ن٣}$$

حيث : (ق) الوزن النسبى .

- (ك١) عدد التكرارات تحت الاختيار (موافق) .
- (ك٢) عدد التكرارات تحت الاختيار (غير متأكد) .
- (ك٣) عدد التكرارات تحت الاختيار (غير موافق) .
- (ن) عدد أفراد العينة .

٣ - للتعرف على دلالة الفروق بين الأوزان النسبية لفئات العينة ، قام الباحث بتطبيق مقياس (ز) كالآتي :

$$Z = \frac{A_1 - A_2}{\sqrt{A_1 \left(\frac{1}{n_1} + \frac{1}{n_2} \right)}}$$

حيث : (A_1) الوزن النسبي للمجموعة الأولى

(n_1) عدد أفراد المجموعة الأولى

(A_2) الوزن النسبي للمجموعة الثانية

(n_2) عدد أفراد المجموعة الثانية

$$(B) = A_1 - A_2$$

$$(A) = \frac{n_1 \times A_1 + n_2 \times A_2}{n_1 + n_2}$$

$$(B) = A_1 - A_2$$

وتكون قيمة (ز) دالة عند :

$$0.001 \text{ إذا كانت } Z \leq 3.29$$

$$0.01 \text{ إذا كانت } 2.58 \leq Z < 3.29$$

$$0.05 \text{ إذا كانت } 1.96 \leq Z < 2.58$$

٤- للتعرف على درجة ومستوى الموافقة لأفراد العينة على كل عبارة من عبارات الاستبانة ، وكذلك على كل محور من محاورها ، تم تعيين حدود الثقة كالتالي : (٥٥ : ٤١) :

أ- حدد الباحث متوسط شدة الاستجابة لكل عبارة من عبارات الاستبانة من العلاقة التالية :

الدرجة الوزنية لأعلى درجة موافقة-الدرجة الوزنية لأقل درجة موافقة

متوسط شدة الاستجابة =

عدد احتمالات الاستجابة

$$أ = \frac{١ - ٣}{٣} = \frac{٢}{٣} = ٠.٦٧$$

وحيث إن عدد أفراد العينة أكبر من (٣٠) فرداً، فإن المتوسطات تميل إلى التوزيع وفقاً لمنحنى التوزيع الاعتنالي ، بمعنى أن يكون توزيع متوسطات أفراد العينة متجمعاً حول المتوسط الحقيقي (٠.٦٧) .

ب- حدد الباحث الخطأ المعياري لمتوسط درجة الاستجابة من العلاقة :

$$\frac{\sqrt{أ \times ب}}{ن} = \text{الخطأ المعياري (خ . م)}$$

حيث ب = ١ - أ

ن = عدد أفراد العينة

ج- تعيين حدود الثقة لمتوسط نسبة الاستجابات لكل استبانة من العلاقة :

حدود الثقة لنسبة متوسط الاستجابة = ٠.٦٧ ± الخطأ المعياري ١.٩٦×

وهذا يعنى أنه إذا زادت نسبة متوسط الاستجابة لأفراد العينة عن الحد الأعلى للثقة (متوسط شدة الاستجابة + خ م ١.٩٦×) يكون هناك اتجاه موجب للموافقة على العبارة ، وإذا نقصت نسبة متوسط الاستجابة لأفراد العينة عن الحد الأدنى للثقة (متوسط شدة الاستجابة - خ م ١.٩٦×) يكون هناك اتجاه موجب لعدم الموافقة على العبارة ، وإذا انحصرت بين الحدين الأعلى والأدنى تكون استجابات أفراد العينة على العبارة متوسطة أو غامضة ، ويوضح الجدول رقم (٣) التالى حدود الثقة لمجموعات العينة المختلفة :

جدول رقم (٣)

حدود الثقة لاستجابات لمجموعات العينة

عينة الدراسة	عدد أفرادها	الحد الأعلى للثقة	الحد الأدنى للثقة
كليات نظرية	٦٢٥	٠.٧١	٠.٦٣
كليات عملية	٥٠٣	٠.٧١	٠.٦٣
إجمالي العينة	١١٢٨	٠.٧٠	٠.٦٤

خامساً : تحليل وتفسير نتائج الدراسة الميدانية :

للإجابة عن السؤال الثالث ، والذي نص على : " ما واقع مفاهيم حقوق الإنسان لدى طلاب جامعة أسيوط ؟ أتبع الباحث الإجراءات التالية :

١- قام الباحث بإعداد استبانة - طبقاً للأساليب العلمية - ضمنها بعض مفاهيم حقوق الإنسان وأساليب ممارستها لدى الطلاب ، ودور التعليم الجامعي في تنميتها ، ومقترحات تدعيمها في نفوس الطلاب

٢ - قام الباحث بتطبيق الاستبانة على عينة عشوائية من طلاب الفرق النهائية ببعض الكليات النظرية والعملية بجامعة أسيوط - والتي سمح لنا بالتطبيق فيها - بلغ إجماليها (١١٢٨) فرداً .

٣ - بعد التطبيق ، قام الباحث بتفريغ استجابات أفراد العينة ، واستخراج الوزن النسبي لعبارات الاستبانة ومحاورها ، ثم استخدام مقياس (ز) لتحديد الفروق بين آراء مجموعات العينة ، ونوضح فيما يلي نتائج تطبيق هذه الإجراءات على المحاور الأربعة للاستبانة بصفة عامة ، وعلى العبارات الخاصة بكل محور على حده بصفة خاصة :

أ- النتائج الخاصة بآراء الطلاب في محاور الاستبانة بصفة عامة :

وهنا قام الباحث بتحديد آراء عينة الدراسة في المحاور التي تضمنتها استبانة واقع مفاهيم حقوق الإنسان لدى طلاب الجامعة بشكل عام ، كما يتضح من الجدول رقم (٤) التالي :

جدول رقم (٤)

الأوزان النسبية المعبرة عن آراء مجموعات العينة في محاور الاستبانة بصفة عامة

م	المحاور	العينة ككل (ن) = ١١٢٨		كليات عملية (ن) = ٥٠٣		كليات نظرية (ن) = ٦٢٥		قيمة (ز)
		ت	ق	ت	ق	ت	ق	
١	مفهوم حقوق الإنسان	-٠.٥٩	٣	-٠.٦٠	٣	-٠.٥٧	٤	٠.٣٤
٢	ممارسات الطلاب العملية لحقوق الإنسان	-٠.٦٢	٢	-٠.٦٢	٢	-٠.٦٢	٢	صفر
٣	دور التعليم الجامعى فى تنمية مفاهيم حقوق الإنسان	-٠.٥٨	٤	-٠.٥٧	٤	-٠.٥٩	٣	٠.١٢
٤	مقترحات لنمو مفهوم حقوق الإنسان بشكل صحيح	+٠.٨٤	١	+٠.٨٤	١	+٠.٨٤	١	صفر
	الاستبيان ككل	٠.٦٦	(١)	٠.٦٦	(١)	٠.٦٦	(١)	صفر

- (ن) تعنى عدد أفراد العينة
(ق) تعنى الوزن النسبى
(+) تعنى العبارة تتحقق بوضوح " إيجابية "
(-) تعنى العبارة لا تتحقق " سالبة "
() الرقم بدون أى علامة تعنى العبارة متوسطة التحقق

يتضح من الجدول رقم (٤) السابق أن مفاهيم حقوق الإنسان وأساليب ممارستها متوسطة التحقق لدى أفراد العينة ككل ، حيث بلغ الوزن النسبى للاستبانة ككل (٠.٦٦) ، وهو يقع بين حدى الثقة (٠.٧٠ ، ٠.٦٤) للعينة ككل ، وهذا يؤكد على أن دور المؤسسات التربوية بصفة عامة والمؤسسات الجامعية بصفة خاصة فى تنمية وتدعيم مفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب ليست بالمستوى المطلوب، وهذا الأمر يفرض على المسؤولين عن التربية عموماً والتعليم الجامعى خصوصاً بذل المزيد من الجهود لإكساب الطلاب مفاهيم حقوق الإنسان وأساليب ممارستها بشكل سليم .

ويتضح من الجدول السابق أيضاً أنه لا توجد فروق دالة إحصائية بين الأوزان النسبية لمجموعتى الدراسة فى جميع المحاور الأربعة كل على حده ، ومن مقارنة استجابات أفراد العينة على المحاور الأربعة نجد أن المحور الخاص " بمقترحات نمو مفهوم حقوق الإنسان بشكل صحيح " أحتل المرتبة الأولى لدى أفراد العينة ككل ، وعينة طلاب الكليات العملية والنظرية بنسبة بلغت (٠.٨٤) ، وهو وزن نسبى أعلى من حدى الثقة (٠.٧٠ ، ٠.٧١) للعينة ككل ، ولمجموعتى العينة على الترتيب مما يدل على أن العينة متفقة بدرجة عالية على مقترحات تنمية مفهوم حقوق الإنسان لدى الطلاب .

كما نجد أيضاً أن المحور الخاص " بممارسات الطالب العملية لحقوق الإنسان " جاء في المرتبة الثانية من منظور أفراد العينة ككل ، وكذلك من منظور عينة طلاب الكليات العملية وعينة طلاب النظرية بوزن نسبي (٠.٦٢) ، وهو وزن نسبي أقل من حدى الثقة (٠.٦٤ ، ٠.٦٣) للعينة ككل ، ولمجموعتي العينة على الترتيب ، مما يؤكد على ضعف ممارسات الطالب العملية لحقوق الإنسان . وتتفق هذه النتيجة مع دراسة (محمد القمحاوى ، ٢٠٠٧م) والتي أكدت على أن المتعلمين لا يتمتعون بممارسة حقوقهم الإنسانية ، وكذلك دراسة (فتحى كامل ، وهاشم فتح الله ، ١٩٩٨م) والتي توصلت إلى أن الطلاب في الكليات العملية أو النظرية لا تتاح لهم ممارسة حقوقهم الإنسانية .

وفي المرتبة الثالثة جاء المحور الخاص " بمفهوم حقوق الإنسان " من منظور مجمل العينة بوزن نسبي (٠.٥٩) ، وعينة الكليات العملية بوزن نسبي (٠.٦٠) ، بينما جاء في المرتبة الرابعة لدى عينة طلاب الكليات النظرية بوزن نسبي (٠.٥٧) ، وهي أوزان نسبية أقل من حدى الثقة (٠.٦٤ ، ٠.٦٣) للعينة ككل ، ولمجموعتي العينة على الترتيب ، وهذا يدل على أن الطلاب لا يدركون المفهوم السليم لحقوق الإنسان. وتتفق هذه النتيجة مع دراسة (عبد التواب عبد الله مهيوب، ٢٠١١م)، ودراسة (ماجدة راجح هديف ، ٢٠١٠م) واللذان أشارتا إلى ضعف مفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب .

وفي المرتبة الرابعة والأخيرة جاء المحور الخاص " بدور التعليم الجامعى فى تنمية مفاهيم حقوق الإنسان " لدى أفراد العينة ككل بوزن نسبي (٠.٥٨) ، وعينة طلاب الكليات العملية بوزن نسبي (٠.٥٧) ، وفى المرتبة الثالثة لدى طلاب الكليات النظرية بوزن نسبي (٠.٥٩) ، وهى أوزان نسبية جميعها أقل من حدى الثقة (٠.٦٤ ، ٠.٦٣) للعينة ككل ، ولمجموعتي العينة على الترتيب ، مما يؤكد على أن دور التعليم الجامعى غير متحقق فى تزويد الطلاب بمفاهيم حقوق الإنسان ، وكيفية ممارستها بطرق صحيحة ، وهذا ما يفسر ضعف الوعي لدى طلاب الجامعة بمفهوم حقوق الإنسان الصحيح ، وكذلك بضعف سلوكيات الطلاب العملية لحقوق الإنسان . وتتفق هذه النتيجة مع دراسة (مساعدة النوح، ٢٠١٠م) التى أكدت على أن الجامعات السعودية لا تقوم بدورها بصورة مرضية فى تزويد الطلاب بثقافة حقوق الإنسان ، و دراسة (سليمان صويص ، ٢٠٠٦م) والتي أشارت إلى ضعف دور المناهج فى المؤسسات التعليمية فى توصيل مفاهيم حقوق الإنسان إلى الطلاب ، ودراسة (سامح جميل ، ٢٠٠١م) والتي أسفرت عن أن حقوق الإنسان لا تلقى الاهتمام الكافى فى الجامعة .

ب-النتائج الخاصة بآراء الطلاب فى كل محور من محاور الاستبانة على حده:

- المحور الأول : مفهوم حقوق الإنسان :

لمعرفة الدرجات المعبرة عن مدى إدراك طلاب الجامعة لمفهوم حقوق الإنسان ، قام الباحث بحساب الأوزان النسبية الخاصة بعبارات هذا المحور بالنسبة لمجموعتى الدراسة ، ثم المقارنة بينهما بواسطة مقياس (ز) ، ويوضح ذلك الجدول رقم (٥) التالى :

جدول رقم (٥)

الأوزان النسبية المعبرة عن مدى إدراك طلاب الجامعة " لمفهوم حقوق الإنسان "

رقم العبارة	العينة ككل (ن) = ١١٢٨		كليات عملية (ن) = ٥٠٣		كليات نظرية (ن) = ٦٢٥		قيمة (ز)
	ت	ق	ت	ق	ت	ق	
١	٠.٦٥	٢	٠.٦٤	٣	٠.٦٦	١	١.٣٣
٢	-٠.٥٩	٥	-٠.٦٠	٦	-٠.٥٧	٥	٠.٣٤
٣	-٠.٦١	٤	٠.٦٣	٤	-٠.٥٩	٤	١.٤٧
٤	-٠.٥٨	٧	-٠.٥٨	٩	-٠.٥٧	٥	١.٧٦
٥	-٠.٥٩	٥	-٠.٦٢	٥	-٠.٥٥	٩	١.٠٩
٦	٠.٦٥	٢	٠.٦٥	٢	٠.٦٤	٢	١.٧١
٧	٠.٦٦	١	٠.٦٧	١	٠.٦٤	٢	١.٤٠
٨	-٠.٥٧	١٠	-٠.٥٨	٩	-٠.٥٦	٨	٠.٦٤
٩	-٠.٥٨	٧	-٠.٥٩	٨	-٠.٥٧	٥	١.٢٨
١٠	-٠.٥٦	١١	-٠.٥٧	١١	-٠.٥٥	٩	١.٦١
١١	-٠.٥٥	١٢	-٠.٥٦	١٢	-٠.٥٤	١٢	٠.٦٢
١٢	-٠.٥٨	٧	-٠.٦٠	٦	-٠.٥٥	٩	١.٦١
المحور ككل	-٠.٥٩	(٢)	-٠.٦٠	(١)	-٠.٥٧	(٣)	٠.٣٤

يتبين من الجدول رقم (٥) السابق أن الأوزان النسبية لعينة الدراسة ككل ولمجموعتى العينة تعبر فى مجملها عن عدم إدراك الطلاب سواء فى الكليات العملية أم النظرية لمفهوم حقوق الإنسان ، حيث يحتل الوزن النسبى المعبرة عن رأى العينة ككل وهو (٠.٥٩) مكانة أقل من حد الثقة (٠.٦٤) ، وينطبق ذلك على الوزن النسبى لعينة طلاب الكليات العملية (٠.٦٠) ، وعينة طلاب الكليات النظرية (٠.٥٧) ، وهما وزنان نسبيا أقل من حد الثقة (٠.٦٣) ، وأن هذه الأوزان النسبية لا توجد بينها فروق ذات دلالة إحصائية ؛ رغم احتلال الوزن النسبى لعينة الكليات العملية المرتبة الأولى يليه الوزن النسبى للعينة ككل ، وأخيراً الوزن النسبى لعينة الكليات النظرية ، وهذا تأكيد على اتفاق مجموعتى الدراسة على أن مفاهيم حقوق الإنسان غير واضحة لديهم ، وتتفق هذه النتيجة مع دراسة (شادية جابر، ٢٠٠٣م) والتى أشارت إلى أن معظم طلاب كليات التربية لا يدركون مفهوم حقوق الإنسان .

ويتبين من الجدول السابق أيضاً أن عدد العبارات متوسطة التحقق في هذا المحور بلغت (٣) عبارات من منظور العينة ككل ، وعينة طلاب الكليات العملية ، وعينة طلاب الكليات النظرية ، وهي العبارات أرقام (٧ ، ١ ، ٦) ، حيث أحتلت الأوزان النسبية لهذه العبارات مكانة بين حدى الثقة (٠.٧٠ ، ٠.٦٤) للعينة ككل ، و (٠.٧١ ، ٠.٦٣) لمجموعتي العينة ، وهذه الأوزان لا يوجد فروق دالة إحصائية بين مجموعتي عينة الدراسة؛ رغم احتلال الأوزان النسبية للمراتب الثلاث الأولى على الترتيب لدى أفراد العينة ككل ، وعينة الكليات العملية والنظرية ، وهذا تأكيد على أن أفراد العينة ككل على معرفة متوسطة بمفاهيم حقوق الإنسان المتمثلة في الحق في الحفاظ على الممتلكات العامة والخاصة والحق في المساواة التامة وعدم التمييز بين الأفراد بسبب الجنس أو اللون أو العقيدة .

كذلك يتبين من الجدول السابق أيضاً أن عدد العبارات غير المتحققة تماماً " سالبة " في هذا المحور بلغت (٩) عبارات من منظور مجمل العينة ، وعينة طلاب الكليات العملية ، وعينة طلاب الكليات النظرية ، وهي العبارات أرقام (٣ ، ٢ ، ٥ ، ٤ ، ٩ ، ١٢ ، ٨ ، ١٠ ، ١١) حيث أحتلت الأوزان النسبية لهذه العبارات مكانة أقل من حد الثقة (٠.٦٤) للعينة ككل ، و (٠.٦٣) لمجموعتي العينة ، وهذه الأوزان لا يوجد بينها فروق ذات دلالة إحصائية بين مجموعتي عينة الدراسة ؛ رغم احتلال الأوزان النسبية للمراتب من الرابعة وحتى التاسعة الأخيرة على الترتيب لدى أفراد العينة ككل ، وعينة طلاب الكليات العملية والنظرية ، وهذا تأكيد على أن أفراد العينة ككل ليسوا على معرفة بمفاهيم حقوق الإنسان المتمثلة في : الحق في تعليم مناسب للقدرات والاستعدادات ، والحق في الحصول على فرص عمل تلائم المؤهلات المختلفة بعد التخرج ، والحق في الشعور بالأمن والاستقرار داخل المجتمع ، والحق في التعبير عن الرأي في قضايا المجتمع العامة ، والحق في تنظيم الاجتماعات العامة ، والحق في التجمع والتظاهر السلمي ، والحق في المشاركة السياسية (الترشح - الانتخاب - العضوية) ، والحق في تكوين الأحزاب السياسية والانضمام إليها .

- المحور الثانى : ممارسات الطالب العملية لحقوق الإنسان :

لمعرفة الدرجات المعبرة عن مدى ممارسات الطالب العملية لحقوق الإنسان ، قام الباحث بحساب الأوزان النسبية الخاصة بعبارات هذا المحور بالنسبة لمجموعتي الدراسة ، ثم المقارنة بينهما بواسطة مقياس (ز) ، ويوضح ذلك الجدول رقم (٦) التالى:

جدول رقم (٦)

الأوزان النسبية المعبرة عن مدى " ممارسات الطالب العملية لحقوق الإنسان "

رقم العبارة	العينة ككل (ن) = ١١٢٨		كليات عملية (ن) = ٥٠٣		كليات نظرية (ن) = ٦٢٥		قيمة (ز)
	ت	ق	ت	ق	ت	ق	
١٣	٠.٦٩	١	٠.٧٠	٣	٠.٦٧	١	٠.٤٣
١٤	٠.٦٤	٦	٠.٦٧	٥	-٠.٦١	٨	٠.٣٨
١٥	-٠.٦٢	٨	-٠.٦١	٨	-٠.٦٢	٦	٠.٢٣
١٦	٠.٦٦	٥	+٠.٧١	٢	-٠.٦٠	٩	١.١٤
١٧	٠.٦٩	١	+٠.٧٥	١	٠.٦٣	٥	١.٥٣
١٨	٠.٦٧	٤	-٠.٦٢	٦	٠.٦٧	١	٠.١٣
١٩	٠.٦٨	٣	٠.٧٠	٣	٠.٦٥	٣	٠.١٣
٢٠	-٠.٥٤	١١	-٠.٦٠	١٠	-٠.٤٨	١٢	١.٤٦
٢١	-٠.٦٣	٧	-٠.٦١	٨	٠.٦٥	٣	٠.٩٠
٢٢	-٠.٦٢	٨	-٠.٦٢	٦	-٠.٦٢	٦	صفر
٢٣	-٠.٥٥	١٠	-٠.٥٤	١١	-٠.٥٥	١٠	٠.١٢
٢٤	-٠.٥١	١٢	-٠.٤٨	١٢	-٠.٥٤	١١	٠.٨٧
المحور ككل	-٠.٦٢	(١)	-٠.٦٢	(١)	-٠.٦٢	(١)	صفر

يلاحظ من الجدول رقم (٦) السابق أن الأوزان النسبية لعينة الدراسة ككل ولمجموعتي العينة تعبر في مجملها عن عدم ممارسة الطلاب العملية سواء في الكليات العملية أم النظرية لحقوق الإنسان ، حيث تحتل الأوزان النسبية المعبرة عن رأى العينة ككل ، وكذلك عينة طلاب الكليات العملية والنظرية وهو (٠.٦٢) لجميع فئات العينة مكانة أقل من حدى الثقة (٠.٦٤) للعينة ككل ، و(٠.٦٣) لمجموعتي الدراسة ، وهذه الأوزان النسبية لا توجد بينها فروق ذات دلالة إحصائية ؛ وذلك على الرغم من احتلال الوزن النسبى للمرتبة الأولى لدى للعينة ككل وعينة طلاب الكليات العملية وعينة طلاب الكليات النظرية ، وهذا تأكيد على أن مجموعتي الدراسة لا يمارسون حقوقهم الإنسانية بطريقة عملية.

ويلاحظ من الجدول السابق أيضاً أن عدد العبارات المتحققة بوضوح في هذا المحور بلغت عبارتان من منظور عينة طلاب الكليات العملية ، وهما رقماً (١٧ ، ١٦) ، حيث أحتلا الوزنان النسبيان لهاتين العبارتين مكانة أعلى من حد الثقة (٠.٧١) لعينة طلاب الكليات العملية ، وهذان الوزنان لا يوجد فروق دالة إحصائية بينهما ؛ رغم احتلال هذان الوزنان النسبيان للمرتبتين الأولى والثانية على الترتيب لدى أفراد العينة ، وهذا تأكيد على أن طلاب الكليات العملية يحرصون على احترام آراء الآخرين في التعبير عن وجهات نظرهم ، وأداء العمل الذين يكلفون به بإتقان ، ويمكن إرجاع ذلك إلى أن طبيعة الدراسة في الكليات العملية تستلزم مراعاة الدقة في أداء الواجبات الدراسية

كما يلاحظ من الجدول السابق أيضاً أن عدد العبارات متوسطة التحقق في هذا المحور بلغت (٦) عبارات من منظور مجمل العينة ، وهي العبارات أرقام (١٣ ، ١٧ ، ١٩ ، ١٨ ، ١٦ ، ١٤) حيث احتلت الأوزان النسبية لهذه العبارات مكانة بين حدى الثقة (٠.٧٠ ، ٠.٦٤) للعينة ككل ، وهذه الأوزان النسبية لا يوجد بينها فروق ذات دلالة إحصائية ؛ رغم احتلال هذه الأوزان لمراتب مختلفة ما بين الأولى والسادسة على الترتيب لدى العينة ككل ، ومجموعتي الدراسة ، وهذا يؤكد على أن مجمل العينة يسعون بدرجة متوسطة إلى احترام القانون والإلتزام به ، والحفاظ على المال العام والخاص ، والتعبير عن الرأي بطريقة سلمية ، وتقبل آراء الآخرين ، وأداء العمل بإتقان .

وبالنظر في الجدول السابق أيضاً يلاحظ أن العبارات غير المتحققة تماماً " سلبية " في هذا المحور ، بلغت (٦) عبارات لدى أفراد العينة ككل ، وهي العبارات أرقام (٢١ ، ١٥ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٠ ، ٢٤) ، حيث احتلت الأوزان النسبية لهذه العبارات مكانة أقل من حد الثقة (٠.٦٤) للعينة ككل ، وهذه الأوزان النسبية لا يوجد بينها فروق ذات دلالة إحصائية ؛ رغم احتلال هذه الأوزان النسبية للمراتب من السادسة مكرر وحتى الثانية عشر الأخيرة على الترتيب لدى العينة ككل ومجموعتي الدراسة ، وهذا يؤكد على أن مجمل العينة ، وأفراد عينة طلاب الكليات العملية والنظرية لا يهتمون بالمشاركة في الحياة السياسية ، أو تنظيم الاجتماعات العامة ، أو المشاركة في الاحتجاجات السلمية ، أو الاشتراك في تكوين الأحزاب السياسية ، أو الانضمام إليها ، إضافة إلى السلبية في مواجهة مظاهر التخريب والعدوان على المنشآت داخل الجامعة وخارجها .

- المحور الثالث : دور التعليم الجامعى فى تنمية مفاهيم حقوق الإنسان :

لمعرفة الدرجات المعبرة عن آراء طلاب الجامعة فى دور التعليم الجامعى فى تنمية مفاهيم حقوق الإنسان ، قام الباحث بحساب الأوزان النسبية الخاصة بعبارات هذا المحور بالنسبة لمجموعتى الدراسة ، ثم المقارنة بينهما بواسطة مقياس (ز) ، ويوضح ذلك الجدول رقم (٧) التالى :

جدول رقم (٧)

الأوزان النسبية المعبرة عن آراء طلاب الجامعة فى " دور التعليم الجامعى فى تنمية مفاهيم حقوق الإنسان "

رقم العبارة	العينة ككل (ن) = ١١٢٨		كليات عملية (ن) = ٥٠٣		كليات نظرية (ن) = ٦٢٥		قيمة (ز)
	ت	ق	ت	ق	ت	ق	
٢٥	١٠	-٠.٥٩	١١	-٠.٥٨	١٠	-٠.٦٠	٠.٢٥
٢٦	١٠	-٠.٥٩	١١	-٠.٥٨	١٢	-٠.٥٩	٠.١٢
٢٧	٢٠	-٠.٥٣	١٩	-٠.٥٢	٢١	-٠.٥٣	٠.١٢
٢٨	٢٤	-٠.٥٠	٢٥	-٠.٤٧	٢٢	-٠.٥٢	٠.٥٧
٢٩	١٥	-٠.٥٨	١٥	-٠.٥٤	٦	-٠.٦٢	١.٥٠
٣٠	١٠	-٠.٥٩	٩	-٠.٦٠	١٦	-٠.٥٨	٠.٢٥
٣١	٧	-٠.٦٠	١٥	-٠.٥٤	٤	-٠.٦٦	١.٤٧
٣٢	٥	-٠.٦٦	٣	-٠.٧٠	٨	-٠.٦١	١.١٣
٣٣	٣	-٠.٦٩	١	-٠.٧١	٤	-٠.٦٦	٠.٦٥
٣٤	٢٤	-٠.٥٠	٢٣	-٠.٤٩	٢٣	-٠.٥١	٠.٤٤
٣٥	١٧	-٠.٥٦	١٨	-٠.٥٣	١٢	-٠.٥٩	٠.٧٥
٣٦	١٩	-٠.٥٤	١٥	-٠.٥٤	١٩	-٠.٥٤	صفر
٣٧	١٧	-٠.٥٦	٢١	-٠.٥١	١٠	-٠.٦٠	١.١٠
٣٨	١	-٠.٧١	٤	-٠.٦٨	١	-٠.٧٤	٠.٧٩
٣٩	٢١	-٠.٥١	١٩	-٠.٥٢	٢٥	-٠.٤٩	٠.٦٦
٤٠	١٠	-٠.٥٩	١٠	-٠.٥٩	١٢	-٠.٥٩	صفر
٤١	٢١	-٠.٥١	٢١	-٠.٥١	٢٣	-٠.٥١	صفر
٤٢	١٠	-٠.٥٩	١٣	-٠.٥٧	٨	-٠.٦١	٠.٨٩
٤٣	١٦	-٠.٥٧	١٤	-٠.٥٥	١٢	-٠.٥٩	٠.٨٨
٤٤	٧	-٠.٦٠	٦	-٠.٦٣	١٨	-٠.٥٧	١.٣٤
٤٥	٦	-٠.٦٤	٥	-٠.٦٥	٦	-٠.٦٢	٠.٦٨
٤٦	٧	-٠.٦٠	٧	-٠.٦٢	١٦	-٠.٥٨	٠.٨٩
٤٧	٤	-٠.٦١	٨	-٠.٦١	٢	-٠.٧٢	١.٣٩
٤٨	٢١	-٠.٥١	٢٤	-٠.٤٨	١٩	-٠.٥٤	١.٣١
٤٩	١	-٠.٧١	١	-٠.٧١	٣	-٠.٧١	صفر
المحور ككل	(٢)	-٠.٥٨	(٣)	-٠.٥٧	(١)	-٠.٥٩	٠.١١

يتضح من الجدول رقم (٧) السابق أن الأوزان النسبية لعينة الدراسة ككل ، ولمجموعتي العينة تعبر في مجملها عن عدم رضا طلاب الجامعة بصفة عامة عن دور التعليم الجامعي في تنمية مفاهيم حقوق ، حيث يحتل الوزن النسبي المعبرة عن رأى العينة ككل وهو (٠.٥٨) مكانة أقل من حد الثقة (٠.٦٤) لمجمل العينة ، وينطبق ذلك على الوزن النسبي لعينة طلاب الكليات النظرية (٠.٥٩) ، وعينة طلاب الكليات العملية (٠.٥٧) ، وهما وزنان نسبيا أقل من حد الثقة (٠.٦٣) لمجموعتي العينة ، وهذه الأوزان النسبية لا توجد بينها فروق ذات دلالة إحصائية ؛ رغم احتلال الوزن النسبي لعينة الكليات النظرية المرتبة الأولى يليه الوزن النسبي للعينة ككل ، وأخيراً الوزن النسبي لعينة الكليات العملية ، وهذا تأكيد على اتفاق مجموعتي الدراسة على أن التعليم الجامعي لا يقوم بواجبه تجاه تنمية مفاهيم حقوق الإنسان وأساليب ممارستها بشكل سليم في نفوس المتعلمين .

ويتضح من الجدول رقم (٧) السابق أيضاً أن عدد العبارات المتحققة بوضوح في هذا المحور بلغت عبارتان لدى مجمل العينة ، وهما العبارتان رقما (٣٨ ، ٤٩) ، حيث احتلت الأوزان النسبية للعبارتين مكانة أعلى من حد الثقة (٠.٧٠) لمجمل العينة ، وهذه الأوزان النسبية لا توجد بينها فروق دلالة إحصائية ؛ رغم احتلال الأوزان النسبية للعينة ككل ، وعينة طلاب الكليات العملية المرتبة الأولى ، مما يؤكد على اتفاق عينة الدراسة ككل على أن المؤسسات التربوية عموماً والجامعة خصوصاً تسهم في تعميق الوعي بحقوق الإنسان لدى الطلاب ، وتدريبهم على أساليب تكوين الأسر الجامعية والمشاركة في أنشطتها . وربما يرجع ذلك إلى تقرير مادة حقوق الإنسان على الطلاب في الفرقتين الأولى والرابعة بكلية الجامعة ، إضافة إلى قيام الجامعة بعقد عديد من الندوات والمؤتمرات حول حقوق الإنسان .

كما يتضح من الجدول رقم (٧) السابق أيضاً أن عدد العبارات متوسطة التحقق في هذا المحور بلغت (٤) عبارات لدى العينة ككل ، وهى العبارات أرقام (٣٣ ، ٤٧ ، ٣٢ ، ٤٥) ، حيث احتلت الأوزان النسبية لهذه العبارات مكانة بين حدى الثقة (٠.٦٤ ، ٠.٧٠) لمجمل العينة ، وهذه الأوزان النسبية لا توجد بينها فروق ذات دلالة إحصائية ؛ رغم احتلال الأوزان النسبية للعينة ككل للمراتب من الثالثة وحتى السادسة على الترتيب من منظور العينة ككل ، مما يؤكد اتفاق مجموعتي الدراسة على أن التعليم الجامعي يقوم بدرجة متوسطة بتعريف الطلاب بواجباتهم تجاه الآخرين أفراداً وجماعات ، وبآلية الحماية التشريعية لحرياتهم وحقوقهم ، وكذلك تدريب الطلاب على استخدام الكمبيوتر ، وشبكات الإنترنت لتعلم كل ما هو جديد عن حقوق الإنسان ، وإجراء بحوث ، ورسم صور ، وكتابة مقالات ، وقصص معبرة عن آرائهم .

وكذلك يتضح من الجدول رقم (٧) السابق أيضاً أن عدد العبارات غير المتحققة تماماً "سالبة" في هذا المحور بلغت (١٩) عبارة من منظور العينة ككل ، هي العبارات أرقام (٣١ ، ٤٤ ، ٤٦ ، ٢٥ ، ٢٦ ، ٣٠ ، ٤٠ ، ٤٢ ، ٢٩ ، ٤٣ ، ٣٥ ، ٣٧ ، ٣٦ ، ٢٧ ، ٣٩ ، ٤١ ، ٤٨ ، ٢٨ ، ٣٤) ، حيث احتلت الأوزان النسبية لهذه العبارات مكانة أقل من حد الثقة (٠.٦٤) لمجمل العينة ، وهذه الأوزان النسبية لا توجد بينها فروق ذات دلالة إحصائية ؛ رغم احتلال الأوزان النسبية للعينة ككل للمراتب من السابعة وحتى الرابعة والعشرين على الترتيب من منظور العينة ككل ، مما يؤكد اتفاق مجموعتي الدراسة على أن التعليم الجامعي لا يقوم بتعريف الطلاب بحقوق الإنسان في الديانات السماوية ، وبحقوقهم وحررياتهم المستمدة من التشريعات الوضعية ، وبالتطور التاريخي لحقوق الإنسان، وبمنظمات حقوق الإنسان وأساليب عملها ، وبالعالمية قضايا حقوق الإنسان ، وبأنواع حقوق الإنسان ، وبالمشاكل والاتجاهات المرتبطة بقضايا حقوق الإنسان ، وبالعلاقة بين احترام حقوق الإنسان وتحقيق التنمية ، وبأبعاد احترام حقوق الإنسان (السياسية - الاجتماعية - الاقتصادية) ، وبأهمية التمسك بمبادئ حقوق الإنسان ، وبأهمية الحفاظ على البيئة والميراث الثقافي للإنسانية ، وببعض النماذج السلوكية الإيجابية والسلبية للممارسة العملية لحقوق الإنسان ، وبالوسائل العملية لاحترام حقوق الإنسان ، مثل : العمل المباشر - العمل الميداني - الزيارات الميدانية - الندوات المتخصصة .

إضافة إلى أن التعليم الجامعي لا يقوم أيضاً بتدريب الطلاب على أساليب ممارسة حقوق الإنسان بطريقة سليمة ، والتفكير النقدي في القضايا الشخصية والمجتمعية المختلفة ، والتعبير عن آرائهم دون اللجوء للعنف ، واستخدام طرق المناقشة والحوار والتفاهم في حل المشكلات ، وطرح الأسئلة المختلفة حول قضايا المجتمع العامة وتلقى الإجابة عنها ، وأساليب المشاركة والدعاية لا انتخاب اتحاد طلاب الكلية .

- المحور الرابع : مقترحات لنمو مفهوم حقوق الإنسان بشكل صحيح :

لمعرفة الدرجات المعبرة عن آراء طلاب الجامعة في المقترحات الخاصة بنمو وتدعيم مفهوم حقوق الإنسان لدى الطلاب بصورة سليمة ، قام الباحث بحساب الأوزان النسبية الخاصة بعبارات هذا المحور بالنسبة لمجموعتي الدراسة ، ثم المقارنة بينهما بواسطة مقياس (ز) ، ويوضح ذلك الجدول رقم (٨) التالي :

جدول رقم (٨)

الأوزان النسبية المعبرة عن آراء طلاب الجامعة فى " مقترحات نمو مفهوم حقوق الإنسان بشكل صحيح "

رقم العبارة	العينة ككل (ن) = ١١٢٨		كليات عملية (ن) = ٥٠٣		كليات نظرية (ن) = ٦٢٥		قيمة (ز)
	ت	ق	ت	ق	ت	ق	
٥٠	١	+٠.٩٥	١	+٠.٩٤	١	+٠.٩٥	٠.٢٩
٥١	٢	+٠.٩٢	٢	+٠.٩١	٢	+٠.٩٢	٠.٢٤
٥٢	٣	+٠.٩٠	٣	+٠.٨٩	٣	+٠.٩٠	٠.٢١
٥٣	٧	+٠.٨٣	٦	+٠.٨٣	٧	+٠.٨٢	٠.١٧
٥٤	٩	+٠.٧٧	٩	+٠.٧٧	٩	+٠.٧٦	٠.١٦
٥٥	١٠	+٠.٧٥	١٠	+٠.٧٥	١٠	+٠.٧٤	٠.١٥
٥٦	٦	+٠.٨٤	٦	+٠.٨٣	٥	+٠.٨٤	٠.١٨
٥٧	٤	+٠.٨٩	٣	+٠.٨٩	٤	+٠.٨٨	٠.٢١
٥٨	٥	+٠.٨٥	٥	+٠.٨٥	٥	+٠.٨٤	٠.١٨
٥٩	٨	+٠.٧٩	٨	+٠.٧٩	٨	+٠.٧٨	٠.١٦
المحور ككل	(١)	+٠.٨٤	(١)	+٠.٨٤	(١)	+٠.٨٤	صفر

يشير الجدول رقم (٨) السابق إلى أن أفراد عينة الدراسة ككل يوافقون بدرجة عالية على المقترحات الخاصة بنمو مفهوم حقوق الإنسان لدى الطلاب بشكل سليم ، حيث بلغ الوزن النسبى لهذا المحور ككل (٠.٨٤) وهو وزن نسبى أعلى من حد الثقة الأعلى (٠.٧٠) للعينة ككل ، و حد الثقة الأعلى (٠.٧١) لمجموعتى العينة ، ولا توجد فروق دالة إحصائية بين مجموعتى الدراسة ؛ رغم احتلال الوزن النسبى للمرتبة الأولى لدى العينة ككل ، وعينة الكليات العملية والنظرية ، مما يؤكد على اتفاق أفراد العينة على أهمية هذه المقترحات ودورها الكبير فى غرس وتدعيم مفهوم حقوق الإنسان لدى الطلاب بصورة صحيحة .

ويشير الجدول رقم (٨) السابق أيضاً إلى أن المقترح (٥٠) الخاص ب " الاهتمام بدور الأسرة في تنمية مفهوم حقوق الإنسان " جاء في المرتبة الأولى من منظور العينة ككل بوزن نسبي (٠.٩٥) ، والمقترح (٥١) الخاص ب " الاهتمام بدور الإعلام في تنمية مفهوم حقوق الإنسان " جاء في المرتبة الثانية من منظور العينة ككل بوزن نسبي (٠.٩٢) ، والمقترح (٥٢) الخاص ب " الاهتمام بدور دور العبادة في تنمية مفهوم حقوق الإنسان " جاء في المرتبة الثالثة من منظور العينة ككل بوزن نسبي (٠.٩٠) ، والمقترح (٥٧) الخاص ب " تضمين تطبيقات عملية لحقوق الإنسان في جميع الأنشطة الطلابية بالكليات كلما أمكن " جاء في المرتبة الرابعة من منظور العينة ككل بوزن نسبي (٠.٨٩) ، والمقترح (٥٨) الخاص ب " تدعيم مكتبات الكليات بالمراجع والمؤتمرات والندوات المتعلقة بحقوق الإنسان " جاء في المرتبة الخامسة من منظور العينة ككل بوزن نسبي (٠.٨٥) ، والمقترح (٥٦) الخاص ب " تضمين موضوعات حقوق الإنسان في جميع المواد الدراسية بكليات الجامعة وليست ضمن مادة مستقلة " جاء في المرتبة السادسة من منظور العينة ككل بوزن نسبي (٠.٨٤) ، والمقترح (٥٣) الخاص ب " الاهتمام بدور دور قصور الثقافة في تنمية مفهوم حقوق الإنسان " جاء في المرتبة السابعة من منظور العينة ككل بوزن نسبي (٠.٨٣) ، والمقترح (٥٩) الخاص ب " دعوة المهتمين والمتخصصين في حقوق الإنسان لعقد ندوات في كليات الجامعة المختلفة من أجل تعميق الوعي بحقوق الإنسان وكيفية ممارستها " جاء في المرتبة الثامنة من منظور العينة ككل بوزن نسبي (٠.٧٩) ، والمقترح (٥٤) الخاص ب " عقد المؤتمرات والندوات بشكل دوري لمناقشة القضايا والمشكلات المتعلقة بحقوق الإنسان عالمياً ومحلياً " جاء في المرتبة التاسعة من منظور العينة ككل بوزن نسبي (٠.٧٧) ، والمقترح (٥٥) الخاص ب " تضمين المناهج الدراسية مفهوم حقوق الإنسان منذ المراحل الأولى للتعليم بوجه عام " جاء في المرتبة العاشرة من منظور العينة ككل بوزن نسبي (٠.٧٥) . وهذه الأوزان النسبية لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بينها ؛ وذلك رغم اختلاف مراتبها ، مما يؤكد على اتفاق عينة الدراسة من طلاب الكليات العملية والكليات النظرية على أهمية دور الأسرة ، والأعلام ، ودور العبادة ، وقصور الثقافة ، وكذلك النظام التعليم بما يتضمنه من مقررات وأنشطة ومكتبات ، إضافة إلى أهمية الندوات ، والمؤتمرات في نشر مفاهيم حقوق الإنسان بين الطلاب .

المحور الثالث : التصور المقترح

لدور التعليم الجامعى فى تنمية مفاهيم حقوق الإنسان

فى إطار معطيات التأصيل والتحليل النظرى للبحث (المحور الأول) والتى أوضحت أن التعليم الجامعى بما يتضمنه من عناصر مختلفة تتمثل فى : المقررات الدراسية ، وطرق التدريس ، وأعضاء هيئة التدريس ، والأنشطة الطلابية ، ونظم التقويم والاختبار ، والإدارة الجامعية ليست على المستوى المنشود فى تنمية مفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب .

وإنطلاقاً من تحليل نتائج البحث الميدانية (المحور الثانى) والتى أسفرت عن أن (٦٦ %) من الطلاب - عينة البحث والذى بلغ عددهم الإجمالى (١١٢٨) طالباً وطالبة - لا يدركون المفهوم الصحيح لحقوق الإنسان وكذلك أساليب ممارستها .

يمكن تقديم تصور مقترح لتنفيذ دور التعليم الجامعى فى تنمية مفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب لمواجهة بعض التغيرات السياسية المعاصرة فى المجتمع ، وذلك كمحاولة للإجابة عن السؤال الرابع للبحث ، والذى نص على " ما التصور المقترح لتنفيذ دور التعليم بجامعة أسيوط فى تنمية مفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب فى ضوء بعض التغيرات السياسية المعاصرة ؟ ، وهذا التصور له فلسفة ، ومركزات يؤسس عليها ، وأهداف يسعى إلى تحقيقها ، وأجراءات محققة لهذه الأهداف ، وكذلك ضمانات يجب أخذها فى الاعتبار لنجاح هذا التصور ، وذلك على النحو التالى :

(أ) - فلسفة التصور المقترح :

فى الثورات الكبرى التى تندلع فى المجتمعات ومنها ثورتى المجتمع المصرى فى ٢٥ يناير ٢٠١١ ، و ٣٠ يونية ٢٠١٣م ، وحدث الكثير من التغيرات السياسية من خلال توسيع دائرة المشاركة السياسية ، وترسيخ مبدأ التداول السلمى للسلطة ، ونشر الديمقراطية ، والحرية فى التعبير عن رأى ، ورفع شعار العدالة والمساواة الإجتماعية ، والكرامة الإنسانية ، والتعامل بين أفراد الوطن على أساس قاعدة المواطنة ، ترنوا الأنظار إلى المؤسسات التربوية والتعليمية بصفة عامة والمؤسسات الجامعية بصفة خاصة أملاً فى مواجهة هذه التغيرات بأصح وأسلم الأساليب والوسائل .

ولقد تبين مما سبق أن النظام التعليمي في الجامعة عاجز عن تزويد الطلاب ببنية مفاهيمية ومعرفية ومهارية واسعة تساعد على التعامل بكفاءة مع هذه التغييرات ، وتهيئتهم للتفاعل مع كل تطور جديد ، ومن أهم هذه المعارف و المهارات : المعارف والمهارات المتعلقة بمجال حقوق الإنسان ، وتدل مؤشرات كثيرة على هذا القصور ، منها: ضعف الوعي لدى الكثير من الطلاب بمفهوم حقوق الإنسان وأساليب ممارستها بطرق صحيحة كالحق في التعليم ، والحق في الحصول على فرصة عمل ملائمة ، والحق في الملكية الخاصة والعامة وحمايتهما والحفاظ عليهما ، والحق في حرية التعبير عن الرأي بالطرق السلمية ، والحق في المشاركة السياسية والاحتجاجات السلمية ، والحق في إنشاء الأحزاب السياسية والانضمام إليها ، والحق في تنظيم الاجتماعات العامة .

ومن ثم فإن هذا الواقع غير المرضي والمأمول من منظومة التعليم الجامعي في تعليم الطلاب المفاهيم الصحيحة لحقوق الإنسان كضمانة مهمة تكفل الاستقرار في المجتمع، وتمنع ظهور القلاقل الاجتماعية والسياسية فيه ، وتساعد أفرادها على التجاوب الإيجابي مع التغييرات السياسية والاجتماعية الآنية والمستقبلية ، يفرض على الجامعة باعتبارها إحدى المؤسسات التربوية المسؤولة عن مواجهة متغيرات المجتمع ضرورة التهيؤ لمواكبة التغييرات السياسية المختلفة ، ووضع التصور اللازم لتفعيل دور التعليم الجامعي المصري في تنمية وعي طلابه بمفاهيم حقوق الإنسان ، وكيفية ممارستها بشكل صحيح ؛ كي تساهم أنظمة التعليم الجامعي في دول العالم المتقدم التي أعطت التعليم من أجل حقوق الإنسان اهتماماً واضحاً .

ومن خلال كل ما سبق عرضه يمكن تلخيص فلسفة التصور المقترح في أن : التغييرات السياسية التي تعرض ويتعرض لها المجتمع المصري عقب ثورتى ٢٥ يناير ٢٠١١م ، و٣٠ يونيو ٢٠١٣م تقتضى من العملية التعليمية في الجامعة بما تتضمنه من مقررات دراسية ، و طرق تدريس ومعلمين ، ومتعلمين ، وأنشطة ، ونظم تقويم ، وإدارة جامعية تبنى فلسفة تربوية جديدة تستند على قدر كاف من الوضوح ، والتنوع ، والمرونة خاصة في عدم وضوح دور منظومة التعليم الجامعي في تنمية مفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب . وهذا بدوره يقتضى التزام الفلسفة بمجموعة من الأسس ، وذلك في هيئة مصفوفة تربط بين هذه الأسس وبين أهداف التصور المقترح .

(ب) - أسس ومرتكزات التصور المقترح :

ترتكز فلسفة التصور المقترح على عدة أسس ، أهمها :

١- يشهد المجتمع المصرى عقب ثورنى ٢٥ يناير ، و ٣٠ يونيه الكثير من التغييرات السياسية ، وهذا يتطلب من القائمين على العملية التعليمية فى الجامعة التطوير المستمر لهذه العملية كى تسير التحولات والتغييرات السياسية المستمرة فى المجتمع .

٢- حاجة المجتمع المصرى حالياً - أى وقت إجراء هذه الدراسة - إلى تكاتف جهود كل المؤسسات التربوية والتعليمية على اختلاف أدواتها وآلياتها بصفة عامة والمؤسسات الجامعية بصفة خاصة من أجل تنمية قدرات واستعدادات الأفراد للتعامل الإيجابى مع تغييرات المجتمع السياسية ، وتعميق الوعى بها ، والممارسات الصحيحة لحقوق الإنسان .

٣- حاجة طلاب الجامعة فى مصر إلى فهم التغييرات السياسية العديدة التى تحدث فى المجتمع المصرى فى الفترة الحالية وما لهم من حقوق ، وما عليهم من واجبات ومسؤوليات تجاهها .

٤- حاجة طلاب الجامعة فى مصر - خاصة فى ظل انخفاض إدراك الطلاب لمفهوم حقوق الإنسان - إلى فهم المعنى الصحيح لحقوق الإنسان ، وكيفية ممارسته بشكل سليم .

٥- حاجة الجامعة فى مصر لإعادة النظر فى منظومة العملية التعليمية التى تتمثل فى المقررات الدراسية ، وطرق التدريس ، والمعلمين ، والأنشطة الطلابية ، ونظم التقويم ، والنظم الإدارية ؛ كى تواكب التغييرات السياسية المعاصرة ، والاهتمام بحقوق الإنسان .

٦- فهم ووعى طلاب الجامعة فى مصر للتغييرات السياسية المعاصرة التى حدثت وما زالت تحدث فى المجتمع المصرى ، وكذلك فهمهم ووعيتهم بمفهوم حقوق الإنسان ، وأساليب ممارستها بصوررة صحيحة يمنع ظهور الكثير من القلاقل والاضطرابات فى المجتمع ، ويحقق الاستقرار والأمان له .

(ج) - أهداف التصور المقترح :

يستهدف التصور المقترح تحقيق ما يلي :

- ١- تفعيل دور التعليم الجامعي في تنمية وتدعيم المفهوم الصحيح لحقوق الإنسان في نفوس المتعلمين وأرشادهم وتوجيههم إلى أساليب ممارسة حقوقهم بشكل سليم .
- ٢ - إبراز دور الجامعة في تربية وإعداد مواطنين على درجة عالية من الوعي الثقافي والمعرفي بالحقوق والواجبات من أجل رفع شأن المجتمع .
- ٣- إرشاد القائمين على أمر التعليم الجامعي إلى المعارف والمهارات الواجب تضمينها في منظومة العملية التعليمية داخل الكليات المختلفة ؛ لتنمية مفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب .
- ٤- وضع برنامج تعليمي جديد لطلاب التعليم الجامعي يهدف إلى تعريفهم بمعاني وأنواع حقوق الإنسان بصفة عامة ، وتعريفهم بحقوقهم وأساليب المطالبة بها بطريقة سلمية بصفة خاصة .
- ٥- محاولة تطبيق - بقدر الإمكان - توصيات الدراسات والبحوث السابقة في مجال تعليم وتنمية حقوق الإنسان لدى طلاب الجامعة .

(د) - إجراءات التصور المقترح :

لتحقيق أهداف التصور المقترح لزيادة فاعلية دور التعليم الجامعي في تنمية مفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب يقترح الباحث القيام بالإجراءات التالية :

- ١- إجراءات تتعلق بأهداف تعليم حقوق الإنسان : وتنقسم إلى :

* أهداف معرفية : وتتمثل في :

- تعريف الطلاب بحقوق الإنسان في الديانات السماوية والإعلانات والمواثيق العالمية والمحلية .
- تعريف الطلاب بحقوقهم وحررياتهم المستمدة من التشريعات .
- إلمام الطلاب بحقوقهم وواجباتهم تجاه الآخرين (أفراداً وجماعات) .

- إدراك الطلاب لأهمية الحفاظ على البيئة والحفاظ على الميراث الثقافي للإنسانية .
- تعريف الطلاب بمنظمات حقوق الإنسان واستراتيجيات العمل بهذه المنظمات .
- تعريف الطلاب بألية الحماية التشريعية لحرياتهم وحقوقهم ودرء التعدى عليها .
- تعريف الطلاب بمضامين موائيق حقوق الإنسان الدولية .
- تعريف الطلاب بعواقب انتهاك حقوق الإنسان .
- تعريف الطلاب بأهمية التمسك بمبادئ حقوق الإنسان المتعارف عليها عالمياً .
- تعريف الطلاب بالعلاقة القوية بين احترام حقوق الإنسان وتحقيق التنمية الاقتصادية والثقافية .
- إدراك الطلاب للعلاقة القوية والوثيقة بين حقوق الإنسان من جهة ، والتغييرات السياسية على المستويين المحلى والعالمى من جهة أخرى .
- إدراك الطلاب لأبعاد تعليم حقوق الإنسان السياسية والاجتماعية والفلسفية والتاريخية .
- تعريف الطلاب بمسئولياتهم وإلتزاماتهم (واجباتهم) نحو احترام حقوق وحريات الآخرين .
- تعريف الطلاب بحقوق الأفراد ذوى الاحتياجات الخاصة .
- تعريف الطلاب بالوسائل العملية لاحترام حقوق الإنسان ، مثل : العمل المباشر - العمل الميدانى - الندوات المتخصصة .
- تعريف الطلاب ببعض النماذج السلوكية الإيجابية والسلبية للممارسة العملية لحقوق الإنسان .
- تعريف الطلاب بدور المؤسسات التربوية والتعليمية فى تعميق الوعى بحقوق الإنسان وحمايتها .
- تعريف الطلاب بالاتجاهات والمشكلات المرتبطة بقضايا حقوق الإنسان .
- تعريف الطلاب بعالمية حقوق الإنسان .

* أهداف مهارية : وتتمثل فى :

- تزويد الطلاب بأساليب التفكير النقدى فى قضاياهم الشخصية والتعليمية والعامه من خلال دراستهم لقضايا حقوق الإنسان .
- تزويد الطلاب بالخبرات والمهارات اللازمة لحل المشكلات الحياتية المختلفة من خلال دراستهم لقضايا حقوق الإنسان ، مثل : مهارة الحوار ، ومهارة المناقشة ، ومهارة التفاهم وتبادل الأفكار ، و مهارة التفاوض .
- إكساب الطلاب القدرة على طرح الأسئلة المختلفة حول قضايا المجتمع العامة وتلقى الإجابة عنها
- إكساب الطلاب الأساليب العملية للتعبير عن آرائهم فى قضايا المجتمع بعيداً عن العنف والتخريب ، وذلك من خلال الرسم ، كتابة المقالات ، والقصص ، وإجراء البحوث .
- تزويد الطلاب بالقدرة على استخدام الكمبيوتر، وشبكات الإنترنت لتعلم كل ما هو جديد عن حقوق الإنسان .
- تزويد الطلاب بالقدرة على المشاركة فى الحياة السياسية من خلال الاشتراك فى عمليات انتخاب اتحاد الكلية وتكوين الأسر الجامعية (التكوين - الترشح - الانتخاب - العضوية - الدعاية) .
- تزويد الطلاب بالقدرة على احترام القانون كاحترام القوانين واللوائح الجامعية .
- إكساب الطلاب القدرة على احترام حقوق الإنسان عملياً ، وذلك بممارستها داخل الجامعة بين الطلاب أنفسهم ، وبين الطلاب وأعضاء هيئة التدريس والإدارة ، ومن أهم هذه الحقوق : المحافظة على المال العام ، والمحافظة على المال الخاص .
- إكساب الطلاب القدرة على تنظيم الاجتماعات العامة ، وذلك من خلال المشاركة فى تنظيم المؤتمرات والندوات واللقاءات داخل الجامعة .
- تزويد الطلاب بالقدرة على تنظيم الاحتجاجات السلمية للتعبير عن آرائهم ، وذلك من خلال دراستهم لموضوعات حقوق الإنسان .
- تزويد الطلاب بالقدرة على تحقيق العدالة الاجتماعية من خلال احترام حقوق الإنسان .
- اكساب الطلاب القدرة على اتخاذ القرار وذلك من خلال دراسة قضايا حقوق الإنسان .

* أهداف وجدانية : وتتمثل فى :

- أن يقدر الطلاب أهمية حقوق الإنسان واحترامها .
 - أن يقبل الطلاب على ممارسة حقوقهم بطريقة سلمية .
 - أن يقتنع الطلاب بأهمية ممارسة الآخرين (أفراداً وجماعات) لحقوقهم وحرياتهم .
 - أن يؤمن الطلاب بالقيم التى تقوم عليها حقوق الإنسان ، كالحرية ، والعدل ، والمساواة ، والديمقراطية ، وإتقان العمل .
 - أن يشعر الطلاب بأهمية تطبيق حقوق الإنسان لإحداث التنمية فى المجتمع .
 - أن يؤمن الطلاب بأهمية التخلّى عن السلوكيات والممارسات الخاطئة للحصول على حقوقهم ، مثل العدوان ، والعنف ، والشغب ، والتخريب وغيرها .
 - أن يقتنع الطلاب بأهمية المحافظة على المال الخاص والعام .
 - أن يؤمن الطلاب بأهمية المبادأة والإيجابية فى مواجهة مظاهر الممارسة الخاطئة لحقوق الإنسان
 - أن يعتز الطلاب بالانتماء للمجتمع العربى عامة و المصرى خاصة فى مجال حقوق الإنسان .
 - أن يشعر الطلاب بالمشكلات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التى تواجه مجتمعه ، وبالتالي يتفاعل ويتجاوب معها ، ويشارك فى حلها .
 - أن يقدر الطلاب الإقبال على تحمل المسؤولية الاجتماعية والإنسانية أثناء ممارسة حقوقهم وحرياتهم
 - أن يقدر الطلاب أهمية ممارسة حقوق الإنسان فى حياة المجتمع الذى يعيشون فيه ، وحياة المجتمعات الأخرى .
- وتجدر الإشارة إلى أن ما تم اقتراحه من أهداف ليس إلا محاولة أولية مفتوحة لأى تعديل أو تطوير تأتى هنا على سبيل المثال لا الحصر ، والمهم فى الأمر أن تبنى الأهداف من ناتج تحليل المهام والأدوار الوظيفية التى ينتظر من عناصر العملية التعليمية داخل الجامعة القيام بها ؛ ولذا فإن تحقيق هذه الأهداف يقتضى عدة متطلبات فى المقررات الدراسية ومحتواها ، وطرق التدريس ، والمعلمين ، والمتعلمين ، وكذلك نظم التقويم والاختبار ، والأنشطة الطلابية ، والإدارة الجامعية .

٢- إجراءات تتعلق بالمقررات الدراسية فى مجال تعليم حقوق الإنسان: وتتمثل فيما يلى :

وضع مقرر مستقل لحقوق الإنسان فى الكليات النظرية والعملية ينقسم إلى قسمين ، هما :

*** القسم الأول العام :** يتناول فى التمهيد عرضاً للإطار المفاهيمى لحقوق الإنسان ، ويتضمن المصطلحات المستخدمة - أهمية موضوع حقوق الإنسان - أخطار إهمال حقوق الإنسان - عالمية قضايا حقوق الإنسان - الأوضاع والتغيرات السياسية المعاصرة عالمياً وإقليمياً ومحلياً المتعلقة بحقوق الإنسان ، وفى الفصل الأول : (الفصل النظرى) يتناول " التطور التاريخى لحقوق الإنسان وحرياته " ، ويشتمل على العناصر التالية : أولاً: الحقوق والحرريات عند الإغريق والرومان . ثانياً: الحقوق والحرريات فى الديانة المسيحية . ثالثاً: الحقوق والحرريات فى الدين الإسلامى . رابعاً: الحقوق والحرريات فى العصور الحديثة (الاتفاقيات والإعلانات العالمية والأقليمية والمحلية لحقوق الإنسان) . وفى الفصل الثانى: (الفصل النظرى) يتناول : " آليات ووسائل حماية حقوق الإنسان " ، ويشتمل على العناصر التالية : أولاً: آليات الحماية الدولية لحقوق الإنسان . وثانياً : آليات الحماية الإقليمية لحقوق الإنسان . ثالثاً: آليات الحماية المحلية لحقوق الإنسان . رابعاً: الوسائل المستعملة العالمية والوطنية لحماية حقوق الإنسان . وفى الفصل الثالث : (الفصل النظرى) يتناول : " الحقوق والحرريات الأساسية " ، ويشتمل على العناصر التالية: أولاً : الحرية الشخصية - الحرية الدينية - حرية الرأى والتعبير - الحقوق السياسية - الحقوق الاقتصادية - الحقوق الاجتماعية - الحقوق الثقافية - حقوق الأسرة - حقوق الطفل - حقوق المرأة - الحق فى التعليم - حق المساواة وعدم التمييز . وفى الفصل الرابع : (الفصل العملى) يتناول : " التطبيقات التربوية والتعليمية للحقوق والحرريات " ، ويشمل : بيان التطبيقات التربوية والتعليمية لكل حرية أو حق على حده فى ضوء المبادئ والقواعد المتصلة بهما . وفى الفصل الخامس : (الفصل العملى) يتناول : " المؤسسات التربوية والنقابية ودورها فى حماية حقوق الإنسان " ، مثل : وزارة التعليم العالى - الجامعات - النقابات المهنية . وفى الفصل السادس : (الفصل النظرى) يتناول : " حقوق الطالب الجامعى " ، ويشتمل على العناصر التالية : حق الطالب تجاه نفسه - حق الطالب تجاه جامعته - حق الطالب تجاه أساتذته - حق الطالب تجاه زملائه - حق الطالب

تجاه مجتمعه . وفى الفصل السابع : (الفصل العملى) يتناول : " نماذج سلوكية إيجابية وسلبية للممارسة العملية لحقوق الإنسان " ، ويشتمل على العناصر التالية : نماذج إيجابية كممارسة حرية الرأى فى القاعات الدراسية - نماذج سلبية كمظاهر العنف والصراعات بالجامعة وتعليم الطلاب قيم نبذ الصراعات والعنف . فى الفصل السابع : (الفصل النظرى) يتناول : " واجبات ومسؤوليات الطالب الجامعى " : ، ويشتمل على العناصر التالية : الواجبات التعليمية للطالب الجامعى - الواجبات الأخلاقية للطالب الجامعى - واجبات الطالب الجامعى تجاه زملائه وأساتذته وجامعته ومجتمعه - العقوبات التأديبية التى توقع على الطالب الجامعى .

* **القسم الثانى الخاص :** فيتكيف بحسب طبيعة الدراسة فى كل كلية وتخصص ، ولذلك قد ينصب فى كليات الطب مثلاً على أخلاق المهنة ، والسر المهنى ، والحق فى الحياة ، وحرمة الحياة الخاصة ، وحقوق كل من الطبيب والمريض ، والحق فى الرعاية الصحية ، وحق المريض فى معرفة وضعه الصحى .

ولذلك يجب أن يكون وضع مثل هذا المقرر مهمة مشتركة بين الأساتذة المتخصصين فى دراسات حقوق الإنسان بالنسبة للقسم العام من ناحية ، وأساتذة من كل كلية من ناحية أخرى بالنسبة للقسم الخاص بكل مهنة .

- إضافة مادة حقوق الإنسان فى خطة الدراسة كمادة من المواد الثقافية العامة بالخطة الدراسية داخل كل كلية .

- جعل مادة حقوق الإنسان مادة إجبارية لكل الطلاب وليس مادة اختيارية لمدى أهميتها بالنسبة لجميع الطلاب الذين سيصبحون قادة فى المستقبل .

- تقرير مادة حقوق الإنسان على طلاب الفرقة الرابعة لقرب تخرجهم من الكلية ، واحتياجهم لمعرفة حقوقهم وواجباتهم تجاه أنفسهم وتجاه الآخرين .

- إخضاع مقرر حقوق الإنسان فى التعليم الجامعى للفحص والتقييم ، وتنقيحه دورياً نصاً وصورة من كل ما يتعارض مع قيم ومبادئ حقوق الإنسان ، ولكى يساير أى تطوير فى مجال حقوق الإنسان

- تضمين حقوق الإنسان فى المقررات الجامعية التى تقتضى طبيعتها ذلك كالتاريخ والجغرافيا والعلوم الاجتماعية ، بالإضافة إلى الفلسفة والأدب واللغات الحديثة والعلوم

- مناسبة مضمون مقرر حقوق الإنسان مع أوضاع وظروف البلد .

٣- إجراءات تتعلق بطرق تدريس حقوق الإنسان :

وتتمثل فيما يلي :

- التكامل عند تدريس حقوق الإنسان ، بحيث يكون أفقياً بين جميع المقررات التي تدرس في السنة نفسها ، وعمودياً بين السنوات الجامعية .
- المزاوجة بين الدراسة النظرية ، والتطبيقات العملية عند تدريس حقوق الإنسان .
- التدرج في تدريس حقوق الإنسان من الدراسة النظرية إلى التطبيق العملي مع الاهتمام دائماً في الحالتين بعنصر التشويق ، واستخدام الإثارة والسؤال والحوار في أساليب التعلم .
- التركيز في طرق تدريس حقوق الإنسان على المناقشة والحوار ، وحل المشكلات بدلاً من الطرق القائمة على الحفظ والتلقين .
- التركيز في طرق التدريس على تنمية ملكات التحقق والتحليل والنقد لدى المتعلم .
- التركيز في طرق التدريس على جانب المسؤوليات والالتزامات ، وإيجاد فرص لتجسيد حقوق الإنسان في الحياة العملية .
- التركيز في طرق التدريس على إعطاء الفرصة لجميع الطلاب وتشجيعهم على إبداء الرأي في القضايا المختلفة .
- التركيز في طرق التدريس على منح الفرصة للطلاب لطرح الأسئلة والاستفسارات حول المشكلات العالمية والمحلية ، وتلقى الإجابة عنها .
- الحرص أثناء تدريس حقوق الإنسان على تنمية واحترام ذاتية المتعلم واستقلاليته وتشجيعه على حل المشكلات ، والوعي بها ، والقدرة على تقديم حلول متعددة .
- ارتباط طرق تدريس حقوق الإنسان بالممارسة الاجتماعية للمواقف السياسية أو الاقتصادية الموجودة في الدولة .
- استخدام وسائل تعليمية شيقة لعرض برامج وأفلام في مجال حقوق الإنسان ؛ لكي تسهم في تنمية الوعي بحقوق الإنسان لدى الطلاب .

٤ - إجراءات تتعلق بدور عضو هيئة التدريس في مجال حقوق الإنسان : تتمثل فيما يلي:

- إعداد وتدريب القائمين على تدريس حقوق الإنسان من أعضاء هيئة التدريس ومعاونهم .
- توفير أقصى درجات الأمن الوظيفي لعضو هيئة التدريس ، حتى لا يؤخذ برأى حر أو كلمة جريئة صادقة .
- تحلى استاذ الجامعة بممارسة الديمقراطية من خلال تعامله وتفاعله مع طلابه ، وإعطائهم القدوة والمثل في السلوكيات الخاصة بحقوق الإنسان .
- تقبل عضو هيئة التدريس رأى الطالب حتى ولو كان متعارضاً مع آرائه .
- تركيز عضو هيئة التدريس على استخدام أساليب الحوار والمناقشة داخل قاعات الدرس مع طلابه
- تشجيع عضو هيئة التدريس طلابه على التحدث معه داخل وخارج قاعات الدرس .
- سيادة جو من التفاهم والود في التعامل بين أعضاء هيئة التدريس والطلاب .
- ابتعاد عضو هيئة التدريس عن استخدام النمط السلطوى في التدريس ، والتركيز على مشاركة الطالب في قاعات الدرس .
- حرص عضو هيئة التدريس على إشاعة العدل بين طلابه وعدم الإقلال من كرامتهم .
- تكليف عضو هيئة التدريس الطلاب بإجراء البحوث حول إحدى القضايا المرتبطة بحقوق الإنسان
- إعطاء الفرصة لأعضاء هيئة التدريس والطلاب لحضور المؤتمرات المحلية والدولية في مجال حقوق الإنسان للتنمية معارفهم ووعيهم بكل جديد في حقوق الإنسان .

٥ - إجراءات تتعلق بدور الطالب في مجال حقوق الإنسان:

وتتمثل فيما يلي :

- إعداد الطالب الجامعى في مجال حقوق الإنسان إعداداً يسهم في تأهيله لما يلي :
- * معرفة التغيرات السياسية والاجتماعية التى يمر بها المجتمع حالياً وأثرها على حقوق الإنسان .
- * التمكن من معرفة مفاهيم حقوق الإنسان وأنواعها وأساليب ممارستها بشكل سليم .
- * معرفة أهمية التمسك بمبادئ حقوق الإنسان فى إحداث التنمية فى المجتمع .

- * القدرة على تحمل المسؤولية الاجتماعية والإنسانية أثناء ممارسة حقوق الإنسان .
- * التمكن من استخدام أساليب الحوار، والمناقشة ، والتفاهم ، والتفاوض ، وتبادل الأفكار في التعبير عن الرأي ، وفي حل أى مشكلة من المشكلات .
- * القدرة على النقد الذاتى والنقد الموضوعى وتقبل وجهة نظر الآخرين واحترامها .
- * القدرة على المحافظة على المال العام والخاص .
- * القدرة على الممارسة السياسية والمحافظة على البيئة .
- * القدرة على اتقان العمل .
- * القدرة على التعبير عن الرأى بالطرق السلمية كالتعبير عن طريق المشاركة فى الاحتجاجات السلمية ، أو التعبير بالرسم ، أو بالتصوير ، أو بكتابة المقالات ، أو القصص ...

٦ - إجراءات تتعلق بنظم بتقويم الطلاب فى مجال حقوق الإنسان :

وتتمثل فيما يلى :

- الاهتمام بتنوع الأسئلة إلى أسئلة مقالية ، وموضوعية .
- التركيز على الأسئلة التى من خلالها يستطيع الطالب التعبير عن رأيه بحرية .
- البعد عن الأسئلة التى تركز على قياس جوانب الحفظ والاستظهار لدى الطالب ، والتركيز على الأسئلة التى تنمى مهارات التفكير الحر والإبداع .
- الاهتمام فى نظم التقويم على إجراء المقارنات بين موضوعين أو أكثر ، أو الربط بين فكرتين أو أكثر ، أو تحليل عنصرين من عناصر الموضوع أو أكثر ، وفى جميع الأحوال ينبغى أن يطلب من الطالب أن يدلى برأيه الشخصى حول أهم النقاط المثارة فى المجتمع .
- التركيز أثناء التقويم على سلوك الطالب وعلاقته بزملائه ، وأسأنته ، والإداريين بالكلية.
- التركيز عند التقويم على مدى مشاركة الطالب فى الأنشطة الطلابية بالجامعة .

٧- إجراءات تتعلق بالأنشطة الطلابية فى مجال حقوق الإنسان :

وتتمثل فيما يلى :

- إتاحة فرص النشاط للطلاب كافة ، وعدم قصره على فئة ، أو عدد محدود من الطلاب ، والأعلان الكافى عنه ، وعدم قصره على ساعات تواجد الموظفين أو المشرفين .
- إتاحة الفرصة للطلاب لاختيار ممثليهم فى اتحاد الطلاب بحرية كاملة .
- إتاحة الفرصة للطلاب للتعبير عن آرائهم فى القضايا العامة بحرية كاملة وبشئى الطرق ، وخاصة من خلال الأعمال التمثيلية والمسرحية الجامعية ومجلات الحائط وغيرها .
- إعطاء صلاحيات أكثر للاتحادات الطلابية وتمكينها من المشاركة فى صنع القرار الجامعى .
- إتاحة الحرية للطلاب فى الانضمام إلى الجمعيات ، والأسر ، والتنظيمات الشبابية الشرعية داخل الجامعة وخارجها .
- إعطاء الفرصة للطلاب لاختيار نوع النشاط الذى يرغب فى ممارسته .
- الاهتمام بممارسة الأنشطة التى تعبر عن مواقف تثير قضايا حقوق الإنسان ، مثل التعبير عن الموضوعات من خلال الرسوم ، أو جمع صور ورسوم والتعليق عليها ، أو كتابة القصص التى تطرح رؤية أخلاقية أو أكثر من رأى ، ويقوم الطالب بتبنى أحدهما ، أو كتابة تقارير عن حقوق الإنسان وانتهاكات هذه الحقوق .

٨- إجراءات تتعلق بدور الإدارة الجامعية فى مجال حقوق الإنسان :

وتتمثل فيما يلى :

- قيام الإدارة بتوفير قنوات اتصال فعالة بين الطلاب ، وأعضاء هيئة التدريس ، وعناصر الإدارة للاستماع لأراء الطلاب فى القضايا المختلفة .
- قيام الإدارة بعقد ندوات والمؤتمرات للطلاب والعاملين بالكلية حول حقوق الإنسان ، يحضرها كبار المهتمين والمتخصصين فى مجال حقوق الإنسان وسبل حمايتها .
- اهتمام الإدارة بتنظيم مسابقات ثقافية بين الطلاب عن حقوق الإنسان .
- حرص الإدارة على توثيق الصلة بين المنزل والجامعة ؛ لكى يصبح كلا منهما مكملاً وامتداداً للآخر فى مجال رفع الوعى لدى الطلاب بحقوق الإنسان وأهمية احترامها .

- قيام الإدارة بعقد لقاءات مستمرة بين الطلاب وأعضاء هيئة التدريس وأولياء الأمور للحوار، وتبادل الأفكار حول القضايا الجامعية ، وإدراج موضوعات حقوق الإنسان ضمن جدول الأعمال .

- اهتمام الإدارة بتدعيم المكتبات الجامعية بمراجع وكتب ووثائق دولية ومؤلفات علمية وأعمال المؤتمرات والندوات وكافة الأعمال العلمية الأخرى في مجال حقوق الإنسان .

- اهتمام الإدارة بتبادل الخبرات ، والمؤلفات بين مكتبات الكليات ، ومراكز الدراسات في الجامعات والمنظمات من أجل تعميق البحث في مجال حماية حقوق الإنسان .

(و)- ضمانات نجاح التصور المقترح :

يتوقف نجاح التصور المقترح في تحقيق أهدافه على توافر بعض الضمانات ، أهمها :

١- تشكيل لجنة من الخبراء في مجال حقوق الإنسان ، والخبراء في كل تخصص من التخصصات الجامعية ، لوضع المقررات الدراسية ، والأنشطة التعليمية اللازمة لتنمية مفاهيم حقوق الإنسان ، وطرق ممارستها لدى الطلاب .

٢- إعادة النظر في اللوائح الداخلية بكل كلية لإدراج مقرر حقوق الإنسان في خطة المواد الدراسية الثقافية كمادة أساسية يدرسها جميع طلاب الفرقة الرابعة في كل كليات الجامعة.

٣- العمل باستمرار على تدريب أعضاء هيئة التدريس على كل جديد في مجال تدريس حقوق الإنسان للطلاب .

٤- زيادة تمويل الأنشطة الطلابية بما يساعد على توسيع قاعدة الممارسة ، وتصحيح مفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب .

٥- العمل على تكاتف الجهود بين ما تقوم به الجامعة والمدرسة ومؤسسات التربية غير الرسمية كالأ أسرة ، ووسائل الإعلام ، ودور العبادة ، وقصور الثقافة ؛ لغرس وتنمية مفاهيم حقوق الإنسان بصورة سليمة لدى الطلاب .

مراجع البحث :

- ١- أحمد أبو الوفا : الحماية الدولية لحقوق الإنسان فى إطار منظمة الأمم المتحدة والوكالات الدولية المتخصصة ، القاهرة ، دار النهضة ، ٢٠٠٨م .
- ٢- أحمد بن حنبل : مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ، القاهرة ، دار الريان للتراث ، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م .
- ٣- أحمد حسين اللقانى ، على أحمد الجمل : معجم المصطلحات التربوية المعرفة فى المناهج وطرق التدريس ، القاهرة ، عالم الكتب ، ١٩٩٩م .
- ٤- أحمد فؤاد رسلان : مصر الثورة - التحدى والاستجابة ، القاهرة ، مكتبة الآداب ، ٢٠١١م .
- ٥- أحمد كامل الرشيد : " حقوق الإنسان فى أربعة عقود - إنجازات كثيرة وإشكاليات مستمرة " ، مجلة السياسة الدولية ، القاهرة ، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ، ع ١٦١ ، يونيو ٢٠٠٥م .
- ٦- الأمم المتحدة : العهد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية ، نيويورك ، الجمعية العامة للأمم المتحدة ، ديسمبر ١٩٦٦م .
- ٧- _____ : الإعلان العالمى لحقوق الإنسان ، القرار ٢١٧ ، نيويورك ، الجمعية العامة للأمم المتحدة ، ديسمبر ١٩٤٨م .
- ٨- الحافظ بن حجر العسقلانى : فتح البارى بشرح صحيح البخارى ، ج ٤ ، القاهرة ، دار الريان للتراث ، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م .
- ٩- السيد مصطفى أحمد : ثورة مصر ومكاتة مصر ، القاهرة ، المعهد العربى للبحوث والدراسات الاستراتيجية ، ٢٠١١م .

- ١٠- المجلس الأعلى للجامعات : " تطور أسلوب الامتحانات فى الجامعات " ، تقرير المجلس القومى للتعليم والبحث العلمى والتكنولوجيا ، الدورة العاشرة ، القاهرة ، المجلس الأعلى للجامعات ، أكتوبر ٢٠٠٢م.
- ١١- النووى : صحيح مسلم بشرح النووى ، ج ١٧ ، بيروت ، دار القلم ، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م .
- ١٢- إلهام عبد الحميد فراج : ثقافة حقوق الإنسان فى الجامعات - الواقع والمأمول - الحق فى التعليم ، القاهرة ، المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية ، ٢٠٠٨م .
- ١٣- أمانى محمد طه : " نواتج تعلم المواطنة وثورة ٢٥ يناير ٢٠١١م " ، مجلة العلوم التربوية ، جامعة القاهرة ، معهد الدراسات والبحوث التربوية ، ٢٠١٢م .
- ١٤- أمير موسى : حقوق الإنسان ، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ٢٠٠٠م .
- ١٥- إيمان حمدى محمد عمار : " المتطلبات التربوية لدعم حقوق الإنسان لطلاب المرحلة الثانوية فى مصر " ، رسالة دكتوراة ، جامعة المنوفية ، كلية التربية ، ٢٠٠٥م .
- ١٦- بهى الدين حسن : " حقوق الإنسان فى العالم العربى " ، مجلة السياسة الدولية ، القاهرة ، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ، مج ٤٤ ، ع ١٧٥ ، ٢٠٠٩م .
- ١٧- جامعة أسيوط : اللاحة الداخلية لكلية الحقوق - مرحلة الليسانس ، أسيوط ، جامعة أسيوط ، مطبعة الجامعة ، ٢٠٠٥م .
- ١٨- _____ : اللاحة الداخلية لكلية التربية - مرحلة الليسانس والبيكالوريوس ، أسيوط ، جامعة أسيوط ، مطبعة الجامعة ، ٢٠١٠م .

١٩- _____ : وثائق الإدارة المركزية بجامعة أسيوط ، أسيوط ، جامعة أسيوط ،
إدارة شئون التعليم والطلاب ، ٢٠١٦ م .

٢٠- جامعة عين شمس : التقرير الختامي وتوصيات المؤتمر السنوى السادس للطفل
المصرى المنعقد فى الفترة من (١٠-١٣ أبريل ١٩٩٣ م) ،
جامعة عين شمس ، مركز دراسات الطفولة ، ١٩٩٣ م .

٢١- جمهورية مصر العربية : مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية : مستقبل
الأحزاب السياسية الجديدة بعد ثورة يناير ، القاهرة ، مركز
الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية ، ٢٠١٢ م .

٢٢- _____ : مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية : اتجاهات الرأى
العام بعد الثورة ، القاهرة ، مركز الأهرام للدراسات السياسية
والاستراتيجية ، ٢٠١٤ م .

٢٣- _____ : دستور جمهورية مصر العربية ، القاهرة ، الهيئة العامة
لشئون المطابع الأميرية ، ٢٠١٤ م .

٢٤- حسن إبراهيم عبد العال : " التربية وأزمة حقوق الإنسان فى الوطن العربى" ،
دراسات تربوية ، القاهرة ، رابطة التربية الحديثة ، مج ٨ ، ج
٧٠ ، ٢٠٠٤ م .

٢٥- خالد محمد خالد : الدولة فى الإسلام ، ط٤ ، القاهرة ، دار ثابت للطباعة والنشر ،
٢٠٠٦ م .

٢٦- رجاء عيد : " إدراك طلاب الجامعة لمفهوم المواطنة " ، المؤتمر العلمى السابع
تطوير كليات التربية - فلسفته ، أهدافه ، مداخله " ، فى الفترة
من (٢٧-٢٨ إبريل ٢٠٠٤ م) ، جامعة المنيا ، كلية التربية ،
ج ٢ ، ٢٠٠٤ م .

- ٢٧- رحيل محمد غرايبة : الحقوق والحريات السياسية فى الشريعة الإسلامية ، ط٢ ، عمان ، دار المنار ، ٢٠٠٠ م .
- ٢٨- زياد حافظ : " ثورة يناير فى مصر - تساؤلات الحاضر والمستقبل فى مصر ... إلى أين؟ " ، مجلة المستقبل العربى ، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ع ٣٨٥ ، ٢٠١١ م .
- ٢٩- زين بدر فراج : القانون الإدارى ، المنصورة ، مكتبة الجلاء الجديدة ، ٢٠٠٠ م .
- ٣٠- سامح جميل عبد الرحيم : " واقع حقوق الإنسان فى الحياة الجامعية - دراسة ميدانية بجامعة المنيا " ، مجلة البحث فى التربية وعلم النفس ، جامعة المنيا ، كلية التربية ، مج ١٥ ، ع ١ ، ٢٠٠١ م .
- ٣١- سلامة حنفى : " ثورتا الياسمين والميدان - قراءة سوسيولوجية " ، المجلة العربية لعلم الاجتماع ، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ع ١٣ ، ٢٠١١ م .
- ٣٢- سلامة صابر محمد العطار : " ثورة ٢٥ يناير ومستقبل التعليم فى مصر - الأهداف الكلية العامة للتغيير - مصر الثورة " ، مجلة العلوم التربوية ، جامعة القاهرة ، معهد الدراسات والبحوث التربوية ، ٢٠١١ م .
- ٣٣- سليمان بن أحمد بن أيوب الطبرنى : المعجم الصغير ، ج ١ ، القاهرة ، دار الريان للتراث ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م .
- ٣٤- سليمان بن الأشعث : سنن أبى داود ، القاهرة ، دار الريان للتراث ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م .
- ٣٥- سليمان صويس : واقع تعليم حقوق الإنسان فى النظام المدرسى الإردنى ، عمان ، المركز الوطنى لحقوق الإنسان ، ٢٠٠٦ م .

٣٦- سمير عبد الحميد قطب ، حنان عبد الحليم رزق : " المدرسة الثانوية وتنمية ثقافة الديمقراطية في سياق التحول الديمقراطي للمجتمع المصرى " ، مستقبل التربية العربية ، القاهرة ، المركز العربى للتعليم(أسد)، ع ٤٤ ، يناير ٢٠٠٧ م .

٣٧- شادية جابر كيلانى : " تعليم حقوق الإنسان فى كليات التربية - تصور مقترح " ، مستقبل التربية العربية ، القاهرة ، المركز العربى للتعليم والتنمية ، مج ٩ ، ع ٣١ ، أكتوبر ٢٠٠٣ م .

٣٨- شبل بدران : التعليم وبناء الذات الإنسانية الحرة - الحرية الفكرية والأكاديمية فى مصر ، (تحرير) أمينة رشيد ، القاهرة : دار الأمين ، ٢٠٠٠م .

٣٩- صالحة عبد الله عيسان ، عارف توفيق عطارى ، وجيهة ثابت العانى : اتجاهات حديثة فى التربية ، عمان ، دار المسيرة ، ٢٠٠٧ م .

٤٠- صبحى عبده سعيد : الإسلام وحقوق الإنسان ، ط ٣ ، القاهرة ، دار النهضة ، ٢٠٠٦ م .

٤١- صلاح محمد سرور: " أضواء على الخطة العربية للتربية على حقوق الإنسان ٢٠٠٩-٢٠١٤ م " ، مجلة التربية ، قطر ، اللجنة الوطنية القطرية للتربية والثقافة والعلوم ، ٢٠٠٩ م .

٤٢- عبد التواب عبدالله مهيوب : " دور التعليم الثانوى فى تنمية مفاهيم حقوق الإنسان لدى الطلاب فى الجمهورية اليمنية - دراسة ميدانية " ، رسالة ماجستير ، جامعة أسيوط ، كلية التربية ، ٢٠١١م

٤٣- عبد الحكيم العيلى : الحريات العامة فى الفكر والنظام السياسى فى الإسلام - دراسة مقارنة ، القاهرة ، دار الفكر العربى ، ٢٠٠٥ م .

- ٤٤- عبد السلام عبد الغفار : " حقوق الإنسان والتربية " ، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر " تعليم حقوق الإنسان " ، فى الفترة من (٩-١١ يونيو ١٩٨٧م) ، جامعة القاهرة ، كلية الحقوق ، ١٩٨٧ م .
- ٤٥- عبد الفتاح أحمد جلال : " تجديد العملية التعليمية فى جامعة المستقبل : ورقة عمل مقدمة للمؤتمر " التعليم الجامعى بين الحاضر والمستقبل " ، فى الفترة من (١٧-٢١ يوليو ١٩٨٩ م) ، جامعة القاهرة ، دار الضيافة ، ١٩٨٩ م ، ص ص ٩-١٥ .
- ٤٦- عبد المعطى محمد بيو مى : الإسلام والدولة المدنية ، القاهرة ، دار الهلال ، ٢٠٠٤ م .
- ٤٧- عبد الله السيد عبد الجواد : المؤشرات التربوية واستخدام الرياضيات فى العلوم الإنسانية ، أسيوط ، مطبعة جولد فجرز ، ١٩٨٣ م .
- ٤٨- _____ : مناهج البحث التربوى ، أسيوط ، مطبعة هابى رايت ، ١٩٩٣ م .
- ٤٩- عزت إبراهيم : " المشهد السياسى فى استطلاع رأى المعهد الجمهورى الدولى والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية عن ثورة ٢٥ يناير بين المصريين " ، مجلة الديمقراطية ، القاهرة ، مؤسسة الأهرام ، س ١٣٥ ، ع ٤٥٤٧٢ ، ٢٠١١ م .
- ٥٠- علياء أحمد فرغلى مصطفى : " توظيف حقوق الإنسان فى السياسة الخارجية الأمريكية فى فترة ما بعد الحرب الباردة (١٩٩٠-٢٠٠٤م) " ، رسالة دكتوراة ، جامعة أسيوط ، كلية التجارة ، ٢٠٠٨ م
- ٥١- على كريمى : " الجامعات العربية وتدريب حقوق الإنسان " ، مجلة المستقبل العربى ، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ع ٢١٤ ، أغسطس ٢٠٠٠ م .

- ٥٢- على ليلة : " تحولات الثقافة ومنظومة القيم فى مصر " ، مجلة الديمقراطية ، القاهرة ، مؤسسة الأهرام المصرية ، س ٨ ، ع ٣٣ ، ٢٠٠٨ م .
- ٥٣- على محافظة : المعوقات أمام تطوير التربية على حقوق الإنسان والديمقراطية فى الوطن العربى والبدائل المطروحة ، تونس ، المعهد العربى لحقوق الإنسان ، ٢٠٠٢ م .
- ٥٤- فتحى كامل زيادى ، هاشم فتح الله : " حقوق طلاب الجامعة ومعوقات ممارستها - دراسة ميدانية بجامعة المنيا " ، مجلة البحث فى التربية وعلم النفس ، جامعة المنيا ، كلية التربية ، مج ١٢ ، ع ١٤ ، يوليو ١٩٩٨ م .
- ٥٥- فؤاد البهى السيد : علم النفس الإحصائى وقياس العقل البشرى ، ط ٣ ، القاهرة ، دار الفكر العربى ، ٢٠٠٠ م .
- ٥٦- لبنى الأنصارى : " تعليم حقوق الإنسان ليس حقاً فحسب بل ومسئولية " ، مجلة المعرفة ، الرياض ، وزارة التربية والتعليم ، ع ١٠٧ ، ٢٠٠٥ م .
- ٥٧- ماجدة راجح هديف : " تصور مقترح يتضمن بعض مفاهيم حقوق الإنسان فى منهج الجغرافيا لطالبات المرحلة المتوسطة بالملكة السعودية " ، رسالة ماجستير ، جامعة القاهرة ، معهد الدراسات التربوية ، ٢٠١٠ م .
- ٥٨- محمد أحمد إسماعيل : " الحقوق التعليمية للمرأة بين المنظور الإسلامى والمواثيق الدولية - أئتلاف واختلاف " ، مجلة التربية ، القاهرة ، الجمعية المصرية للتربية المقارنة والإدارة التعليمية ، س ١٢ ، ع ٢٤ ، أبريل ٢٠٠٩ م .
- ٥٩- محمد بن يزيد القزوينى : سنن ابن ماجه ، القاهرة ، دار الريان للتراث ، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧ م .

٦٠- محمد عابد الجابري: الديمقراطية وحقوق الإنسان، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٤م

٦١- محمد عبد الرازق القمحاوي : " حقوق الإنسان المتعلم في المدرسة الثانوية العامة - واقعها وسبل تفعيلها " ، رسالة ماجستير ، جامعة الإسكندرية ، كلية التربية ، ٢٠٠٧م .

٦٢- محمد عبد السلام حامد عبد العزيز : " النمو المهني لعضو هيئة التدريس بكليات التربية المصرية " ، المؤتمر السنوي " كليات التربية في الوطن العربي في عالم متغير ، في الفترة من (٢٣-٢٥ يناير ١٩٩٣م) ، جامعة عين شمس ، كلية التربية ، ج ١ ، ١٩٩٣م .

٦٣- محمد علي الصليبي : "حقوق الإنسان في الشرائع السماوية والقوانين الوضعية " ، مجلة التربية ، قطر ، اللجنة الوطنية القطرية للتربية والثقافة والعلوم ، ع ١٥٧ ، مج ٣٥ ، ٢٠٠٦م .

٦٤- محمد علي العويني : الراديو والتنمية السياسية ، ط ٢ ، القاهرة ، عالم الكتب ، ٢٠٠٥م .

٦٥- محمد علي يحيى:أصول الاجتماع السياسي ، ط ٢ ، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠٦م

٦٦- محمد فتحي موسى : التربية وحقوق الإنسان في الإسلام ، الإسكندرية ، دار الوفاء، ٢٠١٣م

٦٧- محمد فرج : " الثورة والصراع بين القديم والجديد " ، مجلة الديمقراطية ، القاهرة ، مؤسسة الأهرام المصرية ، س ١١ ، ع ٤٤ ، ٢٠١١م .

- ٦٨- محمد نور الدين الطاهر : تدريس حقوق الإنسان وتطوير التعليم القانوني بالجامعات العربية ، القاهرة ، مركز اتحاد المحامين العرب للبحوث والدراسات القانونية ، ٢٠٠٤ م .
- ٦٩- محمد نور فرحات : " الأصولية وحقوق الإنسان " ، مجلة حقوق الإنسان ، جامعة أسيوط ، كلية الحقوق ، ع ٣ ، يناير ٢٠٠٥ م .
- ٧٠- محمد يوسف مصطفى : حرية الرأي فى الإسلام ، القاهرة ، مكتبة غريب، ٢٠٠٥ م .
- ٧١- محمود الدهشان: ثورة الخامس والعشرين من يناير-مواقف إيجابية، القاهرة، مكتبة السنة، ٢٠١١م
- ٧٢- محمود شريف بسيونى: حقوق الإنسان- الوثائق العالمية والأقليمية ، بيروت، دار العلم ، ٢٠٠٧ م .
- ٧٣- _____ : الجمهورية الثانية فى مصر ، القاهرة ، دار الشروق ، ٢٠١٢ م .
- ٧٤- محى شوقى أحمد: " الجوانب الدستورية لحقوق الإنسان " رسالة دكتوراة، جامعة عين شمس، كلية الحقوق ، ١٩٨٦م
- ٧٥- مركز حقوق الإنسان : دليل التربية على حقوق الإنسان ، الرباط ، دار القلم للطباعة ، ٢٠٠٣م ،
- ٧٦- مساعد بن عبد الله النوح : " حقوق الطلاب فى الحياة ومعوقات تفعيلها بالجامعة من وجهة نظر الطلاب " ، مجلة التربية ، جامعة الإسكندرية ، كلية التربية ، ع ١ ، مج ١٩ ، ٢٠١٠ م .

- ٧٧- مصطفى عبد السميع محمد : الحق فى التعليم من الكتاب فى الكتاب والسنة - دراسة تحليلية وتوجهات تربوية ، القاهرة ، المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية ، ٢٠٠٨م .
- ٧٨- مصطفى كامل السيد : " حقوق الإنسان فى مقررات التعليم الأساسى " ، رسالة دكتوراة ، جامعة عين شمس ، كلية التربية ، ٢٠٠٢م .
- ٧٩- منذر شجاع الدين : " التربية على مبادئ حقوق الإنسان ودمج مناهجها التعليم الرسمى " ، المجلة اليمنية لحقوق الإنسان ، صنعاء ، وزارة التربية والتعليم ، ع ٢ ، ٢٠٠٦م .
- ٨٠- نادين عبد الله : فهم وتطور حركات الاحتجاج الاجتماعى-رؤية اجتماعية وسياسية ، القاهرة ، منتدى البديل العربى للدراسات ، ٢٠١١م .
- ٨١- نادية محمد عبد المنعم ، ومحمد توفيق سلام : " واقع تعليم حقوق الإنسان وحياته الأساسية فى التعليم الثانوى فى مصر وصيغة تطويره " ، ورقة عمل مقدمة إلى اجتماع الخبراء الأقليميين لتطوير منهج حقوق الإنسان وحياته الأساسية " فى الفترة من (٢٥-٢٨ أبريل ١٩٩٥م) ، الرباط ، مكتب اليونسكو ، ١٩٩٥م .
- ٨٢- نبيل عبد الفتاح :عالمية نظام حقوق الإنسان فى ظل الخصوصيات الثقافية العربية- حالة مصر ، بيروت ، دار صاد ، ٢٠٠١م .
- ٨٣- نبيل مصطفى إبراهيم: آليات الحماية الدولية لحقوق الإنسان، القاهرة، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٩م
- ٨٤- هالة مصطفى : " مرحلة انتقالية بلا توافق " ، مجلة الديمقراطية ، القاهرة ، مؤسسة الأهرام المصرية ، س ١٢ ، ع ٤٥ ، ٢٠١٢م .
- ٨٥- هبة رؤوف عزت : إشكالية مفهوم حقوق الإنسان ، بيروت ، دار العلم للملايين ، ٢٠٠٤م .

- 86 - Allan Wolper : " Academic Freedom in or Invasion of Student Privacy " **Editor and Publisher**, Issue 19, VOL., 128, May, 2008.
- 87- Ashley , C., Luees : " Teaching about Human Rights in the Elementary Classroom Using the Book Allfe like Mine : How Children Live Around" **Studies Education** , Vol ., 76 , N., 5 , 2009.
- . 88- Brien , O. : " Wenust Intergrate Human Rights in the Social Studies " , **Social Education** , VOL., 63 , N., 3 , 2001 .
- 89- Hach Virginia & Others : " Human Rights for Childern " : **Acurriculum for Teaching Human Rights to Childern Age 3-12 Amanesty International Tacoma W.A. Human Rights for Childern Committee** U.S.A. New York , My ., 1992.
- 90- Kang Won Soon : " Democracy and Human Rights Education in South Korea " , **Compartive Education** , Vol ., 38 , N., 3 , 2003.
- 91- Lapayese , Yvett : **The Work of Human Rights Educaters : Critical Pedagogy in action** , University of California Los- Angels , ERIC , 2002 .
- 92- Nash Evelyn & Others : **High School Guide For Teaching about Human Rightst** , Michingan . Dep., of Curriculum Development Services , 1999.

- 93- Ogundare , Samuel : " Human Rights Orientation of Prospective Social Studies Teachers in Nigeria " , **Studies Education** , Vol ., 84 , N., 6 , 2004.
- 94- Ray e., Macridis & Leonard e., Brown (eds) : **Comparative Politices : No Tes and Reading**, 6th ed , United States : London , The Doresey , 2005.
- 95- Readon Betty : " Human Right and Values Education : Using the International Standard " , **Social Education** , VOL., 58 , N., 2 , Nov ., 2010.
- 96- Shiman , Divd , : " Teaching Human Rights Teaching Guide For Middle and Hig School Education" , **European Journal of Education**, Vol ., 29 , N., 4 , 2004.
- 97- Symanides Janusz : **Human Rights Dimensions and Challenges** , Paris , Unesco , Publishing , 1988
- 98- Williaws, : **Alberta Social Studies and Human Rights Education**, R.,B., University of Alberta Canada , 2001.
- 99- Wlison : " Teaching Human Rights in Nigerian School A Multimedia Approch " , **Social Education** , VOL., 56 , N., 4 , Dec ., 2012.
- 100- Won Kang , Soon : " Democracy and Human Rhhghts Education in South Korea " , **Compative Education** , VOL., 63 , N., 3 , 2007
- ١٠١- شريف الشافعى : "تحليل شخصية المصرى" ، ٢٠٠٦ م ، متاح على الرابط التالى بتاريخ ٢٠١٦/٥/٤ م :
- [Http .// WWW. albasrah . net / ar articales / Zabra](http://WWW.albasrah.net/ar/articales/Zabra) , Retrieved, 4/5/2016

١٠٢- بشير عبد الفتاح : " إشكالية العقل - الثورة عند المصريين " ، مركز الجزيرة للدراسات ، ٢٠٠٨م ، متاح على الرابط التالي بتاريخ ٢٠١٦/٥/١٧م :

- [Http .// WWW. Souta /haq . net / Form Showthread – php 2 =](http://WWW.Souta/haq.net/FormShowthread-php2=23066)
23066 Retrieved, 17/5/2016.

١٠٣- غسان خالد بادى : " تحليل مضمون حقوق الإنسان فى مقرر التربية المدنية للصف الأول الثانوى فى فرنسا " ٢٠٠٧م ، متاحة على الرابط التالي بتاريخ ٢٠١٦/٦/٩م :

- [Http .// WWW. / ahaontine – con/ index : php 20 pusin =](http://WWW.ahaontine-con/index.php20pusin=contsection=16id=113grtas)
contsection = 16id = 113grtas Retrieved, 9 / 6/
2016

104 - [Http .// WWW. An Wikipedia org / Wik/ Human Rights,](http://WWW.AnWikipediaorg/Wik/HumanRights)
Retrieved, 29/4/2016.